

نشأة علم المصطلح والحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين



تأليف
الدكتور محمد عصام عيدو



أروقة



نشأة
علم المصطلح
والحدّ الفاصل بين
المتقدمين والمتأخرين

□ نشأة علم المصطلح والحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين
تأليف : الدكتور محمد عصام عيدو
الطبعة الأولى : ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

قياس القطع : ١٧ × ٢٤
الرقم المعياري الدولي : ٩٧٨٩٩٥٧٦١٣٠٤٤ : ISBN
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (٢٠١٥/٨/٤١٨٢)

أروقة للدراسات والنشر

هاتف وفاكس : ٤٦٤٦١٦٣ (٠٠٩٦٢٦)
ص.ب : ١٩١٦٣ عمّـان ١١١٩٦ الأردن
البريد الإلكتروني : info@arwiqa.net
الموقع الإلكتروني : www.arwiqa.net

نشأة علم المصطلح

والحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين

تأليف
الدكتور محمد عصام عيدو



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

نشأ علم أصول الحديث بغرض الحفاظ على النص الديني عند المسلمين، وكان هذا الغرض وسيلةً عظيمةً في نشوء علمٍ يُعدُّ من أهم إبداعات الحضارة الإسلامية، فالمقصود الأساسي من هذا العلم هو تبيين القواعد التي تساعدنا على إثبات أيِّ نصٍّ أو نفيه. وكان هذا الهدف مقتصراً على النصِّ الديني، ولكن بعض العلماء عمَّموا هذه القواعد على النصوص الأخرى لاعتقادهم بأهميتها وجدواها في إثبات أي نصٍّ تاريخيٍّ.

ويكاد يُجمع الدارسون على أن هناك تقسيماً تاريخياً لعلم أصول الحديث في إطاره العامّ، وأن علم أصول الحديث مَرَّ بمرحلتين تاريخيتين منهجيتين (المتقدمون والمتأخرون) وقد اختلفت سمات هذا العلم وطريقة تناوله بين هاتين المرحلتين، وكانت السمة الغالبة على المرحلة الأولى هي مرحلة التطبيقات العملية، وتشَعُّب المصطلحات، وبروز ظاهرة الإسناد في نقل المرويات، خلافاً للمرحلة المتأخِّرة الثانية التي تُعد مرحلةً نظريةً اشتغلت على استقراء أعمال المتقدمين ومن ثم صياغة وبناء مصطلحات علم أصول الحديث، وقد تميَّزت هذه المرحلة بالقواعد النظرية، وضبط المصطلحات بعد استقرائها.

وربما يكون المنهج الأنسب والأكثر دقة في فهم علم الاصطلاح هو دراسة هذا العلم ضمن هذا التقسيم المنهجي «المتقدمين والمتأخرين» نظراً لوجود سماتٍ تُشكِّل المنهج العام ومعالمَ مختصَّة بكل مرحلةٍ تجعلها مختلفة عن المرحلة الأخرى.

وتُعدُّ دراسة المراحل التاريخية ـ وخاصةً المتقدمة منها ـ لأيِّ علمٍ مدخلاً مهمّاً في تكوين فكرةٍ واضحةٍ عن هذا العلم، إذ لا تخلو الدراسة التاريخية من دراسةٍ للمراحل والحدود الفاصلة بين فتراتها الزمنية وسمات كل مرحلة، وتأثُّرها بالمحيط العلمي، ودراسةٍ للمصنَّفات التي كُتبت في كل مرحلةٍ، ولبعض النماذج التي توضِّح المرحلة وسماتها. هذا كله يساعد الدارس على استجلاء علم أصول الحديث استجلاءً أفقياً عبر الزمان، مُطَّلعاً على أهم النماذج المصنَّفة، وسابراً الاصطلاح الحديثي سبراً يساعده على تكوين بياناتٍ وإحصاءاتٍ تعتمد الاستقراء والتحليل.

هذا البحث يتناول بشكل موجز دراسةً لأهم تلك السمات التي تميَّز بها علم أصول الحديث، وبالتالي المصطلح الحديثي في عصر المتقدمين، ويتناول كيفية نشوء علم أصول الحديث، والعلوم التي كان لها الدور الأكبر في نشأة اصطلاحاته.

وتتجلَّى أهمية هذا البحث في عدَّة أمورٍ منها:

ـ تقديم تحديد تاريخي فاصل لمرحلة المتقدمين والمتأخرين في علوم الحديث، وهذا يساعد على فهم المصطلحات الحديثية وتاريخ تطورها.

ـ تبيين العلاقة المتبادلة التي حدثت في نشأة العلوم، ومدى تأثير كلٍ منها في الآخر.

ـ تبيين كيفية نشوء علم الجرح والتعديل وعلم العلل، وما هي الأسباب التي أثَّرت في نشوئهما.

ـ دراسة مفهوم الرواية والدراية عند المتقدمين. وعلى أساس هذين المفهومين يتحدَّد كثيرٌ من المفاهيم الاصطلاحية في هذا العلم، كما أن هذين المفهومين من أكثر المفاهيم أهميةً في علم أصول الحديث، وأن تحديدهما لدى المتقدمين والمتأخرين يحلُّ كثيراً من الإشكالات العالقة عند فهم المصطلحات.

ـ الحاجة إلى تكوين فكرةٍ مستوعبةٍ عن علم أصول الحديث في مراحله الأولى.

ـ حاجة المكتبة الإسلامية والدارس لهذا العلم للمداخل التاريخية التي تدرس مراحل التصنيف الأولى لعلم أصول الحديث، والظروف المحيطة به.

الدراسات السابقة:

من خلال بحثي ودراستي لم أجد من تعرَّض بشكل مفصَّل لقضية الحدِّ الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين، ولكن بما أن هذا البحث يتناول بإطاره العام أيضاً النشأة التاريخية لعلم أصول الحديث فإن هناك عدداً من العلماء تناولوا النشأة التاريخية لعلم أصول الحديث، ودراساتهم تندرج تحت القسمين التاليين:

القسم الأول:

وهي كتب مصطلح الحديث المعاصرة التي تناولت عدداً من مباحث هذا الكتاب ولكن بشكلٍ ثانوي، ومنها: توجيه النظر للشيخ طاهر الجزائري، وقواعد التحديث للشيخ جمال الدين القاسمي، وقواعد في علوم الحديث للكيرانوي، وظفر الأماني للكنوي، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي، ولمحات في تاريخ السنة للشيخ المحقق عبد الفتاح أبو غدة، والحديث والمحدثون للشيخ محمد أبو زهو، ومنهج النقد للدكتور نور الدين عتر.

القسم الثاني:

ويشمل المصادر التي تعد شبه دراساتٍ سابقةٍ، وذلك لما تناولته من بعض المباحث التي درستُها في هذه الرسالة، وهذا سردٌ لها:

- **منهج النقد للدكتور نور الدين عتر**: تناول هذا الكتاب علم أصول الحديث بكامله، وهو في مجاله يشكل تقسيماً جديداً لعلم أصول الحديث، وتعريفاً وتحديداً للمصطلحات الحديثية التي فيه، وفي هذا الكتاب تناول المؤلف الأدوار التاريخية التي مرَّ بها علم أصول الحديث في حوالي أربعين صفحة، وقد استفدت من تقسيمه لهذه الأدوار في الإطار العام، ولكن بيَّنتُ من خلال البحث مفهوم الدور التاريخي مفهوم مختلف عن المرحلة التاريخية، إذ المرحلة هي قضية منهجية، أما الدور فهو قضية تاريخية.

- **الحديث والمحدثون للشيخ محمد محمد أبو زهو**: وفي هذا الكتاب يتناول مؤلفه أيضاً الأدوار التاريخية التي مرَّ بها علم أصول الحديث، ولذلك كان يُعد مادةً أوليةً لبحثي في قضية التقسيم التاريخي.

- **الإمام ابن ماجه وكتابه السنن لمحمد بن عبد الرشيد النعاني، بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة**: وفي هذا الكتاب صفحاتٌ طويلةٌ تتكلم عن التغيرات التي حدثت خلال القرون الثلاثة الأولى، وقد اعتمدت على كثيرٍ مما ورد في هذا الكتاب.

- **توثيق السنة في القرن الثاني الهجري لرفعت فوزي عبد المطلب**: الكتاب يتناول علم أصول الحديث خلال القرن الثاني الهجري، وفي ذلك تقاطع كبيرٌ بين هذا البحث وموضوعات هذا الكتاب. ولكن لم تتم الاستفادة منه كثيراً إلا من خلال الأقوال الواردة فيه حول تلك الفترة.

- **المنهج المقترح لفهم المصطلح: دراسة تأريخية تأصيلية لمصطلح الحديث للشريف حاتم بن عارف العوني**: وهذا الكتاب يعد من أهم الكتب التي تتقاطع مع مباحث هذا الكتاب، فالكتاب فيه تأصيلٌ لقضية المتقدمين والمتأخرين، وفيه دراسةٌ لتأثر علم أصول الحديث بعلم الكلام وعلم أصول الفقه، وفيه دراسةٌ عن أهمية الرجوع - في فهم المصطلحات الحديثية - إلى المتقدمين وأقوالهم، وأنهم هم أهل الاصطلاح، وأن كل ما حدث بعدهم من تهذيبٍ لعلم أصول الحديث وتأصيلٍ وتعريفٍ يجب أن يحاكم وفق اصطلاحهم، فما خالفه رُفِض، وما وافقه قُبِل، وفيه تأكيدٌ على رفض فكرة تطوير المصطلحات والتي تعني أن المصطلحات يجب أن تُفهم من خلال أهل الاصطلاح وهم المتقدمون، وأن ما حصل بعدهم هو تطويرٌ للمصطلحات غير مقبولٍ إن خالف ما عليه أهل الاصطلاح المتقدمون. وقد ناقشت أفكاره في أماكن متفرقة من هذا الكتاب، منها في الفصل الرابع الذي أفردت فيه مطلباً تحدثتُ فيه عن المصطلحات بين فكرة التطوير وفكرة الاستقرار، كما أنني استفدت من هذا الكتاب في مباحث الفصل الأول الذي يتناول فكرة المتقدمين والمتأخرين والحدود الفاصلة بينهما، وفي الفصل الثالث في دور علم أصول الفقه في نشأة المصطلحات الحديثية.

- **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها لمؤلفته: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي**: استفدت منه في الفصل الثالث في مبحث دور علم أصول الفقه في نشأة المصطلحات الحديثية.

- **الحسن بمجموع طرقه في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين لمؤلفه عمرو عبد المنعم سليم**: استفدت منه في قضية الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين، وفي قضية مفهوم الحديث الحسن عند المتقدمين.

ـ كتاب «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد» وكتاب «الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها» لمؤلفهما الدكتور حمزة عبد الله المليباري: هذان الكتاب يتناولان علم أصول الحديث بالدراسة ولكن بالتركيز على جهود المتقدمين دون المتأخرين، وقد ناقشت أفكار مؤلفهما في عدة مباحث من هذا الكتاب.

ـ نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الحديث وتعليله لمؤلفه أحمد بن صالح الزهراني: تناولت هذا الكتاب والذي قبله بالنقد من خلال مباحث الكتاب، ولكن حاولت ألا أُكثِر من ذلك حتى لا أحيد عن غرض البحث.

بالإضافة إلى دراسات السابقة، شكَّلت نصوص كتب المرحلة المتقدمة الحديثية وغيرها مادة معرفية أساسية لمباحث هذا الكتاب، وذلك كنصوص الرسالة للشافعي، ومقدمة صحيح مسلم التي تناولتها بالدراسة في الفصل الثاني، وعلل الترمذي، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، ففي مقدمته مادةٌ غنيةٌ من الأقوال التي تحكي منهج المتقدمين في التعامل مع الحديث، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ورسالة أبي داود إلى أهل مكة، والمحدث الفاصل للرامهرمزي، اعتمدت عليه كثيراً في فهم عمل المتقدمين وسماتهم ومناهجهم، وهو يُشكِّل مادَّةً غنيَّةً وجوهرية في هذا المجال، ومقدمة معالم السنن للخطابي، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، اعتمدت عليه كثيراً في تعريفه للمصطلحات الحديثية، كونه يعتبر من أوائل الكتب التي تناولت المصطلحات بالتعريف والشرح، والإرشاد للخليلي، وكتب الخطيب البغدادي (الكفاية، الجامع لأخلاق الراوي، شرف أصحاب الحديث، الفقيه والمتفقه، تاريخ بغداد) وهذه الكتب فيها

مادة غنية من الأقوال التي تساعد على فهم مناهج المتقدمين، خاصةً أن الخطيب نحا بعلم أصول الحديث نحو التأصيل، فلذلك لا يترك الأقوال دون التعليق عليها أو دون أن يبين رأيه في المسألة، ومقدمة التمهيد لابن عبد البر، والإلماع للقاضي عياض.

خطة الكتاب:

الفصل التمهيدي: علم أصول الحديث (تعريفٌ وتوصيفٌ).

المبحث الأول: تعريف علم أصول الحديث.

المطلب الأول: تعريف «العلم» و«الأصول» و«الحديث».

المطلب الثاني: التعريف الإضافي لعلم أصول الحديث.

المطلب الثالث: تعريف علم أصول الحديث روايةً ودرايةً.

المطلب الرابع: المقصود بعلم أصول الحديث عند الإطلاق.

المطلب الخامس: موضوع علم أصول الحديث.

المبحث الثاني: مفهوم الرواية والدراية.

المطلب الأول: الخلط بين مفهوم الدراية والرواية.

المطلب الثاني: عدم التمييز بين الرواية والدراية من حيث الاهتمام عند المتقدمين.

المطلب الثالث: توصيف المحدِّث والفرق بينه وبين الفقيه (عقل المحدِّث وعقل الفقيه).

المطلب الرابع: قوانين الراوية وشروط الراوي.

المبحث الثالث: مكانة علم أصول الحديث.

المطلب الأول: تعريف علم الجرح والتعديل ومكانته.

المطلب الثاني: نشأة علم الجرح والتعديل.

المطلب الثالث: مشروعية الجرح والتعديل.

المطلب الرابع: منهج العلماء في بيان أحوال الرواة.

المطلب الخامس: المؤلفات في الجرح والتعديل.

المبحث الثاني: نشأة علم العلل وأهم المصنفات فيه.

المطلب الأول: تعريف العلة.

المطلب الثاني: توصيف علم العلل.

المطلب الثالث: نشأة علم العلل.

المبحث الثالث: دراسة تحليلية لمقدمة صحيح مسلم (كنموذج من نماذج المتقدمين).

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بكتابه الجامع الصحيح.

المطلب الثالث: دراسة المقدمة.

الفصل الثالث: دور العلوم الإسلامية في نشأة علم أصول الحديث

المبحث الأول: دور علم أصول الفقه في نشأة المصطلحات الحديثية.

المطلب الأول: القطعي والظني والعلاقة بين علم أصول الفقه وعلم أصول الحديث.

المطلب الثاني: المتواتر.

المطلب الثالث: زيادة الثقة.

المطلب الرابع: الحديث المرسل.



الفصل التمهيدي

علم أصول الحديث (تعريف وتوصيف)

المبحث الأول: تعريف علم أصول الحديث.

المبحث الثاني: مفهوم الرواية والدراية.

المبحث الثالث: مكانة علم أصول الحديث.

المبحث الرابع: توصيف علم أصول الحديث وخصائص المشتغلين به.

الفصل التمهيدي

علم أصول الحديث (تعريفٌ وتوصيفٌ)

نظراً لما يتناوله هذا البحث من تأريخ لعلم أصول الحديث، ومراحله، ومفاهيمه الأساسية، وعلاقته ببقية العلوم، فإن المداخل التعريفية تكون على جانبٍ كبيرٍ من الأهمية، والتي تحدِّد بدورها المفاهيم الأولى التي قام عليها هذا العلم. سأتناول في هذا الفصل المفاهيم الاصطلاحية التي تعدّ مفاتيح البحث، ومن ثَمَّ مكانة هذا العلم، وتوصيفه، وتوصيف المشتغلين به.

المبحث الأول: تعريف علم أصول الحديث

سأبدأ بتعريف علم أصول الحديث بتعريف أجزائه التي تكوَّن منها، ومن ثَمَّ الانتقال إلى تعريفه كمركَّبٍ إضافي من خلال ما اشتمل عليه من اصطلاحاتٍ، وآخر الأمر تعريفه كعَلَمٍ للفن المدوَّن.

المطلب الأول: تعريف «العلم» «الأصول» «الحديث»:

أولاً: العلم

العِلم لغةً: تعددت التعريفات اللغوية لهذه الكلمة بناءً على اختلاف الشكل فيها، فالعِلْمُ هو المعرفة، والعَلَم هو الجبل الطويل والراية، والعَلْمُ هو علامة الشيء، والعالَم هو الخَلْق كله[1].

---

(١) انظر «القاموس المحيط» الفيروزآبادي ٢/ ١٥٠١ مادة: علم.

يُلاحظ أن الجامع المشترك بين هذه الكلمات ـ مع دلالاتها الحسية والمعنوية ـ هو الوضوح في الأمر الذي يقود الإنسان إلى إدراك الأشياء التي حوله، فالعِلْم هو معرفة الأشياء وإدراكها، والمعرفة هي وضوح الشيء في الذهن، والعَلَم هو الدليل الذي يقود الإنسان إلى طريقه وبه يعرف مبتغاه، وعليه قراءة مَن قرأ: ﴿وإنّهُ لَعَلَمٌ للسَّاعَة﴾ [الزخرف: ٦١][1] أي علامةٌ دالَّةٌ على قرب الساعة، والعَلْمُ هو دليلٌ وهادٍ أيضاً، والعالَم هو الخلق الدالُّ على وجود الخالق.

العِلم اصطلاحاً:

يُطلَق ويُراد به:

ـ معرفةُ الشيء على ما هو به.

ـ الإدراك وهو المعنى الحقيقي للفظ العلم، ولهذا المعنى متعلَّقٌ وهو المعلوم، وله تابعٌ في الحصول يكون وسيلةً إليه في البقاء وهو المَلَكَة، فأُطلِق لفظ العلم على كلٍ منها إما حقيقةً عرفيةً، أو اصطلاحيةً، أو مجازاً مشهوراً.

ـ الملكة المسمَّاة بالعقل في الحقيقة، وهذا الإطلاق باعتبار أنه سببٌ للإدراك، فيكون من إطلاق السبب على المسبَّب.

ـ حصول صورة الشيء في العقل.

ـ المعلومات نفسها، وهي القواعد الكليَّـة التي تركبت منها مسائل العلوم، والغالب أن تكون تلك المسائل نظريةً كليةً، وقد تكون ضروريةً، وقد تكون جزئيةً،

---

(١) انظر «لسان العرب» ابن منظور ٩/ ٣٧٢ مادة: علم، وانظر هذه القراءة في «مختصر شواذ القرآن» ابن خالويه ص«١٣٦».

وهذا الإطلاق باعتبار متعلَّق الإدراك إمَّا على سبيل المجاز أو النقل[١].

والمراد هاهنا إما الإطلاق الثاني وهو الإدراك، أو الإطلاق الأخير وهو القواعد الكليَّة.

ثانياً: الأصول

الأصول لغةً: جمع أصْل وهو أسفل الشيء، وأصُل ككُرم صار ذا أصْل، أي ثَـبَت ورسَخ أصله. أي فالأصل هو الشيء الثابت الراسخ كالقاعدة[٢].

الأصول اصطلاحاً:

يُطلَق الأصل على:

- الراجح بالنسبة إلى المرجوح.
- القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات.
- الدليل بالنسبة إلى المدلول.
- ما ينبني عليه غيرُه وعلى المتفرِّع عليه كالأب بالنسبة إلى الابن.
- الحالة القديمة كما في قولك الأصل في الأشياء الإباحة والطهارة.

والأصول من حيث إنها مبنى وأساس لفرعها سميت قواعد، ومن حيث إنها مسالك واضحة إليها سميت مناهج[٣].

---

(١) انظر «الكليات» الكفوي ٦١٠- ٦١٦ مادة : علم. و«شرح المقاصد» سعد الدين التفتازاني ١/ ١٨٩، ١٩٧ و«مناهل العرفان» الزرقاني ١/ ٢٣، ٢٥.

(٢) انظر «القاموس المحيط» ٢/ ١٢٧٢، ١٢٧٣ مادة: أصل.

(٣) انظر «الكليات» ص (١٢٢ ، ١٢٣) مادة : أصل. و«البحر المحيط» الزركشي ١/ ١٥، وانظر «إرشاد الفحول» الشوكاني ١/ ٤١.

ثالثاً: الحديث:

الحديث لغةً: حَدَثَ حُدوثاً وحَداثةً نقيضُ قَدُم، والحديث: الجديد و الخبر. فالحديث يستعمل في اللغة حقيقةً في الخبر(١).

والعلاقة بين المعنيين (القِدم والخبر) هو أن الخبر كلامٌ يُقال ليُعرف به حُدُوث أمرٍ مضى وقدُم.

الحديث اصطلاحاً:

عند جمهور المحدثين هو: «ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ خَلْقي أو خُلُقي أو أُضيف إلى الصحابي أو التابعي» وهو عند الجمهور مرادفٌ للخبر في الدلالة الاصطلاحية،(٢) وخالف الكرماني(ت٧٨٦هـ)(٣) والطيبي(ت٧٤٣هـ)(٤) وغيرهما الجمهور فأخرجوا من التعريف «ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي» وعلى هذا فإنهما لا يُدخِلان في التعريف الحديثَ الموقوفَ ولا المقطوعَ(٥).

---

(١) انظر «القاموس المحيط» ١/ ٢٦٧ مادة: حدث.

(٢) نزهة النظر، ابن حجر ص (٤١) و«تدريب الراوي» السيوطي ١/ ٢١

(٣) محمد بن يوسف بن علي، شمس الدين الكرماني، ثم البغدادي، فقيهٌ، أصوليٌّ، محدثٌ، مفسِّر، متكلمٌ، ولد سنة (٧١٧هـ) وتوفي سنة (٧٨٦هـ) من تصانيفه: شرح الفوائد الغياثية في المعاني والبيان وسماه تحقيق الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري. انظر «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» ابن حجر ٥/ ٧٧ و«معجم المؤلفين» كحالة ٣/ ٧٨٤

(٤) الحسين بن محمد بن عبد الله شرف الدين الطيبي، عالمٌ مشاركٌ في أنواعٍ من العلوم، توفي سنة (٧٤٣هـ) من تصانيفه: أسماء الرجال، الخلاصة في أصول الحديث. انظر «الدرر الكامنة» ٢/ ١٥٦ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٣٩

(٥) منهج النقد، عتر، ص(٢٦، ٢٧) والحديث الموقوف هو: «ما يُروى عن الصحابة رضي الله عنهم =

المطلب الثاني: التعريف الإضافي لعلم أصول الحديث:

بناءً على التعريف الاصطلاحي السابق للأجزاء يمكن استنباط التعريف الإضافي على الشكل التالي: «القواعد الكلية التي نُدرِك أو نَدرُس من خلالها ما أضيف إلى النبيِّ ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصف خَلْقيٍ أو خُلُقيٍّ أو ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي».

أما تعريف هذا العلم كعَلَم للفنِّ المدوَّن الذي استقرَّ عليه العلماء، وبالتالي اشتهر به، فهو كما عرَّفه العيني[1] (ت٨٥٥هـ) والكرماني بأنه: «عِلمٌ يُعرَف به أقوال رسول الله وأفعاله وأحواله»[2].

ويُلاحظ أن هذا التعريف يتطابق مع التعريف الإضافي.

المطلب الثالث: تعريف علم أصول الحديث روايةً ودرايةً:

اعتاد المتقدمون في توضيحهم لدلالات المصطلحات أن يوضِّحوها بالأمثلة والتطبيقات والعدِّ، دون التطرُّق إلى ذكر الحدود المنطقية المعهودة لدى العلماء المتأخرين، والتي كانت وليدة انتشار المنطق اليوناني في بدايات مرحلتهم، ولذلك

= من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيُوقَف عليهم، ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ» والحديث المقطوع هو: «ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم» انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٧ ، ٢٨) و«تدريب الراوي» ١/ ١٩٨، ١/ ٢١٣.

(١) محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينتابي، الحلبي ثم القاهري، الحنفي، المعروف بالعيني فقيه، أصوليٌّ، مفسرٌ، محدثٌ، مؤرخٌ، لغويٌّ، ولد سنة (٧٦٢هـ) وتوفي سنة (٨٥٥هـ) من تصانيفه: عمدة القاري شرح صحيح البخاري. انظر «شذرات الذهب» ٩/ ٤١٨ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧٩٧ .

(٢) عمدة القاري، العيني ١/ ١١، الكواكب الدراري ١/ ٢٥ .

فإنَّ الباحث عن ماهيَّة علم الحديث لدى المتقدمين لا يجِدُ تعريفاً حدياً بالمعنى المراد للتعريف عند المتأخرين، وإنما يجد كلماتٍ هنا وهناك توضِّح صفاتِ العلم وخصائصَه التي تميزّه عن غيره، والتي يمكن عدها لدى المتأخرين فصولاً منطقية وليست تعريفاتٍ حديةً.

ومن المُلاحظ أن ثنائية الرواية والدراية تماشت مع هذا العلم في كل مراحل تاريخه، وبقي هذا العلم يتأرجح بين هذين المفهومين في كل مرحلةٍ من مراحل تاريخه، تارةً يجذبه العلماء إلى منحى الرواية، وتارةً يجذبونه إلى منحى الدراية، وتارةً يعبِّرون عنه بأنه الرواية والدراية على حدٍّ سواء[1]، ومن يُطالِع أغلب الكتب المعاصرة في علم أصول الحديث يشهد هذا الأمر واضحاً، ومنشأ الخلاف هو عدم التدقيق التاريخي في مفهوم الرواية والدراية، بل بالأحرى عدم وضوح التطور التاريخي لمفهوم الدراية، وهنا يُلاحِظ الباحث أن أغلب الإشكالات التي تتعلَّق بقضية تصحيح الأحاديث وتضعيفها ونقد المتن وغير ذلك من المباحث الأصيلة في هذا العلم ناتجةٌ عن عدم الدقة في توصيف علم الحديث تاريخياً.

ومع انتشار مفهوم الرواية والدراية بدءاً من عصر الرسول ﷺ وحتى آخر عصر المتقدمين فإنه لا يكاد يُوجَد تعريفٌ وتوضيحٌ لكلا المفهومين عند متقدمي علماء الحديث، ولكن التعريفات بدأت ـ كما نوَّهت سابقاً ـ في بدايات عصر المتأخرين.

أولاً: تعريف علم أصول الحديث روايةً:

وردت عدة تعريفات لعلم أصول الحديث روايةً، منها ما هو مشهورٌ متداولٌ، ومنها ما هو تعريفٌ خاصٌّ.

---

(١) انظر «أوجز المسالك» الكاندهلوي، ص(٥، ٦).

القول الأول :

عرَّفه ابن الأكفاني[1] (ت٧٩٤هـ) بأنه: «علمٌ يشتمل على أقوال النبي وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها»[2].

وهذا القول في تعريف علم أصول الحديث روايةً هو الذي شاع بين المتأخرين من علماء هذا الفن، واستقرَّ عليه اصطلاحهم وتداوله المصنِّفون في أصول الحديث في كتبهم[3].

القول الثاني :

عرَّفه حاجي خليفة(ت١٠٦٧هـ)[4]بأنه: «علمٌ يُبحَث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول عليه الصلاة والسلام من حيث رواتها ضبطاً وعدالةً ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً وغير ذلك»[5].

---

(١) محمد بن إبراهيم أبو عبد الله الأنصاري شمس الدين ابن الأكفاني السنجاري، توفي سنة (٧٩٤هـ) انظر «البدر الطالع» الشوكاني ص(٥٩٨) و«معجم المؤلفين» ٣/ ٢٩.

(٢) تدريب الراوي، السيوطي ص(١٧) نقلًا عن كتاب «إرشاد القاصد» لابن الأكفاني. وذكر ابن الأكفاني في هذا الكتاب أنواع العلوم وأصنافها، وهو مأخذ مفتاح السعادة لطاشكبرى زاده. انظر «كشف الظنون» حاجي خليفة ١/ ٦٦.

(٣) انظر «قواعد التحديث» جمال الدين القاسمي ص(٧٥) و«لمحات من تاريخ السنة» عبد الفتاح أبو غدة ص(٧٢).

(٤) مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي، الشهير بين علماء البلد بكاتب جلبي، وبين أهل الديوان بحاجي خليفة، مؤرخٌ، مشاركٌ في بعض العلوم، توفي سنة (١٠٦٧هـ) من تصانيفه: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. انظر «الأعلام» الزركلي ٧/ ٢٣٦ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٨٧٠.

(٥) كشف الظنون ١/ ٦٣٥.

وعرَّفه السيد صديق القنوجي(ت١٣٠٧هـ)[١] بنحو هذا التعريف مع زيادة بعض الألفاظ قال: هو «علمٌ يُبحَث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث برسول الله من حيث الصحة والضعف، ومن حيث أحوال رواتها ضبطاً وعدالةً، وأحوال رجالها جرحاً وتعديلاً، ومن حيث كيفية السند انقطاعاً واتصالاً وغير ذلك»[٢].

وعرَّفه زكريا الكاندهلوي (ت ١٣٤٨هـ)[٣] بأنه «علمٌ يُبحَث فيه عن أقوال النبيِّ ﷺ وأفعاله وأحواله من حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً وغير ذلك»[٤]. ويلاحظ أن هذه التعريفات تلتقي حول محورٍ واحدٍ هو كيفية الاتصال في الأسانيد.

القول الثالث:

عرَّفه الدكتور عتر بقوله: «هو علمٌ يشتمل على أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها» وقال: «ونزيد في التعريف (أو الصحابي أو التابعي) إن أريد مراعاة المذهب المُشار إليه الذي عليه الأكثر»[٥].

---

(١) علي بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني، القنوجي، البخاري، المدعو بصديق حسن، توفي سنة (١٣٠٧هـ) من تصانيفه: الحطة في ذكر الصحاح الستة. انظر «معجم المؤلفين» ٢/ ٤٢٥.

(٢) الحطة في ذكر الصحاح الستة، صديق القنوجي ص(١٤٠).

(٣) زكريا الكاندهلوي: محمد زكريا بن يحيى الهندي، شيخ الحديث بمدرسة مظاهر العلوم في سهارنفور بالهند. له: أوجز المسالك على موطأ الإمام مالك. توفي سنة (١٣٤٨هـ) انظر «الأعلام» ٦/ ١٣١.

(٤) أوجز المسالك ص(٥ ، ٦).

(٥) منهج النقد ص(٣٠ ، ٣١).

واعترض الدكتور عتر على تعريف ابن الأكفاني بأنه غير جامعٍ، أي أنه لا يشمل كل المعرَّف لأنه لم يذكر تقريراته وصفاته، كما أنه لم يُراعِ مذهب القائلين بأن الحديث يشمل ما أضيف للصحابي أو التابعي[١] وهنا يُلاحظ أن تعريف الدكتور عتر هو مزجٌ بين التعريفين الأول والثاني.

ثانياً: تعريف علم أصول الحديث درايةً:

وهنا وردت أيضاً عدة تعريفات لعلم أصول الحديث درايةً، منها ما هو مشهورٌ متداولٌ، ومنها ما هو تعريفٌ خاصٌ.

القول الأول:

عرَّفه عزُ الدين بنُ جماعة (ت٧٦٧هـ)[٢] بأنه: «علمٌ بقوانينَ يعرف بها أحوال السند والمتن»[٣].

وعرَّفه ابن حجر (ت٨٥٢هـ)[٤] بأنه: «معرفة القواعد المعرِّفة بحال الراوي والمروي»[٥].

---

(١) انظر «منهج النقد» ص(٣٠، ٣١).

(٢) محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز عز الدين بن جماعة الكناني الحموي الأصل، المصري، الشافعي، ويعرف بابن جماعة، فقيهٌ، أصوليٌّ، محدثٌ. ولد سنة (٧٤٩هـ) وتوفي سنة (٨١٩هـ) من تصانيفه: شرح المنهل الروي في علم الحديث النبوي. انظر «حسن المحاضرة» السيوطي ١/ ٣٠٦ و«معجم المؤلفين» ٣/ ١٦٧.

(٣) تدريب الراوي ١/ ١٨.

(٤) أحمد بن علي بن محمد بن علي الكناني العسقلاني ثم المصري، ولد سنة (٧٧٣ هـ) من تصانيفه: شرح البخاري، تهذيب التهذيب، لسان الميزان، النخبة وشرحها، توفي سنة (٨٥٢هـ) انظر «حسن المحاضرة» ١/ ٣١٠ و«البدر الطالع» الشوكاني ص١٠٣.

(٥) النكت على ابن الصلاح ١/ ٢٢٥

وقيَّد آخرون هذه المعرفة، فقالوا: «هو علمٌ يُعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد»(١).

ومن الجدير بالذكر هنا أن ابن جماعة وابن حجر لم يذكرا عند تعريفهما هذا أن المراد هنا هو علم الحديث درايةً، ولكنَّ عَمَلَ المحدثين وتعليقاتِهم أفادت أنَّ قصدهم بذلك هو علم الحديث درايةً، مما يشير إلى أن المراد عند إطلاق علم أصول الحديث هو علم الحديث درايةً عند المتأخرين.

ويُلاحَظ هنا أن الاختلاف بين تعريف ابن جماعة وابن حجر شكليٌّ؛ لأن المعروف أن السند عند علماء الحديث يشمل الراوي والمروي، فالراوي جزءٌ من أجزاء الإسناد، والمرويّ يشمل السند والمتن أيضاً؛ لأن الراوي ليس يروي متناً فحسب بل يروي متناً ويروي أيضاً الإسناد الذي تحمَّل به ذلك المتن، فصار الإسناد جزءاً من رواية الراوي أو من مرويّ الراوي(٢).

وعرَّفه ابن الأكفاني مقيِّداً له بعلم الحديث درايةً بأنه: «علمٌ يُعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المروِّيات، وما يتعلق بها»(٣).

وهنا يُلاحَظ أن ابن الأكفاني قيَّد تعريفه هذا بعلم الحديث درايةً، ولم يُطلِقه كما فعل ابن جماعة وابن حجر. وهذا التعريف وإن اختلف عن تعريف ابن حجر وابن جماعة في الألفاظ، لكنه متوافقٌ معهما في المضمون، إذ إن تعريف ابن الأكفاني سردٌ وشرحٌ لما قبله. وهذا القول هو الذي شاع واستقرَّ عند المتأخرين من علماء الحديث.

---

(١) الحطة ص(١٤٢ ، ١٤٣).

(٢) انظر «المدخل إلى علم الحديث» أبومعاذ طارق بن عوض الله ص(٢٢).

(٣) تدريب الراوي ١/ ١٨.

القول الثاني :

عرَّفه طاش كبرى زاده (ت٩٦٨هـ)[١] بأنه: «العلم الباحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المراد منها مبنياً على قواعد العربية وضوابط الشريعة ومطابقاً لأحوال النبيّ»[٢].

ويُلاحَظ أن هذا التعريف ينحو منحى الدلالة اللغوية لكلمة الدراية[٣] وهو أيضاً المعنى المراد من كلمة «دراية» عند إطلاقها.

المطلب الرابع: المقصود بعلم أصول الحديث عند الإطلاق:

ذهب بعض العلماء إلى أن المقصود بعلم أصول الحديث عند إطلاقه هو علم الحديث درايةً[٤] وذهب إلى هذا ابن جماعة[٥].

وذهب الكاندهلوي إلى أن المقصود بعلم الحديث عند إطلاقه هو علم الحديث روايةً[٦].

---

(١) أحمد بن مصطفى بن خليل أبو الخير الرومي الحنفي، المعروف بطاشكبرى زاده، عالمٌ مشاركٌ في كثيرٍ من العلوم. ولد سنة (٩٠١هـ) وتوفي سنة (٩٦٨هـ) من تصانيفه: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم. انظر «شذرات الذهب» ابن العماد ١٠/ ٥١٤ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٠٨.

(٢) مفتاح السعادة، ٢/ ١.

(٣) انظر «القاموس المحيط» ٢/ ١٦٨٣ مادة: دري.

(٤) انظر «الحطة» ص(٧٩).

(٥) انظر «تدريب الراوي» ١/ ١٨ وذهب إلى هذا أيضاً حاجي خليفة في كتابه «كشف الظنون» ١/ ١٠٩، ٦٣٥، ٧٣٠ والدكتور أديب الصالح في كتابه «لمحات في أصول الحديث» ص (٧٣) والدكتور عتر في كتابه «منهج النقد» ص(٣٢).

(٦) انظر «أوجز المسالك» ص(٥ ، ٦) ولا أعلم غير الكاندهلوي قال بذلك.

مصطلحات مرادفة:

من المرادفات التي يذكرها العلماء لعلم أصول الحديث: علم الحديث، وعلم مصطلح الحديث، وعلوم الحديث، ومصطلح أهل الأثر، وعلم دراية الحديث[(١)].

وكانوا يسمونه قديماً «علم أصول الحديث»، وسمَّاه المتأخرون «مصطلح الحديث»[(٢)].

يقول الدكتور عتر: وما وقع لبعض الكاتبين في عصرنا من الفرق بين المصطلح وبين علوم الحديث، أو جعل أحدهما خاصاً ببعض الأبحاث فهو تساهلٌ[(٣)].

---

(١) انظر «كشف الظنون» ١/ ١٠٩، ٧٣٠ و«توجيه النظر» ١/ ٧٩، و«لمحات من تاريخ السنة» ص(٢١٩) و«منهج النقد» ص(٣٢) و«الوجيز في علوم الحديث» عجاج الخطيب ص(٩). و«الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح» مصطفى الخن وبديع السيد اللحام ص (٣٣).

(٢) انظر «تاريخ آداب العرب» الرافعي ١/ ٢٩٥، و«منهج النقد التاريخي» عثمان الموافي ص(٣٨) والمصطلح أو الاصطلاح هو«اتفاق القوم على وضع الشيء» أو هو «إخراج الشيء عن المعنى اللغوي إلى معنى آخر لبيان المراد» ويُستعمل الاصطلاح غالباً في العلم الذي تُحصّل معلوماته بالنظر والاستدلال. انظر «الكليات» ص(١٢٩، ١٣٠) مادة: اصطلاح. وعرَّفه الشيخ طاهر الجزائري فقال: «اتفاق قومٍ على استعمال لفظٍ في معنى معينٍ غير المعنى الذي وُضِع له في أصل اللغة» واللفظ إذا أُستُعمِل في المعنى الذي وضعه له المصطلحون يكون حقيقةً بالنسبة إليهم، ومجازاً بالنسبة إلى غيرهم. انظر «توجيه النظر» ١/ ٧٨.

(٣) انظر «منهج النقد» ص(٣٢) يشير عتر بذلك إلى مصطفى السباعي وغيره انظر «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» ص(١٠٧، ١١٣).

وذكر الكاندهلوي عن شيخه محمد أعلى التهانوي[١] أن علم الحديث يسمى بعلم الرواية والأخبار والآثار أيضاً[٢].

المطلب الخامس: موضوع علم أصول الحديث:

موضوع العلم يتناول المسائل التي يبحث فيها هذا العلم، ونتيجة التفريق بين الرواية والدراية في علم أصول الحديث فإن العلماء فرَّقوا أيضاً بينهما في موضوع هذا العلم ومسائله.

أولاً: موضوع علم الحديث روايةً:

ورد في تحديد مسائل علم الحديث روايةً أقوالٌ تحدِّد التوجُّه العام الذي يمكن أن يقودنا إلى المفاهيم الأساسية لعلم أصول الحديث، فالكرماني يرى أن موضوع علم الحديث روايةً هو ذات الرسول من حيث إنه رسول الله[٣]. ولكن هذا التحديد لم يسلم من الاعتراض عليه، يقول السيوطي (ت٩١١هـ)[٤]: «ولم يزل شيخنا العلامة محيي الدين الكافيجي (ت٨٧٩هـ)[٥] يتعجَّب من قوله: إن

(١) محمد بن علي بن محمد صابر الفاروقي، الحنفي، التهانوي. لغويٌّ، مشاركٌ في بعض العلوم، من أهل الهند، من تصانيفه: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم. انظر «معجم المؤلفين» ٣/ ٥٣٧ و«الأعلام» الزركلي ٦/ ٢٩٥.

(٢) انظر «أوجز المسالك» ص(٦).

(٣) انظر «الكواكب الدراري» ١/ ١٢.

(٤) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين، المصري، الشافعي، عالمٌ مشاركٌ في أنواعٍ من العلوم نشأ بالقاهرة يتيماً، ولد سنة (٨٤٩هـ) وتوفي سنة (٩١١هـ) من تصانيفه: تدريب الراوي، الإتقان في علوم القرآن. انظر «شذرات الذهب» ١٠/ ٧٤ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٨٢.

(٥) أبو عبد الله محمد بن سليمان الرومي محيي الدين الكافيجي الحنفي، نُسِب إلى الكافية في =

موضوع علم الحديث ذات رسول الله، ويقول: هذا موضوع الطب لا موضوع الحديث»[١]. وكلام الكافيجي هذا لم يسلم من الاعتراض أيضاً، فالكاندهلوي اعترض على ذلك بقوله: «أتعجَّب من الكافيجي كيف التبس عليه ذلك بالطب، فإن ذاته ﷺ من حيث إنه نبيٌّ، أو رسول الله لا مدخل للطب في ذلك، نعم لو تعجَّب من أن هذا موضوعٌ لمطلق علم الحديث الجامع لأنواعه كان وجيهاً، أما المخصوص بعلم الرواية فيكون موضوعه أيضاً مخصوصاً، فقيل موضوعه ذات النبي من حيث أقواله وأفعاله وتقريراته وأوصافه، والأوجه عندي أن موضوعه المرويات من حيث الاتصال والانقطاع، وأما ذاته الشريفة فموضوعٌ لمطلق علم الحديث دون النوع الخاص منه وهو علم رواية الحديث»[٢].

ولم يرتضِ الدكتور عتر ما ذهب إليه الكرماني؛ لأنه يشمل علوماً أخرى ليست من الحديث مثل علم التوحيد وعلوم القرآن، ويقصُر عن تناول موضوعاتٍ أُجمِع على كونها من الحديث مثل سيرة النبي قبل البعثة، وذكر أن موضوع هذا العلم هو «ما أُضيف إلى النبي أو الصحابي أو التابعي»[٣].

ثانياً: موضوع علم الحديث درايةً:

هو السند والمتن وفقاً لتعريف ابن جماعة، و الراوي والمروي وفقاً لتعريف ابن حجر[٤].

= النحو لكثرة اشتغاله بها، توفي سنة (٨٧٩هـ) انظر «بغية الوعاة» ١/ ١٠٧ و«الضوء اللامع» ٧/ ٢٥٩.

(١) تدريب الراوي ١/ ١٩

(٢) أوجز المسالك ص(٦ ، ٧).

(٣) انظر «منهج النقد» ص(٣١).

(٤) انظر «المدخل إلى علم الحديث» أبومعاذ طارق بن عوض الله ص(٢٢).

المبحث الثاني: مفهوم الرواية والدراية:

يُعد هذان المفهومان على جانبٍ كبيرٍ من الأهمية؛ لأنهما يشكلان البنية الأساسية لعلم أصول الحديث، ولذلك سأتناول هنا هذين المفهومين عند كلٍ من المتقدمين والمتأخرين.

المطلب الأول: الخلط بين مفهوم الدراية والرواية:

بناء على التعريفات السابقة **لمفهوم الرواية**، فإن مدلولاته يمكن إجمالها على الشكل التالي:

١ـ عمليةُ النقل والضبط والتحرير للمتن الحديثي. كما يشير التعريف الأول والثالث لمفهوم الرواية، ولكن الخلاف بين الأول والثالث هو اختلافٌ فيما يشتمل عليه متن الحديث، وليس الخلاف في عملية الضبط والنقل.

٢ـ عمليةُ الحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف والاتصال والانقطاع. كما يشير التعريف الثاني.

وهنا يُلاحَظ أن المدلول الأول يتعلق بالمتن، أما المدلول الثاني فيتعلق بالسند بشكلٍ أوليٍ. وعلى هذا فالمفهومان مختلفان

أما **مفهوم الدراية** فمدلولاته حسب التعريفات السابقة هي:

١ـ قواعد وقوانين تعطي العالم ملكةً نظريةً تؤهِّله للحكم على الأحاديث جملةً. وهذا ما يشير إليه التعريف الأول باختلاف صيغه.

٢ـ العلمُ الذي يُمَكِّننا من فقه الحديث وفهمه. وهذا هو المفهوم اللغوي لكلمة دراية.

وهنا يُلاحَظ أن المدلول الأول يتعلق بالمتن والإسناد، أما المدلول الثاني فيتعلق بالمتن فقط.

بناءً على ما سبق فإنه يُلاحَظ أن هناك اختلافاً مدلولياً في مفهوم الرواية ذاته، وكذلك مفهوم الدراية، بالإضافة إلى عدم وضوح الفروق بين مفهوم الرواية والدراية إذا أخذنا بالاعتبار المدلول الثاني للرواية والمدلول الأول للدراية.

وهذا يرجع الاختلاف المنهجي بين المرحلتين (المتقدمة والمتأخرة)، ففي المرحلة الأولى لتلقي العلم وتأسيسه (أي في مرحلة المتقدمين) لم يكن هناك حاجةٌ للتفريق بين المدلولين؛ لأن المقصود الأعظم في تلك الفترة هو تأسيس العلم الذي ينبني عليه الفقه والعمل، وهذا ما جعل العلماء في تلك الفترة يقسمون الحديث على أساس القبول والرد، أو بالأحرى إلى الحديث الصحيح والحديث الضعيف، والحديث الصحيح هنا يُمثِّل الحديثَ المقبول من حيث العلم والعمل، أما الحديثُ الضعيف فهو الحديث المردود. وهنا نلاحظ أن اصطلاحي المقبول والمردود يَصبَّان في الجانب العملي، ولكن لما استقرَّ الفقهُ، ونشأتِ المذاهب الفقهية، وتوضَّحت معالم الاختلاف بين العلماء في طريقة الأخذ بالنص الحديثي، وتقعَّدت معظم القواعد الفقهية نحا العلماء إلى التمييز بين مدلولي الرواية والدراية، وهنا بدأ ينزاح مفهوم الدراية إلى الجانب الحديثي، بعد أن كان مفهوماً لغوياً في مرحلة المتقدمين يدل على فهم الحديث، وهنا نستطيع أن نفهم تمييز العلماء بين مفهوم الرواية والدراية في العصر الأول، وأن الدراية والفقه أفضل من الرواية، على أساس أن الدراية هي فهم الحديث ووعيه، أما الرواية فهي عملية نقل الحديث دون فهمه. ولما جاء عصر المتأخرين تمايز المصطلحان، وبدأ يأخذ مفهوم الدراية منحى علمياً خاصاً بعلم أصول الحديث، ومستقلاً عن عملية الفقه والإدراك، وبدأ مفهوم الرواية شيئاً فشيئاً يدل على مدلولين أولهما: عملية

النقل والضبط والتحرير للنص الحديثي، وهو الذي شاع عند المتأخرين. وثانيهما: عملية الحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف والاتصال والانقطاع. أما **مفهوم الدراية** بدأ يتأسس على أنه قواعد وقوانين تعطي العالم ملكةً نظريةً تؤهِّله للحكم على الأحاديث جملةً. ولما اختلط هذان المفهومان في المرحلة المتأخرة كان هناك تساؤلٌ منطقيٌ وهو: **ما هو الفرق بين مفهومي الرواية والدراية؟** وهذا التساؤل نشأ من المدلول الثاني للرواية الذي يؤكد على عملية الحكم، و في الوقت نفسه فإن مدلول الدراية يدل أيضاً على عملية الحكم. فما هو الحل؟

وهذا ما حدا بالدكتور عتر إلى التفريق بينهما على أساس أن مفهوم الرواية يتعلق بالجزئيات، أي أنه طريقة الحكم على الحديث الواحد، أما مفهوم الدراية فيتعلق بالكليات على أساس المعرفة النظرية التي تعطي الباحث ملكة الحكم والنظر في الأحاديث سنداً ومتناً، فالفرق بينهما كالفرق بين النحو وبين الإعراب وكالفرق بين أصول الفقه وبين الفقه[١].

من الممكن أن نلاحظ أن مدلولي الرواية والدراية اتجها عند المتأخرين ليكونا اصطلاحين خاصين بعلم أصول الحديث، وانفكَّا في الوقت نفسه عن علم الفقه وأصوله، وهذا إذا كان له دلالةٌ فإنه يدل على أن المتأخرين أرادوا أن يفصلوا علم أصول الحديث عن علم أصول الفقه، وبالتالي أرادوا أن يوضِّحوا الفروق بين العلمين التي كانت مرتبطةً إلى حدٍ ما عند المتقدمين، كما هو واضحٌ في كتاب «الرسالة» المؤسس للعلمين للإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ)[٢] وغيره من الكتب المتقدمة التي تناولت المباحث الحديثية والمباحث الأصولية على حدٍ سواء.

---

(١) منهج النقد ص(٣٠، ٣٤).

(٢) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي، المكي، نزيل مصر. توفي بمصر سنة (٢٠٤هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» الذهبي ١/ ٣٦١ و«تقريب التهذيب» ابن حجر ٢/ ٥٠١.

وبناءً على هذه المقدمة يمكن القول إن العلماء المتأخرين أرادوا أن يفردوا علم أصول الحديث عن علم أصول الفقه ويجعلوه علماً متخصِّصاً في قضية إثبات النص وتحريره وتحقيقه، دون التطرُّق بشكلٍ أصيلٍ إلى الاستباط منه. وربما هذا ما حدا بعدد من الباحثين إلى إطلاق القول بأن علماء الحديث لم يعتنوا بنقد المتن كما اعتنوا بنقد السند، ومزجوا في هذا الإطلاق المتقدمين بالمتأخرين. والأخبار التاريخية تشير إلى أنه قبل أن تتقعَّد العلوم، وتستقِرَّ المصطلحات، وتنضبط الأحكام الفقهية كان هناك حاجةٌ إلى دراسة الحديث بكلا طرفيه الإسناد والمتن على حدٍ سواء، ومن هنا فإن المتقدمين لم يفصلوا بين الإسناد والمتن سواءً على مستوى الدراسة النظرية أم على مستوى الدراسة العملية[1].

ولعلّ أصل الإشكال هو الخلط بين الذاتي والموضوعي في علم أصول الحديث، ويراد بالذاتي هنا شخْصُ المحدث وطريقة تعامله مع الحديث، أما الموضوعي فيُرادُ به علم أصول الحديث من حيث هو علمٌ فقط، وهنا نلاحظ أن الأصل في علم أصول الحديث هو إثبات النص الحديثي بالوسائل التي تحدَّث عنها العلماء من الضبط والعدالة وغير ذلك، كما أن الأصل في علم أصول الفقه

---

(١) من الجدير بالذكر أننا سنجد أمثلةً وقصصاً عن المتقدمين في ثنايا الكتب تتحدث عن اهتمام المتقدمين بالسند أكثر من المتن ـ كما سأذكر لاحقاً ـ وهذا لا يدل بطبيعة الحال على إثبات قلة عناية المتقدمين بالمتن، كما سنجد أيضاً قصصاً تُروَى في كتب التاريخ عن عناية المتأخرين بالمتن بشكلٍ أصيلٍ. يقول النووي في شرحه لصحيح مسلم: «المراد من علم الحديث تحقيق معاني المتون، وتحقيق علم الإسناد، والمعلَّل... وليس المراد من هذا العلم مجرَّد السماع، و لا الإسماع ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفي معاني المتون والأسانيد والفكر في ذلك..». انظر «شرح النووي على صحيح مسلم» ١/ ٣٩، ٤٠ وهذا لايدلُّ أيضاً على التحول المنهجي المذكور في المتن أعلاه وهو أن المتاخرين أرادوا فصل علم أصول الحديث عن علم أصول الفقه، وأن المتقدمين كانوا يعتنون بالمتن والسند على حدٍ سواء.

هو الاستنباط من النص وفهمه وتوظيفه عملياً[١].

وهذا لا يعني أن علم أصول الحديث لم يهتمَّ بعلم أصول الفقه ألبتة، وإنما اشتمل على بعض مباحثه بمقدار ما يتمِّم رسمه، وكذلك يقال عن علم أصول الفقه.

وهذا التفريق يساعد على فهم القضية بشكلٍ أدق، فما فعله المتقدمون من المزج بين الرواية والدراية (ويراد بالدراية هنا المعنى اللغوي) في نقد النص الحديثي، فهو من باب العمل الشخصي الذي لا ينسحب على جوهر العلم الموضوعي وغرضه، وهذا ينطبق أيضاً على المتأخرين. ومن هنا نلاحظ أن ما نجده من قصصٍ تحكي عن عناية المحدثين ـ المتقدمين أو المتأخرين ـ بالاستنباط

---

(١) يتكلم الشيخ أبو غدة عن ذلك الفرق بين الذاتي والموضوعي بإشارته إلى وصف علماء الحديث والفقه، فيقول: إن الله جعل لكل مقام مقالاً، ولكل فنٍ رجالاً، وخَصَّ كل طائفةٍ من مخلوقاته بنوع فضيلةٍ لا تجدها في غيرها، فمن المحدثين مَن ليس لهم حظٌ إلا رواية الأحاديث ونقلها من دون التفقُّه والوصول إلى سرها، ومن الفقهاء من ليس لهم حظٌ إلا ضبط المسائل الفقهية من دون المهارة في الروايات الحديثية، فالواجب أن نُنزل كلاً منهم في منازلهم ونقف عند مراتبهم. انظر «الأجوبة الفاضلة» ص(٣١) وهذا ماحَدا بابن حبان إلى القول: «وأما زيادة الألفاظ في الروايات فإنَّا لا نقبل شيئاً منها إلا عمَّن كان الغالب عليه الفقه حتى يعلم أنه كان يروي الشيء ويعلمه حتى لا يُشَكَّ فيه أنه أزاله عن سننه أو غيَّره عن معناه أم لا؛ لأن أصحاب الحديث الغالبُ عليهم حفظ الأسامي والأسانيد دون المتون، والفقهاء الغالبُ عليهم حفظ المتون وأحكامها وأداؤها بالمعنى دون حفظ الأسانيد وأسماء المحدثين، فإذا رفع محدثٌ خبراً وكان الغالب عليه الفقه لم أقبل رفعه إلا من كتابه؛ لأنه لا يعلم المُسْنَد من المُرسَل ولا الموقوف من المنقطع، وإنما همَّته إحكام المتن فقط، وكذلك لا أقبل عن صاحب حديثٍ حافظٍ متقنٍ أتى بزيادة لفظةٍ في الخبر؛ لأن الغالب عليه إحكام الإسناد، وحفظ الأسامي، والإغضاء عن المتون، وما فيها من الألفاظ إلا من كتابه، هذا هو الاحتياط في قبول الزيادات في الألفاظ» انظر «صحيح ابن حبان» ١/ ١٥٩ وهذا التقرير لا يفهم إلا في ضوء السياق التاريخي الذي كان يكتب فيه ابن حبان من انقسام الناس فرقتين: أصحاب الحديث وأصحاب الفقه.

فهذا من قبيل الاختصاص العلمي الذي ربما يتوسع بناءً على الحاجة، وهو ما يفسِّر لنا مقدار الدمج بين الرواية والدراية في عصر المتقدمين؛ إذ إن الحاجة في ذلك الوقت أكيدة، أما في عصر المتأخرين فالحاجة إلى ذلك قلَّت، وهذا مادعا العلماء المتأخرين إلى تفسير الدراية تفسيراً يتناسب مع عصرهم، فلم يجدوا بُدّاً إلا أن يُوجِدوا التعريف الحدِّي للدراية على أساس أنها مفهومٌ حديثيٌ يتعلَّق بعلم أصول الحديث.

كما أنه ينبغي التنبيه إلى أن مفهوم الدراية بقي متنازعاً عليه بين المتأخرين من الفقهاء والمحدثين، بحيث إن الفقهاء أبقَوا المفهوم على أصله من حيث الاستعمال اللغوي، أما المحدثون فنقلوه إلى حيِّز علم أصول الحديث كما لا حظنا سابقاً.

المطلب الثاني: عدم التمييز بين الرواية والدراية من حيث الاهتمام عند المتقدمين:

هنالك كمٌّ كبيرٌ من الأقوال والروايات التي تحكي لنا عدم تفريق المتقدمين في عملهم بين الرواية والدراية (بمعناها اللغوي) من حيث الاهتمام بحيث يمكن القول إن السمة الغالبة على المحدثين في المرحلة المتقدمة كانت الفقه والفهم لما يروون.

ـ قال علي بن المديني (ت٢٣٤هـ)[١]: «التفقُّه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»[٢]

---

(١) علي بن عبد الله بن جعفر البصري، المعروف بابن المديني، أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة (٢٣٤هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٨ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٤٦٥.

(٢) المحدث الفاصل، الرامهرمزي ص(٣٢٠).

فابن المديني هنا يوحِّد بين الدراية والرواية على أنهما مُكمِّلان لبعضهما في هذا العلم، مع أن ابن المديني محدثٌ بامتياز وأغلب كتبه كانت تدور حول علم أصول الحديث، بل إنه يُقال إنه مِن أوائل من دوَّن في علم أصول الحديث[١] كما سيمرُّ معنا لاحقاً.

ـ وقال الأعمش (ت ١٤٨هـ)[٢]: «الحديث يتدواله الفقهاء خيرٌ من الحديث الذي يتناوله الشيوخ»[٣].

ـ قال الأوزاعي (ت١٥٧هـ)[٤] لأبي حنيفة (ت١٥٠هـ)[٥]: مابالُكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: لأجل أنه لم يَصِحَّ عن رسول الله فيه شيءٌ قال: كيف لايصِحُّ وقد حدَّثني الزهري[٦] عن سالم[٧] عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب[٨] أن رسول الله كان يرفع يديه حِذاءَ منكبيه إذا

---

(١) انظر «أوجز المسالك» ص(٧، ٨، ٩، ١٠).

(٢) أبو محمد سليمان بن مهران الكوفي، أصله من بلاد الري، توفي سنة (١٤٨هـ) انظر «معرفة الثقات» العجلي ١/ ٤٣٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٥٤ .

(٣) أوجز المسالك ص(٩).

(٤) عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي الحافظ، ولد سنة (٨٨هـ) سكن في آخر عمره بيروت مرابطاً بها، وبها توفي سنة (١٥٧هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٨٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٧٨.

(٥) فقيه العراق، النعمان بن ثابت بن زوطا، مولاهم الكوفي، مولده سنة (٨٠هـ) توفي سنة (١٥٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣١٤ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٦٨.

(٦) محمد بن مسلم الزهري، المدني، نزيل الشام، حافظ زمانه، توفي سنة (١٢٤هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٥٣ وانظر «ميزان الاعتدال» ٦/ ٣٣٥ و«تذكرة الحفاظ»١/ ١٠٨.

(٧) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمر، المدني، الفقيه. قال عنه العجلي: ثقة. توفي سنة (١٠٦هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٣٨٣ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٨٨.

(٨) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، الصحابي، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وكانت أول مشاهده الخندق، توفي سنة (٧٣هـ) انظر «أسد الغابة» ابن الأثير ٣/ ٣٣٦ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٧.

افتتح الصلاة، وعند الركوع، وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: وحدثنا حماد[(١)] عن إبراهيم النخعي[(٢)] عن علقمة[(٣)] والأسود[(٤)] عن ابن مسعود[(٥)] أن رسول الله كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود لشيءٍ من ذلك[(٦)]... فقال الأوزاعي:

---

(١) حماد بن أبي سليمان، مولى الأشعريين، كان أفقه أصحاب إبراهيم، فقيه صدوق له أوهام، توفي سنة (١٢٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٣٢٠ و«تهذيب التهذيب» ٣/ ١٤.

(٢) إبراهيم بن سويد النخعي الكوفي الأعور، ثقة توفي سنة (٩٦هـ). انظر «معرفة الثقات» ١/ ٢٠٢ و«تهذيب التهذيب» ١/ ١١٥.

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، ثقةٌ، فقيه العراق، ولد في حياة الرسول ﷺ، ولحق الجاهلية، توفي سنة (٦٢هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ١٤٥ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٤٨.

(٤) عبد الرحمن بن الأسود الزهري تابعي، قال العجلي: مدنيٌّ، تابعيٌّ، ثقةٌ، رجلٌ صالحٌ من كبار التابعين. انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٧٢ و«تهذيب التهذيب» ٦/ ١٢٦

(٥) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، الصحابي، كان إسلامه قديماً أول الإسلام، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة، توفي بالمدينة سنة (٣٢هـ) انظر «أسد الغابة» ٣/ ٣٨١ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٣.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب «الصلاة» باب «من لم يذكر الرفع عند الركوع» ١/ ١٩٩ رقم الحديث (٧٤٨) ولفظ أبي داود: «قال عبد الله بن مسعود: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة» قال أبو داود: «هذا مختصرٌ من حديثٍ طويلٍ، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ». والترمذي في «أبواب الصلاة» باب «ماجاء أن النبي ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة» ٢/ ٣٤ رقم الحديث (٢٥٧) وقال الترمذي: «حديث ابن مسعود حديث حسنٌ». والنسائي في «الافتتاح» باب «في ترك رفع اليدين للركوع» ٢/ ٥٢٥ رقم الحديث (٥٢٥) كلهم من طريق عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود بمثله. قال الترمذي وبه يقول غير واحدٍ من أهل العلم من أصحاب رسول الله، والتابعين، وهو قول سفيان الثوري، وأهل الكوفة. انظر «جامع الترمذي» ٢/ ٤٢، ٤٣. أما ما احتجَّ به الأوزاعي يقول فيه الترمذي: وبهذا يقول بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، منهم: ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبوهريرة، وأنس، وابن عباس، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم، ومن التابعين: الحسن البصري، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، ونافع، وسالم بن عبد الله، وسعيد =

أحدِّثك عن الزهري عن سالم عن عبد الله، وتقول حدثني حماد عن إبراهيم؟ فقال أبو حنيفة: كان حمَّاد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس دون ابن عمر في الفقه، وإن كان لابن عمر صحبةٌ وله فضل الصحبة فالأسود له فضلٌ، وعبد الله بن مسعود هو عبد الله، وسكت الأوزاعي[(١)].

ـ ولام إنسانٌ الإمام أحمدَ (ت٢٤١هـ)[(٢)] في حضور مجلسَ الشافعي وتركه مجلس سفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ)[(٣)] فقال له أحمد: «أُسكت، فإن فاتَك حديثٌ بعلوٍّ تجده بنـزولٍ ولا يضرُّك، وإن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجدَه»[(٤)].

ـ وقال الإمام الحافظ أبو شامة (ت٦٦٥هـ)[(٥)]: «علوم الحديث الآن ثلاثةٌ: أشرفها: حفظ متونه، ومعرفة غريبها وفقهها، والثاني: حفظ أسانيده، ومعرفة رجالها، وتمييز صحيحها من سقيمها، والثالث: جمعه، وكتابته، وسماعه»[(٦)].

= ابن جبير، وغيرهم، وبه يقول مالك، ومعمر بن راشد، والأوزاعي، وابن عيينة، وعبد الله المبارك، والشافعي، وأحمد، وابن إسحاق. انظر «سنن الترمذي» في « أبواب الصلاة» باب «ماجاء في رفع اليدين عند الركوع» ٢/ ٣١ رقم الحديث (٢٥٦).

(١) انظر «شرح مسند أبي حنيفة» ص(٣٥، ٣٧).

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المَرْوَزي ثم البغدادي المحدث الفقيه ولد سنة (١٦٤هـ) وتوفي سنة (٢٤١هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ١٩٤ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٣١ و«سير أعلام النبلاء» ٩/ ٤٣٤.

(٣) سفيان بن عيينة كوفٌي ثقةٌ، وكان ربما يدلِّس لكن عن الثقات، توفي سنة (١٩٨هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٤١٧ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٦٢.

(٤) انظر «أوجز المسالك» ص(٧، ٨، ٩، ١٠).

(٥) عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي محدث فقيه، اختصر تاريخ دمشق مرتين، وله كتاب الروضتين، توفي سنة (٦٦٥هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٦٠ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٨٠.

(٦) تدريب الراوي ١/ ٢٣.

ـ قال الإمام مالك (ت١٧٩هـ)[١]: «ماكنا نأخذ الحديث إلا من الفقهاء»[٢].

وهذه إشارةٌ واضحةٌ من الإمام مالك إلى أن المقصود في ذلك الوقت هو العمل و تأسيس الأحكام، وليس مجرَّد الرواية فقط.

ـ قال الإمام أحمد بن حنبل: «ما أخرجتْ خراسان مثلَ محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ)[٣] فقيه هذه الأمة»[٤].

وهنا نلاحظ أن الإمام أحمد لم يعطِ الإمام البخاري صفة المحدِّث مع اشتهاره بهذا اللقب ـ بل اشتهاره بلقب أمير المحدثين أيضاً ـ ولكنه وصفه بالفقيه.

ـ وبالإضافة إلى ماسبق نجد الخطَّابي (ت٣٨٨هـ)[٥] يشير إلى بداية ذلك التمايز بين الأثر والنظر الذي حدث في عصره، وهو عصر المتأخرين كما سيظهر لاحقاً.

يقول الخطَّابي: «ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين، وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر»[٦].

---

(١) مالك بن أنس بن مالك إمام دار الهجرة، صاحب الموطأ، توفي سنة (١٧٩هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٥٩ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٠٧ .

(٢) كشف المغطا، ابن عاشور ص(١٢).

(٣) البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم، صاحب الصحيح والتصانيف، ولد سنة (١٩٤هـ) وتوفي سنة (٢٥٦هـ) انظر «تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥ و«تهذيب التهذيب» ٩/ ٣٩.

(٤) تهذيب التهذيب ٥/ ٣٢.

(٥) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي أبو سليمان، محدثٌ، لغويٌّ، فقيهٌ، أديبٌ، ولد سنة (٣١٩هـ) وتوفي سنة (٣٨٨هـ) من تصانيفه: معالم السنن، غريب الحديث. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١٠١٨ و«شذرات الذهب» ٤/ ٤٧١ و«معجم المؤلفين»١/ ٢٣٨ .

(٦) مختصر سنن أبي داود ١/ ٥، ١٠.

والخطَّابي هنا ينتقد هذا التمايز ويشير إلى خطورته، ولكن يجب أن ننتبه إلى أن هذه الخطورة ليست آتيةً من انحراف وظيفة علم أصول الحديث عن غرضه، وإنما من ابتعاد علماء الحديث عن النظر والدراية الفقهية التي يحتاجون إليها في معرفة أحكام دينهم، ولذلك تراه يقول: «فأمَّا هذه الطبقة الذين هم أهل الأثر والحديث، فإن الأكثرين منهم إنما وَكدُهم الروايات، وجمع الطرق، وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذي أكثره موضوعٌ أو مقلوبٌ، لا يراعون المتون، ولا يتفهمون المعاني، ولا يستنبطون سيرها، ولا يستخرجون رِكازها[١] وفقهها، وربما عابوا الفقهاء، وتناولوهم بالطعن، وادَّعوا عليهم مخالفة السنن، ولا يعلمون أنهم عن مبلغ ما أوتوه من العلم قاصرون، وبسيء القول فيهم آثمون، وأمَّا الطبقة الأخرى ـ وهم أهل الفقه والنظر ـ فإن أكثرهم لا يعرجون من الحديث إلا على أقلِّه، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه، ولا يعرفون جيده من رديئه، ولا يعبأون بما بلغهم منه أن يحتجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم التي ينتحلونها، ووافق آراءهم التي يعتقدونها، وقد اصطلحوا على مواضعةٍ بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع إذا كان ذلك قد اشتهر عندهم وتعاورته الألسن فيما بينهم من غير ثبتٍ فيه أو يقين علمٍ به، فكان ذلك ضِلةً من الرأي وغُبناً فيه»[٢].

وكذلك نجد ابن حبان (ت٣٥٤هـ)[٣] يؤكد على المعاني نفسها فيقول: «ولم يكن هذا العلم في زمانٍ قطّ تعلمُّه أوجبَ منه في زماننا هذا؛ لذهاب من كان يُحسِن

---

(١) الرِّكاز: قطعُ ذهبٍ وفضةٍ تخرج من الأرض أو المعدن. انظر «لسان العرب» ٥/ ٣٠٠ مادة: ركز

(٢) مختصر سنن أبي داود ١/ ٥، ١٠.

(٣) محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي، البستي، الشافعي، محدثٌ، مؤرخٌ، فقيهٌ، من بلاد سجستان ولد سنة (٢٧٠هـ) وتوفي سنة (٣٥٤هـ) من تصانيفه: الثقات، كتاب الصحيح المسمى بالتقاسيم والأنواع. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٢٠ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٢٠٧.

هذا، وقلَّة اشتغال طلبة العلم به؛ لأنهم اشتغلوا في العلم في زماننا هذا، وصاروا حزبين: فمنهم طلبة الأخبار الذين يرحلون فيها إلى الأمصار، وأكثر همَّتهم الكتابة والجمع دون الحفظ، والعلم به وتمييز الصحيح من السقيم... والحزب الآخر المتفقِّهة الذين جعلوا جُلَّ اشتغالهم بحفظ الآراء والجدل وأغضَوا عن حفظ السنن ومعانيها، وكيفية قبولها، وتمييز الصحيح من السقيم منها، مع نبذهم السنن قاطبةً وراء ظهورهم»[1].

وهنا يُلاحَظ ـ بناءً على كلام ابن حبان وغيره ـ أن المتقدمين في إثباتهم للأحاديث لم يُغفِلوا الجانب العملي المراد من الحديث النبوي، بمعنى آخر أن المحدثين المتقدمين سايروا في عملهم وتمحيصهم للأحاديث الجانبين النقديين (نقد السند ونقد المتن)[2]. وكان هذا الشمول المنهجي سمةً غالبةً على عصرهم،

---

(١) كتاب المجروحين ص(١١) يُلاحَظ أن هناك من جعل هذا التقسيم بين الرواة والدراة سارياً أيضاً في عهد المتقدمين، يقول ابن قيّم الجوزية: «انقسم العلماء على قسمين: قسم حفاظ معتنون بالضبط والحفظ والأداء كما سمعوا، ولا يستنبطون، ولا يستخرجون كنوز ما حفظوه، وقسم معتنون بالاستنباط واستخراج الأحكام من النصوص والتفقه فيها، فالأول: كأبي زرعة، وأبي حاتم، وابن وارة، وقبلهم كبندار (محمد بن بشار) وعمرو الناقد، وعبد الرزاق، وقبلهم كمحمد بن جعفر (غندر) وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم من أهل الحفظ والإتقان والضبط لما سمعوه، من غير استنباطٍ وتصرفٍ واستخراج الأحكام من ألفاظ النصوص، والقسم الثاني: كمالكٍ، والشافعي، والأوزاعي، وإسحاقَ، والإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو داود، وأمثالهم ممن جمع الاستنباط والفقه في الرواية. انظر «الوابل الصيب» ص(١٣٠ ، ١٣١) و«الإمام ابن ماجه» النعماني، ص(٩٣، ٩٤).

(٢) انظر «الوسيط» أبو شهبة ص(٧٧) يقول أبو شهبة: «وقد أوفى المحدثون في نقد الأسانيد ـ النقد الخارجي ـ على الغاية ولم يدعوا زيادةً لمستزيد، اللهم إلا ما جَدَّ من المباحث النفسية التي تعين الناقد على النقد، وكذلك عُنوا بنقد المتن ـ النقد الداخلي ـ فحكموا على الحديث =

مما يدعو إلى القول: إن الحديث في مرحلته المتقدمة شمله النقد على مستوى سنده وعلى مستوى متنه. ولكن يبقى الأمر قائماً بالنسبة للمتأخرين الذين لم تُراعَ عندهم هذه السمة النقدية الشاملة، وهذا فحوى كلام ابن حبان وغيره من العلماء.

المطلب الثالث: توصيف المحدِّث والفرق بينه وبين الفقيه.

(عقل المحدث وعقل الفقيه)

تبيَّن سابقاً أن المتقدمين لم يفرِّقوا في عملهم بين الأثر والنظر، خلافاً للمتأخرين الذين تمايزت عندهم الاختصاصات وصار هناك الفقيه المُعنَى بالنظر في النص من الناحية الاستنباطية، والمحدِّث المُعنَى بالنظر في النص من الناحية الإثباتية، وهذا يعني أن نظر الفقيه إلى النص مختلفٌ عن نظر المحدث، كما أن أدواتِ المحدث ووسائلَه ومناهجه مختلفةٌ عن أدوات الفقيه ووسائله ومناهجه، ولكن هذا لا يعني بالضرورة التمايز الحقيقي الذي يؤدي إلى الفصل التامِّ بين العلمين، ولكن يؤدي بالضرورة إلى وجود مباحثَ أصيلةٍ وممتدةٍ ودخيلةٍ في كلا العلمين.

يقول ابن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ)[1]: «إلا أن معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ – وإن تعلَّقت بعلم الحديث – فإن المحدث لايفتقر إليها؛

= بالوضع أو النكارة إذا خالف العقل أو الحس أو القرآن أوالسنة المشهورة ولم يمكن التوفيق أو التأويل تأويلاً مقبولاً».

(١) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني، الشافعي، المعروف بابن الأثير الجزري، مشاركٌ في تفسير القرآن والنحو واللغة والحديث والفقه وغير ذلك، ولد سنة (٥٤٤هـ) وتوفي سنة (٦٠٦هـ) من تصانيفه: النهاية في غريب الحديث، جامع الأصول. انظر «شذرات الذهب» ٧/ ٤٢ و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٤٧ و«معجم المؤلفين» ٣/ ١٣.

لأن ذلك من وظيفة الفقيه؛ لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث، فيحتاج إلى معرفة المتواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ»[١].

جاء في مقدمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)[٢] في ترجمة أحمد بن حنبل: «قال إسحاق بن راهويه[٣] (ت ٢٣٨ هـ): كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل ويحيى بن معين (٢٣٣هـ)[٤] وأصحابنا، فكنَّا نتذاكر الحديث من طريق وطريقين وثلاثة، فيقول يحيى بن معين من بينهم: وطريق كذا، فأقول: أليس قد صح هذا بإجماعٍ منا؟ فيقولون: نعم، فأقول: ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيبقَون كلهم إلا أحمد بن حنبل»[٥].

علَّق أبو غدة (ت١٤١٧هـ)[٦] على هذه الحادثة، فقال: «هذا النص يُفيدنا

---

(١) جامع الأصول، ابن الأثير ١/ ٣٨.

(٢) أبو محمد عبد الرحمن ابن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، من تصانيفه: الجرح والتعديل، ولد سنة (٢٤٠هـ) و توفي سنة (٣٢٧هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٢٩ و«معجم المؤلفين» ٢/ ١٠٩.

(٣) إسحاق بن راهويه شيخ المشرق وسيد الحفاظ أبو يعقوب ولد سنة (١٦١هـ) وتوفي سنة (٢٣٨هـ) انظر «ميزان الاعتدال» ١/ ٣٣٣ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٣٣.

(٤) يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام مولاهم البغدادي، الإمام الحافظ، شيخ المحدثين، ولد سنة (١٥٨هـ) وتوفي سنة (٢٣٣هـ) انظر «ميزان الاعتدال» ٧/ ٢٢٢ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٩.

(٥) الجرح والتعديل ١/ ٢٩٣.

(٦) عبد الفتاح أبو غدة بن محمد بن بشير، فقيهٌ، محدثٌ، ولد بحلب سنة (١٣٣٦هـ) رحل إلى الحجاز منذ عام (١٩٥٦م) فاستقر بها مدرساً في جامعاتها حتى أحيل على التقاعد، وشارك في تأسيس رابطة العالم الإسلامي، توفي سنة (١٤١٧هـ) من تصانيفه: مسألة خلق القرآن، صفحات من صبر العلماء، لمحات من تاريخ السنة. انظر «إتمام الأعلام» نزار أباظة ورياض المالح ص(١٦١).

بجلاءٍ أن المعرفة التامَّة بعلم الحديث ـ ولو من أولئك الأئمة الكبار أركان علم الحديث في أزهى عصور العلم ـ لا تجعل المحدث الحافظ فقيهاً مجتهداً، إذ لو كان الاشتغال بالحديث يجعل الحافظ فقيهاً مجتهداً لكان الحفاظ الذين لا يُحصى عددهم، والذين بلغ حفظ كل واحدٍ منهم للمتون والأسانيد ما لا يحفظه أهل مصر من الأمصار اليوم أولى بالاجتهاد، ولكنهم صانهم الله فما زعموه لأنفسهم، وهذا من المحدثين يدلُّ على عنوان دينهم وأمانتهم وحصافتهم، إذ وقفوا عند ما يُحسِنون، ولم يخوضوا فيما لا يُحسِنون، وذلك لصعوبة الفقه الذي يعتمد على الدراية، وعلى عمق الفهم للنصوص من الكتاب والسنة والآثار، وعلى معرفة التوفيق بينها، وعلى معرفة الناسخ والمنسوخ، وما أُجمِع عليه، وما اختُلِف فيه، وعلى معرفة الجرح والتعديل، والترجيح بين الأدلة، ومعرفة لغة العرب ألفاظاً وبلاغةً ونحواً ومجازاً وحقيقةً، ومن أجل هذا قال الإمام أحمد لمَّا سأله محمد بن يزيد المستملي[١] عن المحدث عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني (ت٢١١هـ)[٢]: «أكان له فقهٌ؟ فقال الإمام أحمد: ما أقلَّ الفقه في أصحاب الحديث!»[٣].

فوظيفة المحدِّث إنما هي التحقُّق من كون الإسناد أو المتن صحيحاً أو غير صحيحٍ، ثابتاً أو غير ثابتٍ، صحيحَ النسبة إلى من نُسِبَ إليه أو ليس كذلك.

---

(١) محمد بن يزيد المستملي أبو بكر الطرسوسي. قال ابن عدي: يسرق الحديث ويزيد فيه ويضع. انظر «لسان الميزان» ٥/ ٤٢٩ و«ميزان الاعتدال» ٦/ ٣٦٨.

(٢) عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الحميري مولاهم الصنعاني، الحافظ الكبير، وعالم اليمن، توفي سنة (٢١١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٩٣ وانظر «ميزان الاعتدال» ٤/ ٣٤٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٦٤.

(٣) الإسناد من الدين ص(٦٧ ، ٦٨).

أمَّا من حيث الترتيب المنطقي في مناهج العلوم، فإنه يُلاحَظ أن الحديث أساس الفقه ومعدنه، أي أن إثبات النص عمليةٌ أساسية تأتي قبل عملية فهم النص، ولولا إثبات هذه النصوص الحديثية وتوثيقها لما أمكن للفقهاء أن يتجهوا إلى هذه الأحاديث بالدرس والاستنباط، قال أحمد بن سُرَيج (ت٣٠٣هـ)[١]: «أهل الحديث أعظم درجةً من الفقهاء؛ لاعتنائهم بضبط الأصول»[٢] فضبط الأصول أساس الفقه، وكل عملٍ فقهيٍ خلا من عملٍ إثباتيٍ للنص يعتبر لاغياً؛ لأنّ النص هنا هو أساس هذا الفقه، وليس الفقه إلا اشتغال على فهم النص وتأويله، وهنا يُلاحَظ أن اختلاف المدارس الفقهية إنما أتى نتيجةً طبيعيةً لاختلاف الفقهاء في المناهج المستخدمة في فهم هذا النص المُثبَت والاستنباط منه.

ويمكن الإشارة هنا إلى قضيةٍ أخرى، وهي أن علم أصول الحديث تميَّز عبر مراحله المختلفة بوحدة الفكر المنهجي، أي إذا تأمَّل الباحث في مواضيع هذا العلم وجد أن هناك أسلوباً خاصاً يغلب على المحدثين في تعاملهم مع النص الديني، يقول الدكتور عتر في سياق حديثه عن أعمال المتقدمين والمتأخرين ومناهجهم في الجرح والتعديل: «هذا يدلُّنا على وحدة الفكر المنهجي لدى علماء الحديث في مختلف العصور، وإنما تفاوتت أساليبهم في تحمُّل هذا العلم وتبليغه ثم في تدوينه وتصنيفه»[٣]. ولكن نتيجةً لعدم التدقيق في التمييز بين المتقدمين والمتأخرين في قضية الأثر والنظر، فقد اتُّهم المحدِّثون عموماً بأنهم حصروا عنايتهم في معرفة

---

(١) أحمد بن عمر بن سريج البغدادي الشافعي أبو العباس، ويلقب بالباز الأشهب، فقيه العراقيين، ولد سنة (٢٤٩ هـ) وتوفي سنة (٣٠٣هـ) انظر: «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨١١ و«سير أعلام النبلاء» ١١/ ٢٤٥ .

(٢) قواعد التحديث، القاسمي ص(٤٩).

(٣) أصول الجرح ص(١٩٤).

رواة الحديث، والبحث في تاريخهم ـ حسب الإمكان ـ ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء الرواة صحيحاً في نفسه أو غير صحيح معقولاً أو غير معقولٍ. وهنا يبدو للوهلة الأولى أن جهود المحدثين كانت منصبَّةً حول الأسانيد، وقلَّما تكلَّموا على المتون، أو بمعنى آخر قلَّما استعملوا عقولهم في نقد المتون، والأمر على عكس ذلك، إذ ما من عملية نقدٍ لنصٍّ إلا وقد استُعمِل فيها العقل، لكن ما كان اعتمادهم على العقل فقط في قبول الحديث أو ردِّه إلا في أقلِّ النادر، ولا يمكن أن يكون المنهج العلمي في نقد الأحاديث إلا هكذا؛ إذ من المستحيل استعمال العقل ـ من الناحية العقلية نفسها ـ في تقويم كل حديثٍ[1].

يقول الإمام الشافعي: «ولا يُستَدلُّ على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المُخبِر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يُستَدَّل على الصدق والكذب فيه بأن يُحدِّث المحدِّث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبتُ وأكثرُ دلالاتٍ بالصدق منه»[2].

بناءً على ماسبق يمكن ملاحظة أن الفقيه يغلِب عليه النظر والعقل، أمَّا المحدِّث فيغلب عليه الأثر وإثبات النص. وبالتالي فإن عقل الفقيه عموماً كليٌّ لا ينظر إلى النص على أنه وحدةٌ جزئيةٌ منفصلةٌ عن الوحدات الأخرى، بل ينظر في الأدلة ويحلِّل ويركِّب ومِن ثَمَّ يستنتج، أما عقل المحدِّث فينظر في أغلب الأحيان إلى النص على أنه وحدةٌ جزئيةٌ يحاول إثباتها بما أوتي من أدواتٍ ومناهجَ، وليس في هذا ضيرٌ عليه، لأن هذا هو لبُّ عمله، إذ إن عملية إثبات النص عمليةٌ معقَّدةٌ، ولا تقِلُّ أهميةً عن عملية فقه النص ودرايته.

---

(١) انظر «منهج النقد عند المحدثين» مصطفى الأعظمي، ص(٨١).

(٢) الرسالة، ص(٣٩٩).

يقول النووي (ت٦٧٦هـ)[1] في شرح خطبة مسلم: «إن المراد من علم الحديث تحقيق معاني المتون، وتحقيق علم الإسناد، والمعلَّل ... وليس المراد من هذا العلم مجرَّد السماع، و لا الإسماع، و لا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفيِّ معاني المتون والأسانيد، والفكر في ذلك، ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب التحقيق فيه..»[2].

فالنووي هنا يشير إلى العملية المعقَّدة التي يقوم بها المحدث في نقده للنص، فعمله لايقتصر على السماع والإسماع والكتابة، بل يتجاوز ذلك إلى الاعتناء بتحقيق النص، والبحث عن خفي معاني المتون والأسانيد، وهذا يستوجب أدواتٍ ووسائلَ معرفيةً تاريخيةً يحتاجها في توثيق أي نص.

المطلب الرابع: قوانين الرواية وشروط الراوي:

سأتناول هنا القوانين التي كان المتقدمون يعملون على وفقها عند روايتهم للأحاديث، وكذلك سأتكلم عن شروط الراوي في تلك المرحلة.

أولاً: قوانين الرواية:

نظراً للمكانة الجوهرية للحديث النبوي فإن الرواة بدءاً من الصحابة اعتنَوا كامل العناية بالنص وطريقة روايته والتثبت منه، ولم يكن المقصد من تلك العناية المبكرة منهم تأسيسَ هذا العلم، وإنما انطلقت العناية من الحاجة الدينية لهذا

---

(١) محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا الشافعي، صاحب التصانيف توفي سنة (٦٧٦هـ) من تصانيفه: روضة الطالبي في الفقه الشافعي. انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٧٠ و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣٢١ و«شذرات الذهب» ٧/ ٦١٨.

(٢) مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٣٩، ٤٠.

النص والحرص على حفظ كلام النبي، إذ إنه يُشكِّل للمسلمين المصدر التشريعي الثاني، ومن ثَمَّ كانت هناك عدة رواياتٍ وقصصٍ تحكي لنا تلك العناية بقوانين الرواية، أهمها:

• التثبت من الرواية والحيطة في تلقي النص:

وهنا مجموعةٌ من الراويات تحكي لنا تثبت كبار الصحابة وحيطتهم في تلقي النص

ـ جاءت الجدَّة إلى أبي بكر الصديق (ت١٣هـ)[١] تسأله ميراثها، فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: مالكِ في كتاب الله تعالى شيءٌ، وما علمت لك في سنة نبيّ الله شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة (٥٠هـ)[٢]: سمعت رسول الله أعطاها السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة (٤٦هـ)[٣] فقال مثلَ ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه»[٤].

---

(١) عبد الله بن عثمان، أبو بكر الصديق بن أبي قحافة الصحابي، وأول الخلفاء الراشدين، وصاحب الرسول في الغار وفي الهجرة، توفي سنة (١٣هـ) انظر «أسد الغابة» ٣/ ٣١٠ و«الإصابة» ٣/ ٢٤٦.

(٢) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية. توفي بالكوفة سنة (٥٠هـ) انظر «أسد الغابة» ٥/ ٢٣٨ و«الإصابة» ٥/ ١٩٢.

(٣) محمد بن مسلمة بن خالد الأنصاري، الأوسي، ثم الحارثي، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله إلا تبوك، ومات بالمدينة، توفي بالمدينة سنة (٤٦هـ) انظر «أسد الغابة» ٥/ ١٠٦ و«الإصابة» ٥/ ٩٠.

(٤) رواه أبو داود في سننه، كتاب «الفرائض» باب «في الجدة» ٣/ ١٢١ ، ١٢٢ رقم الحديث: (٢٨٩٤) والترمذي في سننه، كتاب «الفرائض» باب «ما جاء في ميراث الجدة» ٤/ ١٧٨ رقم الحديث (٢١٠١)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب «الفرائض» باب «ذكر الجدات =

ـ روى البخاري بألفاظٍ مختلفة هذا أحدها: «أن عمر[١] نشد الناس من سمع النبي قضى في السَّقط[٢]؟ قال المغيرة: أنا سمعته قضى فيه بغرَّة عبدٍ أو أمةٍ. قال: ائت من يشهد معك على هذا. فقال محمد بن مسلمة: أنا أشهد على النبيّ ﷺ بمثل هذا»[٣]

ـ وعن أبي سعيد الخدري (ت٧٤هـ)[٤] رضي الله عنه قال: «كنت في مجلسٍ من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى (ت٤٢هـ)[٥] كأنه مذعورٌ فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت فقال: مامنعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» فقال: والله لتقيمَنَّ عليه البينة. أمنكم أحدٌ سمعه من النبي، فقال أُبيّ بن كعب (ت٢٢هـ)[٦]: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت

= والأجداد ومقادير نصيبهم» ٦/ ١١١ رقم الحديث (٦٣٠٥) وابن ماجه في سننه كتاب «الفرائض» باب «ميراث الجدة» ٣/ ٣١٨، ٣١٩ رقم الحديث (٢٧٢٤).

(١) عمر بن الخطاب بن نُفيل القرشي، العدوي، أبو حفص، ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، ثاني الخلفاء الراشدين. انظر «أسد الغابة» ٤/ ١٣٧ و«الإصابة» ٤/ ٣ .

(٢) الجنين الذي تسقطه الأم من بطنها، انظر «القاموس المحيط» ١/ ٩٠٥ مادة: سقط.

(٣) صحيح البخاري، كتاب «الديات» باب «جنين المرأة» ٤/ ٢٣٧٣ رقم الحديث (٦٥١٠).

(٤) أبو سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري، الخدري، وهو مشهورٌ بكنيته، وهو من المكثرين من الرواية عن رسول الله، وأول مشاهده الخندق، غزا مع رسول الله اثنتي عشرة غزوة، توفي سنة (٧٤هـ) ودفن في البقيع. انظر «أسد الغابة»٢/ ٤٥١.

(٥) أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس الأشعري، صاحب رسول الله، هاجر إلى أرض الحبشة، وكان عامل رسول الله على زُبيد وعدن، توفي بالكوفة سنة (٤٢هـ) انظر «أسد الغابة» ٣/ ٣٦٤ و«الإصابة» ٣/ ٢٧٣.

(٦) أُبيّ بن كعب بن قيس النصاري الخزرجي، شهد العقبة وبدراً، توفي سنة (٢٢ هـ) في خلافة عمر، وقيل سنة (٣٠هـ) في خلافة عثمان. انظر «أسد الغابة» ١/ ١٦٨ و«الإصابة» ١/ ٣٥.

معه، فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك[١]. بل كان عمر كما يقول الإمام الذهبي (ت٧٤٨هـ)[٢] : «هو الذي سنَّ للمحدثين التثبت في النقل»[٣].

ـ عن علي بن أبي طالب (ت٤٠هـ)[٤] رضي الله عنه قال: «كنت إذا سمعت من رسول حديثاً نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وإن أبا بكرٍ حدثني ـ وصدق أبو بكر ـ أنه سمع النبي ﷺ قال: «ما من رجلٍ يذنب ذنباً فيتوضأ، فيحسن الوضوء، ويصلي ركعتين، فيستغفر الله عزوجل إلا غُفِر له»[٥].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب «الاستئذان» باب «التسليم والاستئذان ثلاثاً» ٤/ ٢١٧٤ رقم الحديث: (٥٨٩١) ورواه مسلم في صحيحه، كتاب «الآداب» باب «الاستئذان» ٣/ ١٦٩٤ رقم الحديث (٢١٥٣) و رواه الترمذي في سننه، أبواب «الاستئذان والأدب» باب «ماجاء في أن الاستئذان ثلاث» ٤/ ٤٧٧ رقم الحديث (٢٦٩٠) ورواه أبو داود في سننه، كتاب «الأدب» باب «كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان» ٤/ ٣٤٥ رقم الحديث (٥١٨٠) ورواه ابن ماجه في سننه كتاب «الأدب» باب «الاستئذان» ٤/ ٢٠٥ رقم الحديث (٢٠٥).

(٢) محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله شمس الدين، التركماني الأصل، ثم الدمشقي، محدثٌ، مؤرخٌ، ولد بدمشق سنة (٦٧٣هـ) وسمع بها وبحلب وبنابلس وبمكة، وتوفي بدمشق ودفي بمقبرة الباب الصغير سنة (٧٤٨ هـ) من تصانيفه: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، سير أعلام النبلاء. انظر «شذرات الذهب» ٨/ ٢٦٤ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٨٠.

(٣) تذكرة الحفاظ ١/ ٦.

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، ابن عم الرسول، وكنيته: أبو الحسن، صهر رسول الله على ابنته فاطمة، رابع الخلفاء الراشدين، توفي سنة (٤٠هـ) انظر «أسد الغابة» ٤/ ٨٧ و«الإصابة» ٣/ ٤٩٣.

(٥) ورواه أحمد في «المسند» ١/ ١٧٩، ٢١٨، ٢٢٣ أرقام الحديث (٢) (٤٧) (٥٦) وانظر «الكفاية» ص(٢٨) و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٠ .

ـ قال ابن سيرين (ت ١١٠هـ)[١]: «إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذون دينكم»[٢]. وقال أيضاً: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[٣].

ـ قال أبو الزناد عبد الله بن ذكوان (ت١٣١هـ)[٤] فقيه أهل المدينة: «أدركت بالمدينة مئةً كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يُقال: «ليس من أهله»[٥].

ـ قال مالك بن أنس: «اعلم أنه ليس يَسْلَم رجلٌ حدَّث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدِّث بكل ما سمع»[٦].

ـ قال يحيى بن معين: «من لم يكن سمحاً في الحديث كان كذاباً» قيل له: وكيف يكون سمحاً؟ قال: «إذا شكَّ في الحديث تركه»[٧].

ـ قال عبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ)[٨]: «خصلتان لا يستقيم فيهما

---

(١) محمد بن سيرين، بصريٌ تابعيٌ ثقةٌ، يكنى أبا بكر، توفي سنة (١١٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٤٠ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٧٧.

(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٤.

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٥.

(٤) أبو الزناد عبد الله بن ذكوان أبو عبد الرحمن، مدنُي تابعيٌ ثقةٌ، توفي سنة (١٣١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٧ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٣٤.

(٥) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٥.

(٦) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١١.

(٧) الكفاية ص(٢٣٣).

(٨) عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد العنبري مولاهم البصري الإمام الناقد ولد سنة (١٣٥هـ) وتوفي سنة (١٩٨هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٨٨ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٢٩ و«سير أعلام النبلاء» ٨/ ١٢١.

حسن الظن: الحكم والحديث»[١].

• تقليل الرواية:

ومن جملة القوانين التي اتبعها أغلبهم في العصور الأولى تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ.

- حبس عمر بن الخطاب بعض أصحاب النبي فيهم ابن مسعود وأبو الدرداء (ت٣٣هـ)[٢]، فقال: «قد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ»[٣].

- يروي قَـرَظَة بن كعب الأنصاري[٤] قال: قال عمر بن الخطاب: «أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم»[٥].

- قيل لأبي هريرة (ت٥٨هـ)[٦] رضي الله عنه - وهو أكثر الصحابة حديثاً -:

---

(١) الكفاية ص(٢٣٣) وانظر قضية التثبت من الرواية والحيطة في تلقي النص في كتاب «السنة قبل التدوين» عجاج الخطيب ص(١١٢).

(٢) أبو الدرداء عويمر بن عامر الأنصاري الخزرجي، وهو مشهور بكنيته، كان من أفاضل الصحابة وفقهائهم، تأخر إسلامه فلم يشهد بدراً، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد، وآخى الرسول بينه وبين سلمان الفارسي، نزل دمشق، توفي سنة (٣٣هـ) انظر «أسد الغابة» ٤/ ٣٠٦ و«الإصابة» ٤/ ١٠٧.

(٣) المحدث الفاصل ص(٥٥٣) رقم: ٧٤٥ قال أبو عبد الله بن البري شيخ الرامهرمزي: «يعني منعهم من الحديث ولم يكن لعمر حبس» ورواه الحاكم في المستدرك ١/ ١١٠ .

(٤) قرظة بن كعب الأنصاري الخزرجي، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد، فتح الري سنة (٢٣هـ) في خلافة عمر، توفي في خلافة علي في داره بالكوفة. انظر «أسد الغابة» ٤/ ٣٨٠ و«الإصابة» ٤/ ٣٨١.

(٥) المحدث الفاصل ص(٥٥٣) رقم: (٧٤٤) ورواه الحاكم في «المستدرك» وصححه ١/ ١٠٢.

(٦) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، صاحب رسول الله، وأكثرهم حديثاً عنه، كان من أصحاب الصفة، أسلم عام خيبر، توفي سنة (٥٨هـ) انظر «أسد الغابة» ٦/ ٣١٣ و«الإصابة» ٣/ ٣٤٠.

أكنت تحدث في زمن عمر هكذا؟ فقال: «لو كنت أحدث في زمان عمر مثلما أحدثكم لضربني بمِخْفَقته»[١].

ـ قال أنس بن مالك (ت٩٣هـ)[٢] رضي الله عنه: «لولا أني أخشى أن أخطِئ لحدثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله، أو قالها رسول الله، وذاك أني سمعته يقول: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوَّأ مقعده من النار»[٣].

ـ سئل الزبير بن العوام (ت٣٦هـ)[٤]: لماذا لا تحدث عن رسول الله كما يحدث فلان وفلان فقال: «أمَا إني لم أفارق رسول الله ولكني سمعته يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[٥].

---

(١) تذكرة الحفاظ ١/ ٧.

(٢) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي النجاري، خادم رسول الله، خدمه عشر سنين، من المكثرين في الرواية عن رسول الله، توفي سنة (٩٣هـ) انظر «أسد الغابة» ١/ ٢٩٤ وانظر «الإصابة» ١/ ١١١.

(٣) بهذا اللفظ رواه الدارمي في سننه، باب: اتِّقاء الحديث عن النبي ﷺ والتثبت فيه، رقم الحديث: ٢٤١، وهذا الحديث حديثٌ متواترٌ رواه الشيخان، انظر «صحيح البخاري» كتاب: الجنائز، باب: مايكره من النياحة على الميت، ١/ ٤٢١ رقم الحديث: ١٢٢٩ و «مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي» باب: تغليظ الكذب على رسول الله، ١/ ٥٢ رقم الحديث: ٣ وانظر «قطف الأزهار المتناثرة» السيوطي ص(٢٣) و«لقط اللآلئ المتناثرة في الحاديث المتواترة» الزبيدي ص(٢٦١).

(٤) الزبير بن العوام بن خويلد القرشي، أمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله، أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة، هاجر إلى الحبشة وإلى المدينة، شهد بدراً، توفي سنة (٣٦هـ) انظر «أسد الغابة» ٢/ ٣٠٧ و«الإصابة» ٢/ ٢١٣.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب «العلم» باب «إثم من كذب على النبي ﷺ «١/ ٩٨ رقم الحديث (١٠٧) وانظر تخريجه في هذا الفصل رقم الهامش: ١٤٨. انظر قضية التقليل من الرواية في كتاب عجاج الخطيب «السنة قبل التدوين» ص(٩٢، ١٢٤).

• التقميش عند جمع الحديث والتفتيش عند الاحتجاج به:

وكانوا يحرصون على جمع الروايات ما أمكن، ولكن عندما يؤدونها كانوا ينتقون ويفتِّشون، قال أبو حاتم الرازي (ت٢٧٧هـ)[١]: «إذا كتبت فقمِّش، وإذا حدثت ففتِّش»[٢] وذلك يعني: اكتب كل ما تسمعه دون تمييز ولكن ميِّـز المقبول من غيره إذا أردت التحديث.

قال ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)[٣] في معرفة آداب طالب الحديث: «ليكتب وليسمع ما يقع إليه من كتابٍ، أو جزءٍ على التمام، ولا ينتخب؛ فقد قال ابن المبارك (ت١٨١هـ)[٤] ما انتخبت على عالمٍ قطّ إلا ندمت... وروينا أو بلغنا عن يحيى بن معين أنه قال: «سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه الندامة»[٥].

• الحديث لمن هو أهلٌ له:

وكان من قواعدهم وقوانينهم عدم نشر الحديث إلا لمن هو أهلٌ لتلقي الحديث.

ـ كان الزهري يقول: «... وهجنته (أي الحديث) نشره عند غير أهله»[٦].

---

(١) محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، كان بارع الحفظ، واسع الرحلة، من أوعية العلم، ولد سنة (١٩٥هـ) وتوفي سنة (٢٧٧ هـ) وله اثنتان وثمانون سنة. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٦٧ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٢١.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٣٣٠ الفقرة: ١٧٢٩ وانظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٤٦).

(٣) تقيُّ الدين أبو عمرو عثمان بن المفتي الكردي الشَّهرزوري الشافعي الموصلي صاحب علوم الحديث ت (٦٤٣هـ) انظر: «تذكرة الحفاظ» الذهبي ٤/ ١٤٣٠ و«سير أعلام النبلاء» الذهبي ١٦/ ٤٠٧.

(٤) عبد الله بن واضح، خراسانيٌّ ثقةٌ ثبتٌ في الحديث، كان جامعاً للعلم، توفي سنة (١٨١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٥٤ و«تذكر الحفاظ» ١/ ٢٧٤.

(٥) مقدمة ابن الصلاح ص(١٤٦).

(٦) المحدث الفاصل ص(٥٧١) رقم: ٧٩٢ .

ـ قال الأعمش: «لا تنثروا اللؤلؤ على أظلاف الخنازير» يعني الحديث[١] أي لا تحدثوا الحديث لغير أهله.

ـ وكان زائدة بن قدامة (ت١٦٠هـ)[٢] لا يحدث أحداً حتى يمتحنه، فإن كان غريباً قال له: من أين أنت؟ وإن كان من أهل البلد قال: أين مصلَّاك؟ ويسأل كما يسأل القاضي عن البينة فإذا قال له سأل عنه، فإن كان صاحب بدعة قال: لا تعودَنَّ إلى هذا المجلس، فإن بلغه عنه خيرٌ أدناه وحدثه، فقيل له: يا أبا الصلت لِمَ تفعل هذا؟ قال: أكره أن يكون العلم عندهم، فيصيروا أئمةً يُحتاج إليهم فيبدلوا كيف شاؤوا»[٣].

• **التزام الإسناد:**

ومن ضمن القوانين التي استنوها موضوع المطالبة بالإسناد والالتزام به.

ـ قال محمد بن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[٤].

ـ قال هشام بن عروة (ت١٤٦هـ)[٥]: «إذا حدثك رجلٌ بحديثٍ فقل عمَّن هذا؟»[٦].

---

(١) المحدث الفاصل ص(٥٧٣) رقم ٧٩٨ .

(٢) زائدة بن قدامة يكنى أبا الصلت ثقفي، كوفيٌ ثقةٌ، لا يحدث أحداً حتى يسأل عنه، فإن كان صاحب سنة حدثه، وإلا لم يحدثه، توفي سنة (١٦٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٤٩٠ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢١٥.

(٣) المحدث الفاصل ص(٥٧٤) رقم: ٨٠٣ انظر قضية التزام الإسناد في كتاب عجاج الخطيب «السنة قبل التدوين» ص(١٥٣ ، ١٥٥).

(٤) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٤

(٥) هشام بن عروة بن الزبير أبو المنذر القرشي ، المدني الفقيه، سمع من أسماء بنت أبي بكر الصديق، ثقةٌ، توفي ببغداد سنة (١٤٦هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣٣٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٤٤ .

(٦) الجرح والتعديل ١/ ٣٤ .

- قال شعبة (ت١٦٠هـ)(١) كنت أجلس إلى قتادة (ت١١٧هـ)(٢) فإذا سمعته يقول: سمعت فلاناً و حدثنا فلانٌ كتبت، فإذا قال: قال فلانٌ وحدث لم أكتب(٣).

- حدث إسحاق بن أبي فروة (ت١٤٤هـ)(٤) أمام الزهري فجعل يقول: «قال رسول الله ... فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة ما أجرأك على الله لا تسند حديثك! تحدثنا بأحاديث ليس لها خُطُمٌ ولا أزمة»(٥).

وبسبب تأكيد الزهري على الإسناد والتزامه به قال مالك: «إن أول من أسند الحديث الزهري»(٦) ولعل مالك قصد بذلك في بلاد الشام، ولا يعني هذا أن الإسناد لم يكن موجوداً قبل الزهري فقد كان بدء السؤال عن الإسناد في عهد الصحابة ثم عند كبار التابعين، لكنه في جيل الزهري أصبح الالتزام بالإسناد قوياً(٧).

إن الالتزام بالإسناد أصبح الطابع العام الذي سلكه المحدثون في جيل الزهري، حتى إن بعض من كان يحدث دون إسنادٍ أصبح يلتزم بذكره، فهذا قتادة كان يحدث

---

(١) شُعبة بن الحجَّاج بن الوَرد أبو بسطام الأزدي، عالم أهل البصرة وشيخها، أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة (١٦٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٤٥٦ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٩٣ و«سير أعلام النبلاء» ٧/ ١٥٥.

(٢) قتادة بن دعامة السدوسي يكنى أبا الخطاب، بصريٌ تابعيٌ ثقةٌ، كان ضرير البصر، وكان يتهم بقدر، وكان لا يدعو إليه ولا يتكلم فيه، توفي سنة (١١٨هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢١٥ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٢٢.

(٣) الكفاية، الخطيب البغدادي ص(١٦٤).

(٤) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني، قال البخاري: تركوه. ونهى أحمد عن حديثه، وقال أبو زرعة وغيره: متروك، توفي سنة (١٤٤هـ) انظر «ميزان الاعتدال» الذهبي ١/ ٣٤٤ و«الكامل» ابن عدي ١/ ٥٣٠.

(٥) معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، ص (٦).

(٦) تقدمة الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، ص(٢٠).

(٧) انظر «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» أكرم ضياء العمري، ص(٤٨، ٤٩).

بالبصرة دون إسنادٍ اختصاراً للوقت، وتسهيلاً على الطالب، وكان يلقى أسئلةً من تلاميذه عن إسناد أحاديثه، وكأنها اعتراضٌ على طريقته، فكان شعبة بن الحجاج يوقفه ليسأله عن الإسناد، وكذلك كان يفعل معمر بن راشد (ت١٥٣هـ)[١] وآخرون من الأحداث ممن كانوا يحضرون مجلسه، وكان الشيوخ يعترضون عليهم وينهونهم عن سؤاله عن الإسناد، ولعل ذلك بسبب طول استماع الشيوخ إليه، وقِدم عهدهم به، فعرفوا أسانيد حديثه، فإذا أعاد الأحاديث لم يسندها، فيطالبه الأحداث بها، وينكر الشيوخ عليهم إضاعة الوقت، ولم يكن قتادة يجهل الأسانيد، فقد فاز شعبة منه بذكرها، إذ تبين لقتادة أنه جديرٌ بذلك فأخذ يُسند له، ولكن قتادة لم يعدل عن طريقته في التحديث دون إسنادٍ حتى قدم إلى البصرة حماد بن أبي سليمان وهو كوفيٌّ كان يلتزم ذكر الإسناد، فحدث بالإسناد، فعندئذ أخذ قتادة يذكر أسانيد حديثه[٢].

وأول من فتش عن الإسناد هو عامر بن شراحيل الشعبي (ت١٠٤هـ)[٣] كما أثبت ذلك يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ)[٤] ولعل اهتمام الشعبي الزائد بالإسناد وتأكيده عليه يعكس لنا مدى الحاجة إليه آنذاك، وخاصةً في الكوفة التي كانت قد حظيت أكثر من غيرها من الأمصار الإسلامية بالخلافات، وهو ما يفسر لنا ارتباط الإسناد بالحاجة إليه وجوداً وعدماً، وأن ارتباطه بها كان بمثابة ارتباط المعلول بعلته.

---

(١) معمر بن راشد يكنى أبا عروة، بصريٌّ، سكن اليمن، ثقةٌ، توفي سنة (١٥٣هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٩٠ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٩٠.

(٢) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» ابن أبي حاتم، ص(١٦٦).

(٣) عامر بن شراحيل الهمداني الكوفي الشعبي، ولد في أثناء خلافة عمر، سمع من ثمانية وأربعين من أصحاب النبي ﷺ، ثقةٌ، توفي سنة (١٠٤هـ) وقيل (١٠٣هـ) وقيل (١٠٥هـ) وقيل (١٠٦هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ١٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٧٩ و«سير اعلام النبلاء» ٤/ ٢٩٤.

(٤) المحدث الفاصل، ص (٢٠٨) رقم: ٩٣ ويحيى بن سعيد هو: يحيى بن سعيد بن فرُّوخ التميمي، البصري، القطَّان، الحافظ، محدِّث زمانه، ولد سنة (١٢٠هـ) وتوفي سنة (١٩٨هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣٥٣ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٩٨.

ويمكن أن يحمل قول يحيى بن سعيد هذا على أن الشعبي كان أول من فتَّش عن الإسناد من التابعين في الكوفة، أو أنه كان أول من التزم التفتيش عنه التزاماً تاماً، وإلا فإن التفتيش عنه كان قد بدأ قبل ذلك بكثيرٍ[١].

ـ روي عن الأعمش أنه كان إذا حدث بالحديث يقول: بقي رأس المال (حدثني فلان قال حدثنا فلان عن فلان)[٢].

ـ قال الحاكم (ت٤٠٥هـ)[٣]: فلولا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام، ولتمكَّن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد»[٤].

ـ قال شعبة: «كل حديث ليس فيه أنا وثنا فهو خلٌّ وبقلٌ»[٥].

ونتيجة التأكيد على الإسناد وما حظي به من اهتمامٍ كبيرٍ فقد التزمت به كتب الحديث التي دُوِّنت منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري، والتي أطلق عليها اسم «المسانيد». ولهذا الاسم علاقة واضحة بفكرة الإسناد[٦].

---

(١) انظر «الإسناد نشأته وأهميته» حارث سليمان الضاري ص(٢٥ ، ٢٦).

(٢) انظر «المجروحين» ابن حبان ١/ ٢٧.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ، شيخ المحدثين، النيسابوري، الشافعي، صاحب المستدرك على الصحيحين، ولد سنة (٣٢١هـ) وتوفي سنة (٤٠٥هـ) انظر «ميزان الاعتدال» ٦/ ٢١٦ و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٩٧.

(٤) معرفة علوم الحديث، الحاكم ص(٦).

(٥) الكفاية ص(٢٨٣).

(٦) انظر «بحوث في تاريخ السنة» أكرم ضياء العمري ص(٥٤) انظر قضية التزام الإسناد في كتاب «السنة قبل التدوين» عجاج الخطيب ص(٢٢٠) والمسانيد جمع مُسنَد، وهي: الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة، صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً، مرتبين على حروف الهجاء في أسماء الصحابة، أو على القبائل، أو السابقة في الإسلام، أو الشرافة النسبية، أوغير ذلك. انظر «الرسالة المستطرفة» ص(٥٤).

• **اشتراط ثقة الراوي:**

اشترطوا في تلقيهم الحديث أن يكون الراوي ثقةً:

ـ قال عقبة بن نافع الفهري (ت٦٣هـ)[١] التابعي لولده: «يابُنَيّ، لا تقبلوا الحديث عن رسول الله إلا من ثقةٍ»[٢].

ـ أوجب أبو أيوب السختياني (ت١٣١هـ)[٣] أن يكون الراوي من المعروفين بصناعة الحديث، فلم يروِ عن فرقد السبخي (ت١٣١هـ)[٤] لأنه ليس بصاحب حديثٍ عنده[٥].

ـ وترك أبو الزناد الرواية عمَّن لم يكن من أهل الحديث ولو عُرِف بالصلاح. قال: «أدركت بالمدينة مئةً كلهم مأمون، ما يُؤخَذ عنهم الحديث يُقال ليس من أهله»[٦].

ـ ويعمِّم عبد الله بن عون (ت١٥١هـ)[٧] فقال: «لا يؤخذ هذا العلم إلا ممن

---

(١) عقبة بن نافع الفهري، ولد على عهد رسول الله، لا تصح له صحبة، وكان أخا عمرو بن العاص، ولاه عمرو بن العاص إفريقية لما كان على مصر. توفي سنة (٦٣هـ) انظر «أسد الغابة» ٤/ ٥٧ و«الإصابة» ٣/ ٤٧٠.

(٢) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ١/ ٢٨، ٢٩.

(٣) أيوب بن أبي تميمة أبو بكر السختياني البصري، الحافظ، قال شعبة: كان أيوب سيد العلماء، توفي سنة (١٣١هـ) بالطاعون. انظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٣٠ و«تقريب التهذيب»١/ ٦٣ و«شذرات الذهب» ٢/ ١٣٥.

(٤) فرقد بن يعقوب السبخي أبو يعقوب البصري، قال العجلي: «لابأس به» صدوقٌ عابدٌ، لكنه ليّن الحديث، كثير الخطأ، توفي سنة (١٣١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٠٥ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٤٧٤.

(٥) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ٢٧.

(٦) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٥.

(٧) عبد الله بن عون يكنى أبا عون، قال العجلي: «بصريٌ ثقةٌ رجلٌ صالحٌ» توفي سنة (١٥١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٤٩ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٥٦.

شهد له بالطلب»[١] والملاحظ أن الشرطين المذكورين يغنيان عمّا سواهما، فالثقة تشمل ما تقتضيه العدالة، والشهادة للشخص بكونه من أهل الحديث اعترافٌ له بمعرفة رجاله وأحكامه بالضبط[٢].

ـ يقول الشافعي: «كان ابن سيرين وإبراهيم النخعي وغير واحدٍ من التابعين يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عمَّن عُرِف» وقال: «وما لقيت أحداً من أهل العلم يخالف هذا المذهب»[٣].

حافظ الصحابة ومن بعدهم من كبار التابعين على هذه القواعد والقوانين في أثناء تحمُّلهم للحديث، وأثناء أدائهم له، وإن لم تكن هذه القواعد قد دُوِّنت بعد، إذ إن أولى قواعد هذا الفنّ المكتوبة ظهرت في طيَّات كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي، كما جاءت بعض قواعد هذا الفن مدونةً في أثناء كتب الرواية، كتلك التي جاءت في تراجم بعض أبواب صحيح البخاري، ومقدمة صحيح الإمام مسلم، كما تناثرت بعض المسائل في ثنايا جامع سنن الترمذي (ت٢٧٩هـ)[٤] إضافةً إلى مادوَّنه في كتابه «العلل الصغير» وما كتبه أبو داود (ت٢٧٥هـ)[٥] في رسالته إلى أهل مكة[٦].

---

(١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ١/ ٢٨.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» طاهر الجوابي ص(٨٨ ، ٨٩).

(٣) المحدث الفاصل ص(٤٠٥) رقم: ٤١٩.

(٤) محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الإمام الحافظ، مصنف الجامع وكتاب العلل، توفي بترمذ سنة (٢٧٩هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٣ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٤٥.

(٥) سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني أبو داود الحافظ، الفقيه، صاحب السنن، ولد سنة (٢٠٢هـ) وتوفي سنة (٢٧٥هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٩١ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣١٣ و«معجم المؤلفين» ١/ ٧٨٤.

(٦) انظر «الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح» مصطفى سعيد الخن وبديع السيد اللحام ص(١٧، ١٨).

ثانياً: شروط الراوي:

العقل، والضبط، والعدالة، والإسلام شروطٌ لابدَّ منها لقبول الرواية، فلو فقدها الراوي، أو فقد بعضها رُدَّت روايته وترك حديثه. وإلى هذه الشروط الأربعة تؤول أقوال نقاد الحديث من متقدمين ومتأخرين، غير أن دقة الاصطلاح هي ميزة المتأخرين الذين اطلعوا على الكثير من آراء الأوائل، ورجحوا بينها، واختاروا أحدها.

ـ قيل لشعبة بن الحجاج مَن الذي يُترك حديثه؟ فقال: «إذا روى عن المعروفين ما لايعرفه المعروفون فأكثر تُرك حديثه، فإذا اتُّهم بالحديث تُرك حديثه، فإذا أكثر الغلط تُرِك حديثه، وإذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط تُرِك حديثه، وما كان غير هذا فاروِ عنه»[٧] وبهذا النص يؤسس شعبة لشرطين من شروط الراوي الذي يُقبَل حديثه، وهما: الضبط والعدالة، فكثرة الغلط تنافي الضبط، والاتهام في الحديث يعارض العدالة، أما الإسلام والعقل فأمران بديهيان متضمنان في شرطَي العدالة والضبط، ولذلك لم يلتزم شعبة ذكر لفظهما. لكن المتأخرين من نقاد الحديث ـ حين التزموا دقة المصطلحات ووضوح المقاييس ـ نبهوا على الشروط جميعاً، فذكروا حتى البديهيات[٨].

المبحث الثالث: مكانة علم أصول الحديث:

تميَّز علم أصول الحديث بمجموعة من الخصائص جعلته يحوز قصب السبق بين العلوم الإسلامية، وذلك لما يشتمل عليه هذا العلم من ابتكاراتٍ فريدةٍ ومتقدِّمةٍ في مجال إثبات النصوص.

---

(٧) معرفة علوم الحديث، الحاكم ص(٦٢).

(٨) انظر «علوم الحديث» صبحي الصالح ص(١٢٦ ، ١٢٧).

المطلب الأول: أهميَّــة علم الحديث ومكانته:

ورد في التأسيس لأهميَّة هذا العلم عدَّةُ أحاديثَ وأقوال منها:

ـ عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله: «نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، وحفظها، وبلَّغها، فربَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه» وروي ذلك عن جماعة من الصحابة[١].

والمعنى خصَّه الله بالبهجة والسرور لما رُزِق بعلمه ومعرفته من القدر والمنـزلة بين الناس في الدنيا، ونعمه في الآخرة حتى يُرى عليه رونق الرخاء والنعمة، والنضرة هي: البهجة والبهاء في الوجه[٢]. ولكن هذه المزية لها شروطها وهي الوعي أولاً لمايُروَى ثم حفظه ثم تبليغه[٣].

ـ قال وكيع (ت١٩٧هـ)[٤]: سمعت سفيان الثوري يقول: «ماشيءٌ أخوف عندي من الحديث، ولا شيءٌ أفضل منه لمن أراد به ما عند الله»[٥].

---

(١) سنن الترمذي، كتاب: «العلم» باب: «ماجاء في الحث على تبليغ السماع» ٤/ ٤٥٨ رقم الحديث (٢٦٥٨)

(٢) انظر «تحفة الأحوذي» المباركفوري ٧/ ٤٥٢.

(٣) روى الخطابي بإسناده هذا الحديث بلفظ : «نضرَّ الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها... الحديث» ثم علَّق عليه: «فتأمل كيف رتَّب الوعي على الحفظ، فاشترط عليه الحفظ أولاً، وهوتلقُّفُ ألفاظها وجمعها في صدره، ثم أمره بالوعي، وهو مراقبته إياها بالتذكُّر، وتخُّللها بالرعاية والاستصحاب لها إلى أن يؤديها فيخرج من العهدة فيها». انظر «غريب الحديث» الخطابي ١/ ٦٧.

(٤) وكيع بن الجراح بن مَليح الإمام الحافظ، محدِّث العراق، الكوفي أحد الأعلام، ولد سنة (١٢٩هـ) وتوفي سنة (١٩٧هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣٤١ و«ميزان الاعتدال» ٧/ ١٢٦ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٠٦.

(٥) الإلماع، القاضي عياض ص(١٣).

ـ وقد أَلَّف الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)[١] كتاباً خاصاً سمَّاه «شرف أصحاب الحديث»[٢] وذكر فيه الأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين وأتباعهم، وعن الملوك والخلفاء والوزراء وغيرهم في فضل علم الحديث، والاشتغال به، وشرف أهله على المهتمين بعلم الكلام والفلسفة.

ـ قال الإمامُ النوويُّ: «من جمع أدواتِ الحديثِ استنار قلبُه واستخرج كنوزه الخفيَّاتِ، وذلك لكثرة فوائده البارزات والكامنات، وهو جديرٌ بذلك فإنه كلامُ أفصح الخلق، ومن أُعطِيَ جوامع الكلمات صلى الله عليه صلوات متضاعفات»[٣].

ـ يقول الذهبي: «فعلم الحديث صلِف[٤]، فأين علم الحديث؟ وأين أهله؟ كِدْتُ أن لا أراهم إلا في كتابٍ أو تحت ترابٍ»[٥].

المطلب الثاني: علم أصول الحديث وعلم التاريخ:

علم أصول الحديث ينتمي إلى علم التاريخ في إطاره العام، ولكن الذي يُميِّز علم أصول الحديث أنه انفرد بإثبات الأخبار الدينية، ومن هنا أجِد من المهم أن أشير إلى الفوارق بين كلا العلمين، وما هي الخصائص التي تميز بها كل واحدٍ عن الآخر.

---

(١) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، البغدادي، الناقد، صاحب التصانيف، ولد سنة (٣٩٢هـ) وتوفي سنة (٤٦٣هـ) انظر «تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٣٥ و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٥٩٠.

(٢) انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٠٤٤.

(٣) شرح صحيح مسلم ١/ ١٦، ١٧.

(٤) سحاب صلِف كثير الرعد قليل الماء، والصَّلْف هو قلَّة نماء الطعام وبركته. انظر «القاموس المحيط» ٢/ ١١٠٤ مادة: صلف.

(٥) تذكرة الحفاظ، ١/ ٤.

أولاً: المحدِّثون والمؤرّخون المسلمون:

جرت عادة أغلب المتقدمين من المفسِّرين، والمؤرِّخين أن يوردوا كل ما في الباب من الأحاديث والأخبار ولو كان غير صحيح الإسناد، أو كان إسناده باطلاً يعلمون بطلانه اتكالاً منهم على ذكر سنده، فإن ذكر السند يُبرِئ الذمة من المؤاخذة في إيراده، فقد كان علم الإسناد يعيش فيهم على أتم وجه، يقول محب الدين الخطيب (ت١٣٨٩هـ)[١] في كلمةٍ له في «مجلة الأزهر» عنوانها: «المراجع الأولى في تاريخنا» بدأ فيها بالحديث عن كتاب «تاريخ الأمم والملوك» للإمام المحدث المفسر المؤرخ ابن جرير الطبري[٢] (ت٣١٠هـ) رحمه الله فقال: «إن عمل الطبري ومَن في صفته من العلماء الثقات المتثبتين ـ في إيرادهم الأخبار الضعيفة ـ كمثل رجال النيابة ـ القضاء ـ الآن إذا أرادوا أن يبحثوا في قضيةٍ فإنهم يجمعون كل ما تصل إليه أيديهم من الأدلة، والشواهد المتَّصلة بها مع علمهم بتفاهة بعضها أو ضعفه، اعتماداً منهم على أن كل شيءٍ سيُقَدَر قدرُه، وهكذا الطبري وكبار حملة الأخبار من سلفنا[٣] كانوا لا يفرِّطون في خبرٍ مهما علموا من ضعف ناقله

---

(١) محب الدين الخطيب محمد بن عبد القادر، من كبار الكتاب الإسلاميين، ولد في دمشق سنة (١٣٠٣هـ) كان من أوائل مؤسسي جمعية الشبان المسلمين، من تصانيفه: تاريخ مدينة الزهراء بالأندلس. توفي سنة (١٣٨٩هـ) انظر «الأعلام» ٥/ ٢٨٢.

(٢) ابن جرير الطبري محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر، مفسِّر، مقرئٌ، محدثٌ، مؤرخٌ، فقيهٌ، أصوليٌّ، مجتهدٌ، ولد بآمل طبرستان سنة (٢٢٤هـ) وتوفي سنة (٣١٠هـ) من تصانيفه: جامع البيان في تأويل القرآن، تاريخ الأمم والملوك، اختلاف الفقهاء. انظر «طبقات المفسرين» شمس الدين الداودي ٢/ ١٠٦ و« شذرات الذهب» ٤/ ٥٣ و«معجم المؤلفين» ٣/ ١٩٠.

(٣) يقول الطبري: «فما يكن في كتابي هذا من خبرٍ ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهاً في الصحة، ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قِبَلنا، و إنما أُتي من قِبَل بعض ناقليه إلينا وأنَّا إنما أدَّينا ذلك على نحو ما أُدِّيَ إلينا» تاريخ الأمم والملوك ١/ ٨.

خشيةَ أن يفوتهم بإهماله شيءٌ من العلم ولو من بعض النواحي، إلا أنهم يوردون كل خبرٍ معزوّاً إلى راويه؛ ليعرف القارئ قوة الخبر من كون رواته ثقات، أو ضعفه من كون رواته لا يوثق بهم، وبذلك يرَون أنهم أدَّوا الأمانة، ووضعوا بين أيدي القرَّاء كل ما وصلت إليه أيديهم»[١] لكن هذالم يكن شأن المحدثين المتقدمين الذين كانوا يعتنون بالسند والمتن، ولم يكن جلُّ همهم إيرادَ الأخبار كيف كانت، بل كان الغالب على عملهم التمحيص والنقد، وعلى هذا يمكن أن نفرِّق بين المحدث والمؤرِّخ بأن المؤرِّخ جامعٌ للراويات موردٌ لأسانيدها، أما المحدِّث فهو فوق هذا ناقدٌ وحاكمٌ على أي روايةٍ يذكرها.

ثانياً: أثر علم أصول الحديث في علم التاريخ:

كان من أثر علم أصول الحديث أن جعل العلماء المتقدمون (الإسناد) أو (السند) من سنن العلم أياً كان ذلك العلم: ديناً كعلم التفسير، والحديث، والفقه، والأصول... أو آلةً لعلم الدين كعلم الأدب، والتاريخ، واللغة، والنحو، والشعر، ونحوها، أو أسماراً وحِكماً ونوادر وطرائف. يذكر ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)[٢] في مقدمة كتابه «أخبار الأذكياء»[٣] كلمة الخليفة المأمون العباسي (ت٢١٨هـ)[٤]

---

(١) الأجوبة الفاضلة، اللكنوي ص(٩١، ٩٢).

(٢) جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي، التيمي، البكري، البغدداي، الحنبلي، محدثٌ، مفسرٌ، فقيهٌ، أديبٌ، ولد ببغداد سنة (٥١٠هـ) وتوفي بها سنة (٥٩٧هـ) من تصانيفه: المنتظم في تاريخ الأمم، الموضوعات، منهاج القاصدين. انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٣٤٢ و«معجم المؤلفين» ٢/ ١٠٠.

(٣) كتاب الأذكياء لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧) انظر «كشف الظنون» حاجي خليفة ٢/ ١٣٨٨.

(٤) الخليفة المأمون بن هارون الرشيد يكنى بأبي العباس، استقل بالخلافة عشرين سنة، ومات وله =

لعمه إبرهيم بن المهدي (ت٢٢٤هـ)[١]: «لا شيءَ أطيبُ من النظر في عقول الرجال» ساقها بالإسناد، وهي كلمةٌ وجيزةٌ وحكمةٌ لا يترتب عليها شأن ديني أو حكم عملي، فأوردها بالإسناد على طريقة علماء السلف في الاهتمام بالإسناد لكل منقولٍ، ولو كان كلمةَ حكمةٍ أو نكتةَ إضحاكٍ أو حكايةَ سمرٍ[٢].

ونلمس هذا واضحاً في أمالي[٣] ثعلب (ت٢٩١هـ)[٤] وكتاب الأغاني[٥] لأبي الفرج الأصبهاني (ت٣٥٦هـ)[٦] وكتاب المغازي[٧] لابن إسحاق (ت١٥٠هـ)[٨]

= ثمان وأربعون سنة، توفي سنة (٢١٨هـ) انظر «شذرات الذهب» ٣/ ٨١ و«سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٢٧٢.

(١) إبراهيم بن المهدي عم المأمون، إبراهيم بن أمير المؤمنين محمد بن أبي جعفر الهاشمي العباسي، بويع بالخلافة زمن المأمون، ولد سنة (١٦٢هـ) وتوفي سنة (٢٢٤هـ) انظر «شذرات الذهب» ٣/ ١٠٨ و«سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٥٥٧.

(٢) انظر «الإسناد من الدين» أبو غدة ص(٣٥ ، ٣٦) و«السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» السباعي ص(١٠٧).

(٣) أمالي ثعلب في النحو، وهو أحمد بن يحيى النحوي المتوفى سنة (٢٩١هـ) انظر « كشف الظنون» ١/ ١٦٤.

(٤) أبو العباس ثعلب اللغوي أحمد بن يحيى الشيباني، نحويٌّ لغويٌّ، ولد سنة (٢٠٠هـ) وتوفي ببغداد سنة (٢٩١هـ) من تصانيفه: اختلاف النحويين، معاني القرآن، معاني الشعر. انظر «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» السيوطي ١/ ٣٨٠ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٢٣.

(٥) الأغاني لأبي الفرج علي بن الحسين الأصبهاني المتوفى سنة (٣٥٦هـ) وهو كتاب لم يؤلف مثله اتفاقاً. انظر «كشف الظنون» ١/ ١٢٩.

(٦) أبو الفرج الأصفهاني علي بن الحسين، أديبٌ، نحويٌّ، لغويٌّ، أصله من أصفهان، ونشأ ببغداد، ولد سنة (٢٨٤هـ) وتوفي سنة (٣٥٦هـ) من تصانيفه: الأغاني، جمهرة النسب. انظر «شذرات الذهب» ٤/ ٢٩٢ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٤٣٢.

(٧) ابن إسحاق هو أول من صنف في المغازي. انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٧٤٦.

(٨) محمد ابن إسحاق إمام المغازي، توفي سنة (١٥٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٣٢ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٠٢.

وكتاب تاريخ الأمم والملوك[١] للإمام محمد بن جرير الطبري، إلا أنهم لم يبلغوا ما بلغ المحدثون في النقد والتحري عن الرواة، وليس أدل على هذا من أن بعض من ارتضى هؤلاء روايتهم قد ضعَّفهم المحدثون، وردُّوا روايتهم، فأبو مِخْنَف لوط بن يحيى بن سعيد (ت١٥٧ هـ)[٢] وهو الذي ينقل عنه ابن جرير كثيراً في تاريخه قال فيه أبو حاتم: «متروك الحديث» وقال الدارقطني (ت٣٨٥هـ)[٣]: «أخباري متروك الحديث» بل إن محمداً بن إسحاق نفسه وهو إمام أهل المغازي مضعَّف في الحديث، ومن ثمَّ يتبين لنا أن منهج المحدثين في نقد المرويات ونقد الرواة أدق من منهج المؤرخين، فمروياتهم دينٌ وتشريعٌ، والتساهل في روايتها تساهلٌ في الدين[٤].

المبحث الرابع: توصيف علم أصول الحديث وخصائص المشتغلين به:

نظراً لأهمية علم أصول الحديث، وموقعه بين العلوم الإسلامية، والذي يُعد أداةً منهجيةً مهمةً، ومدخلاً مهمّاً في فهم علوم الشريعة كونه العلم المختص بإثبات النصوص، فإن هذا العلم تميَّز ـ عبر تاريخه الطويل ـ بمجموعةٍ من الملامح المنهجية التي صبغته عبر تاريخه الطويل، وصبغت أيضاً المشتغلين به.

---

(١) من التواريخ المشهورة الجامعة لأخبار العالم، ابتدأ من أول الخليقة، وانتهى إلى سنة تسع وثلاثمئة. انظر «كشف الظنون» ١/ ٢٩٧.

(٢) أبو مخنف لوط بن يحيى بن سعيد الكوفي، قال عنه ابن معين: ليس بثقةٍ، وقال عنه أبو حاتم: متروك الحديث، توفي سنة (١٥٧هـ) انظر «الجرح والتعديل» ابن أبي حاتم ٧/ ١٨٢ و«سير أعلام النبلاء» ٧/ ٣٠١.

(٣) أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، الشافعي، والدارقطني نسبة إلى محلة دار القطن ببغداد، حافظٌ، ولد سنة (٣٠٦هـ) وتوفي ببغداد سنة (٣٨٥هـ) من تصانيفه: المختلف والمؤتلف في أسماء الرجال، كتاب السنن. انظر «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣٤ و«معجم المؤلفين»٢/ ٤٨٠.

(٤) انظر «الوسيط» أبو شهبة ص(٧٩).

وهذا بيانٌ لأهمِّ الملامح التي تميز بها علم أصول الحديث، و أهم الخصائص التي تميز بها المشتغلون به.

المطلب الأول: توصيف علم أصول الحديث:

من أهمّ ما تميز به علم أصول الحديث هو قضية النسبية في الأحكام، وانقسامه إلى القطعي والظني من الناحية الإثباتية.

أولاً: القطعية و النسبية في الحكم:

إن المحدثين يبذلون جهدهم ـ بما أوتوا من أدواتٍ ومعارفَ ـ في الحكم على الحديث، حتى إذا ما استقرَّت عندهم النتيجة واتَّضحت أصدروا أحكامهم بطريقة نسبية، فتراهم لايقطعون بصحة الحديث في نفس الأمر، وإنما يدعون المجال مفتوحاً للبحث مرةً أخرى بل مراتٍ بقولهم «هذا حديثٌ صحيحٌ» وقد فسَّر ابن الصلاح هذا القول بكلامه: «ومتى قالوا: هذا حديثٌ صحيحٌ فمعناه: أنه اتَّصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة. وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر، إذ منه ما ينفرد بروايته عدلٌ واحدٌ وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول. وكذلك إذا قالوا في حديثٍ: إنه غير صحيحٍ فليس ذلك قطعاً بأنه كذبٌ في نفس الأمر، إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر، وإنما المراد به أنه لم يَصِحَّ إسناده على الشرط المذكور»[1].

ثانياً: القطعية و الظنية في الثبوت:

كذلك فرق المحدثون في درجات ثبوت الخبر، فما ثبت عن طريق المجموع ليس مثل الذي ثبت عن طريق الآحاد، وهنا يميزون بين مصطلحات معروفة

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٩).

للمطَّلِع على هذا الفن كالمتواتر، والمشهور، والمستفيض، والآحاد. ونشأ بالتالي خلافٌ فحواه: هل يجوز الاحتجاج بأحاديث الآحاد في مجال العقائد والغيبيات؟ وكذلك هل يجوز ذلك الاحتجاج في مجال الأحكام العملية؟ وليس المجال هنا بحث هذه الأمور، وإنما أشير إلى ذلك لغرض توصيف هذا العلم وبيان طريقة نظر المحدثين إلى النص.

المطلب الثاني: خصائص المشتغلين بعلم الحديث:

أولاً: الجماعي والفردي:

بما أن هذا العلم يعتمد في أغلبه على الحفظ والذاكرة فإن أركان هذا الأمر تعتمد على كثرة المذاكرة ومن ثَمَّ مداومة المطالعة، والركن الأول لا بد فيه من العمل الجماعي، والثاني لابد فيه من العمل الفردي.

قال ابن رجب (ت٧٩٥هـ)[١]: «ولابُدَّ في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عُدِم المذاكَرُ به فليُكثِر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به كيحيى بن سعيد القطان، ومَن تلقَّى عنه كأحمد بن حنبل، وابن المديني، وغيرهما، فمن رُزِق مطالعة ذلك، وفهمه، وفقُهَت نفسه فيه، وصارت له فيه قوةُ نفسٍ وملكةٌ صلح له أن يتكلم فيه»[٢].

فابن رجب يشير هنا إلى أهمية المذاكرة في هذا العلم، وهذا لابد فيه من الاشتراك بين الأشخاص، مما يعني أن هذا العلم جماعيٌّ، ولا يتحصَّل إلا بمشاركة

---

(١) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، الدمشقي، الحنبلي، الشهير بابن رجب، محدِّثٌ، فقيهٌ أصوليٌّ، مؤرِّخٌ، ولد ببغداد، وتوفي في دمشق سنة (٧٩٥هـ) انظر «شذرات الذهب» ابن العماد ٨/ ٥٧٨ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٧٤.

(٢) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق نور الدين عتر ٢/ ٤٦٩.

عقول وذواكر الرجال، وإذا فُقِدتْ المذاكرةُ فلا بد من العمل الفردي وهو المطالعة الكثيرة التي تُكسِب صاحبها ملكةً حفظيةً تساعده على معرفة النصوص، ومواطن الصحة والضعف.

ثانياً: الطبع والصنعة:

علم أصول الحديث من العلوم التي تُـكتسَب بالتعلُّم، و الطبع فيه ثمرة الصنعة، فعلى المشتغل به أن يُثابر في تحصيله حتى تتحوَّل الصنعة عنده إلى طبعٍ.

يشير ابن مهدي إلى كيفية معرفة المحدث للحديث بأنه إلهامٌ، فيقول: «معرفة الحديث إلهامٌ، فلو قلتَ للعالم يُعلِّل الحديث من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجةٌ»(١). والإلهام هنا هو الملكة العلمية المتحصِّلة نتيجةَ الدربة الطويلة، والمتابعة الدؤوبة التي ينبغي ألا ينفكَّ عنها طالب الحديث، وهذا يعني أن على طالب هذا العلم أن يتحلَّى بالصنعة وشروطها وآدابها حتى تتحول هذه الصنعة إلى طبعٍ لاينفكُّ عن صاحبه طيلةَ مسيرة علمه. يوضح ابن مهدي هذا الوصف بقوله: «إنما مثل صاحب الحديث بمنزلة السِمسار إذا غاب عن السوق خمسة أيام تغيَّر بصره»(٢).

ثالثاً: العزلة والهجرة:

وسائل تحصيل هذا العلم لا بُدَّ فيها من أمرين:

أولاً: الممارسة الطويلة، ومطالعة ثنايا الكتب الموسوعية القديمة، وهذا لابُدَّ فيه من العزلة.

ثانياً: الرحلة إلى المختصين في شؤون هذا العلم، ومشاركتهم في عقولهم وأفهامهم.

---

(١) معرفة علوم الحديث ص(١١٣).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٤١٩ رقم الفقرة: ١٩٠٩.

ولعلَّ علم الحديث يختلف عن بقية العلوم الأخرى من حيث ضرورة الرحلة في طلبه؛ فقد كانت الرحلة من لوازم المحدث، بل إنهم كانوا يتعجبون فيمن لا يسمع إلا في بلده(١).

روى الحاكم بسنده إلى يحيى بن معين أنه قال: «أربعةٌ لا تؤنس منهم رشداً: حارسُ الدرب، ومنادي القاضي، وابن المحدث، ورجلٌ يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث»(٢).

رابعاً: ذكورية العلم:

وبسبب حاجة هذا العلم إلى العمل الجماعي، والمذاكرة الطويلة، والعزلة والهجرة، وغير ذلك من الأمور الشاقَّة، حمَل هذا العلم صفة الذكورية عبر تاريخه، وكانت السمة الغالبة على المشتغلين به الذكورية:

ـ روى القاضي عياض(٣) بسنده إلى الزهري قال: «لا يطلب الحديث من الرجال إلا ذكرانُها، ولا يزهد فيه إلا إناثُها. وفي غير هذه الرواية: «الحديث ذَكَرٌ يحبُّه ذكور الرجال»(٤).

ـ وقال ابن الصلاح: «إن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يحبه ذكور الرجال وفحولهم، ويُعنَى به محقِّقوا العلماء وكَمَلتُهم،

---

(١) انظر «مدرسة الحديث في البصرة» أمين القضاة ص(٣٦٥، ٣٦٦).

(٢) معرفة علوم الحديث ص(٩).

(٣) أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي، الأندلسي، ثم السبتي، المالكي، الحافظ، شيخ الإسلام، ولد سنة (٤٤٥هـ) وتوفي سنة (٥٤٤هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٣٠٤ و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٣٧.

(٤) الإلماع، ص(١٢).

ولا يكرهه من الناس إلا رُذالتهم وسَفَلتُهم»[١].

وهنا يمكن ملاحظة أمرٍ هامٍّ، وهو أن هذا العلم لايختصُّ بالذُكران دون الإناث، فحسب وإنما يختص أيضاً بالذُكران من الرجال، وهو ما أشار إليه الزهري وابن الصلاح، وهذا يعني أن حاملي هذا العلم يجب أن يكونوا من الفحول.

خامساً: الصدق والموضوعية:

من ملامح هذا العلم أن الذاتي (شخصية المحدث) يختلط بالموضوعي (الحديث) ولذلك فالحكم على الحديث بالصحة أو الضعف لابد فيه من التحري في شخصية المحدث والاستثبات من صفة الصدق والموضوعية لديه.

ـ روى الخطيب البغدادي بسنده إلى وكيع بن الجراح: «هذه صناعةٌ لا يرتفع فيها إلا صادقٌ»[٢].

ولقد كان من ثمار هذا الحرص على الصدق تتبُّع الأسانيد، ونقلة الأخبار، وبالتالي ظهور أنواعٍ من علوم الحديث منها (التدليس) وقد كرهه العلماء، ومنهم من ذمَّه، وبالغ في ذلك، ولم يرَه من شِيم الصادقين.

ـ فقد روى ابن عدي (ت٣٦٥هـ)[٣] بإسناده إلى شعبة قال: «التدليس أخو الكذب» وفي رواية: «واللهِ لَأن أزني أحبُّ إليَّ من أن أُدَلِّس»[٤].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٣).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٦٥٧.

(٣) عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني، الحافظ، الناقد، صاحب كتاب «الكامل» في الجرح والتعديل، ولد سنة (٢٧٧هـ) وتوفي سنة (٣٦٥هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٤٠ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٢٨٦.

(٤) الكامل في الضعفاء لابن عدي ١/ ١٠٧.

- روى ابن عدي بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان قال: «ما رأيتُ الصالحين في شيءٍ أشدَّ فتنةً منهم في الحديث» وفي روايةٍ «ما رأيت الكذب في أحدٍ أكثرَ منه فيمن يُنسَب إلى الخير»[١].

وهنا نجد أن يحيى بن سعيد القطان ـ وهو من أئمة هذا العلم ـ يُثبِت قاعدةً ذهبيةً في نقد المحدثين، وهي: أن الصلاح أمرٌ خاصٌ بين الإنسان وربه، ولا يصلح لوحده شرطاً في إثبات الأخبار، بل لا بد أن يضاف إليه الضبط والإتقان. وبالتالي، فيجب على الناقد تحقيق الأقوال، ومراعاة جانب الضبط والإتقان. قال الحافظ ابن رجب: «قاعدة: الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط»[٢] وقال وكيع: «عليكم باتباع الأئمة المجتهدين والمحدثين فإنهم يكتبون ما لهم وما عليهم، بخلاف أهل الأهواء والرأي فإنهم لا يكتبون قطُّ ما عليهم»[٣].

هذا في جانب الصدق، أما الموضوعية فيُلاحَظ أن العلماء كانوا حريصين على نقل هذا العلم، وكانوا يجرحون أخصَّ الناس بالنسبة لهم، و لايُزكونهم إيماناً منهم بديانة هذا العلم.

- ضعَف وكيع بن الجراح أباه[٤] لكونه على بيت المال فكان إذا روى عنه روى عنه مقروناً بغيره[٥].

---

(١) الكامل في الضعفاء ١/ ٢٤٦.

(٢) شرح علل الترمذي ٢/ ٧١١.

(٣) قواعد التحديث، القاسمي ص(٥١).

(٤) الجراح بن مليح، كان على بيت المال في دولة الرشيد، قال الذهبي: «كان فيه ضعفٌ، وعسرِ الحديث، وثقه ابن معين مرةً وضعفه أخرى. وقال الدارقطني: ليس بشيء كثير الوهم. وقال النسائي وغيره: ليس به بأس. وقال البرقاني: قلت للدارقطني: يُعتبر به؟ قال: لا. وقال أبو داود: ثقة» توفي سنة (١٧٥هـ) انظر «ميزان الاعتدال» ٢/ ١١٤.

(٥) الإعلان بالتوبيخ، السخاوي ص (١١٢).

ـ ضعَّف أبو داود ابنه عبد الله (ت٣١٦هـ)[١] وقال «ابني عبد الله كذاب»[٢].

ـ وقال شعبة: «لو حابيتُ أحداً حابيتُ هشام بن حسان (ت١٤٨هـ)[٣] ـ وكان قريبه وفي رواية وكان ختنه ـ ولم يكن يحفظ»[٤].

ـ سئل ابن المديني عن أبيه[٥] فقال: «سلوا عنه غيري، فأعادوا عليه، فأطرق، ثم قال هو الدين إنه ضعيف»[٦].

وكانوا لايأخذون أيضاً بجرح الأقران، وخاصةً إذا ما كان الحامل عليه العداوة أو الحسد أو اختلاف المذهب.

سادساً: العدالة:

المدخل الأساسي لنقد الرواة هو العدالة، وفي هذا الشرط الأساسي ورد أثر مهم: «يَحْمِل هذا العلمَ من كل خلفٍ عدولُه يَنْفون عنه تحريف الغَالِين، وانتحال

---

(١) عبد الله بن سليمان بن الأشعث الحافظ شيخ بغداد، أبو بكر السجستاني، صاحب التصانيف ولد سنة (٢٣٠هـ) وتوفي سنة (٣١٦هـ) قال الذهبي: «ذكره ابن عدي وقال: وهو معروف بالطلب، وعامة ماكتب مع أبيه، وهو مقبولٌ عند أصحاب الحديث، وأما كلام أبيه فيه فما أدري أيش تبين له منه ... قال أبوه عنه: ابني عبد الله كذاب» قال ابن صاعد: كفانا ما قال أبوه فيه. انظر « ميزان الاعتدال» ٤/ ١١٣ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٦٧.

(٢) الإعلان بالتوبيخ ص (١١٢).

(٣) أبو عبد الله الأزدي البصري الحافظ الإمام توفي سنة (١٤٨هـ) انظر «ميزان الاعتدال» ٧/ ٧٧ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٦٣.

(٤) سؤالات الآجري لأبي داود ٣/ ٣١٨ .

(٥) عبد الله بن جعفر بن نجيح قال الذهبي: «متفق على ضعفه ... قال يحيى: ليس بشيء. وقال ابن المديني: أبي ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الجوزجاني: واهٍ» انظر «ميزان الاعتدال» ٤/ ٧٣.

(٦) الإعلان بالتوبيخ ص(١١٢).

المبطلين، وتأويل الجاهلين»[1] محور العدالة هنا ثلاثة عناصر: نفي التحريف،

(١) أورده ابن عبد البر في التمهيد من ثلاثة طرق. انظر «التمهيد» ١/ ٥٨ ، ٦٠ ، ورواه ابن أبي حاتم عن إبراهيم بن عبد الرحمن بلفظ «يحمل» وفي الآخر «ليحمل» انظر «الجرح والتعديل» ١/ ١٧.

أقوال العلماء في الحديث:

- ذكر الحافظ العراقي تعليقاً على كلام ابن الصلاح حول هذا الحديث فقال: « فقوله: «يحمل» حُكيَ فيه الرفع على الخبر، والجزم على إرادة لام الأمر. فعلى تقدير كونه مرفوعاً فهو خبر أُريدَ به الأمر، بدليل ما رواه أبو محمد بن أبي حاتم في مقدمة كتاب «الجرح والتعديل» في بعض طرق هذا الحديث «ليحملْ» هذا العلم بلام الأمر. على أنه ولو لم يَرِدْ ما يخلصه للأمر لما جاز حمله على الخبر؛ لوجود جماعةٍ من حملة العلم غير ثقاتٍ، ولا يجوز الخُلْف في خبر الصادق، فيتعين حمله على الأمر على تقدير صحته. فهذا مما يُوهِن استدلال ابن عبد البر به؛ لأنه إذا كان المراد به الأمر فلا حجةَ فيه، ومع هذا فالحديث أيضاً غير صحيح؛ لأن أشهر طرق الحديث رواية معان بن رفاعة السلامي عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبي، هكذا رواه ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ... وهذ إما مرسلٌ، أو معضلٌ، وإبراهيم هذا الذي أرسله لا يُعرف في شيء من العلم غير هذا، قاله أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ... ومعان أيضاً ضعَّفه ابن معين، وأبو حاتم الرازي، والجوزجاني، وابن حبان، وابن عدي. نعم وثَّقه عليُّ بن المديني، وكذلك حُكيَ عن أحمد توثيقه ... قال ابن القطان: وخفي على أحمد من أمره ما علمه غيره. ثم ذكر أقوال المضعفين له. وقد روي هذا الحديث متصلاً من رواية جماعةٍ من الصحابة: علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر ابن سمرة، وأبي أمامة، وكلها ضعيفةٌ لا يثبت منها شيءٌ، وليس فيها شيءٌ يُقوِّي المرسل المذكور. والله أعلم. وممن اتَّبع ابن عبد البر على اختيار ذلك من المتأخرين أبو عبد الله بن المواق، فقال في كتابه «بغية النقاد» : أهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك. انظر «التقييد والإيضاح» العراقي ص(١٣٤ ، ١٣٥).
- قال السخاوي: «الحديث مرويٌّ عن أسامة بن زيد، وجابر بن سمرة، وابن عمر، وابن عمرو، وابن مسعود، وعلي، وأبي أمامة، وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة. وهو من جميع طرقه ضعيفٌ كما صرح به الدارقطني، وأبو نُعَيم، وابن عبد البر، ولكن يمكن أن يتقوَّى بتعدُّدها، ويكون حسناً كما جزم به العلائي لا سيما ويشهد له كتاب عمر إلى أبي موسى =

ونفي الانتحال، ونفي التأويل الفاسد. فالتحريف شيءٌ يتعلق بإثبات النصّ، والانتحال شيءٌ يتعلق بجرح الرجال وتعديلهم، والتأويل شيءٌ يتعلق بفهم النصّ ودرايته.



= ـ رضي الله عنهما ـ: «المسلمون عدولٌ بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حدٍ أو مجرباً عليه بشهادة زورٍ أو ظنيناً في ولاءٍ أو نسبٍ» وبه تمسَّك ابن عبد البر حيث قال: «كل حامل علم معروف العناية به فهو عدلٌ محمولٌ في أمره أبداً على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله، أو في كثرة غلطه» لقوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله» انظر «التمهيد» ١/ ٢٨ و«كتاب الغاية شرح الهداية للسخاوي» ١/ ٧٩، ٨٥ و«قواعد التحديث» القاسمي ص(٤٩) ويقول فيه: «وتعدد طرقه يقضي بحسنه كما جزم به العلائي».

الفصل الأول

المتقدمون ونشأة علم أصول الحديث

المبحث الأول: الحدُّ الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين.

المبحث الثاني: توصيف عمل المتقدمين والمتأخرين.

المبحث الثالث: سمات المتقدمين.

المبحث الرابع: المقصود بمناهج المتقدمين.

المبحث الخامس: نشأة علم أصول الحديث.

الفصل الأول

المتقدمون ونشأة علم أصول الحديث

يكاد أن يكون اصطلاحا المتقدمين والمتأخرين اصطلاحين شائعين في أغلب العلوم الإسلامية، وذلك لما اشتملت عليه هذه العلوم من مراحل تاريخية مرت بها، والمعنى المراد من هذين الاصطلاحين عموماً يتعلق بفترتي تأسيس العلوم وابتكارها لدى المتقدمين ومن ثم تقعيدها لدى المتأخرين. في هذا الفصل دراسةٌ عن الحدود الزمنية الفاصلة بين المرحلتين، وعن السمات التي تميزت بها كل مرحلة، وأخيراً الحديث عن نشأة علم أصول الحديث ضمن تلك الفترة المتقدمة.

المبحث الأول

الحَدُّ الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين

اختلفت أقوال العلماء في قضية تحديد الفاصل الزمني بين المتقدمين والمتأخرين، وهذا الاختلاف كغيره من الاختلافات يخضع للحيثيات والاعتبارات وتحرير محل النزاع، وهنا دراسة مسحيةٌ لتلك الأقوال، وللاعتبارات التي انطوت عليها.

المطلب الأول: الأقوال الواردة الحد الفاصل:

نتيجة البحث والدراسة رأيتُ أن هناك ستة أقوال:

القول الأول: رأس المئة الثالثة.

ـ أول من قال بهذا القول ـ وفقاً لما توصَّلتُ إليه في البحث ـ الإمام **شمس الدين الذهبي**. حيث قال في مقدمة كتابه (ميزان الاعتدال): «وكذلك من قد تُـكُلِّم فيه من المتأخرين لا أُورِد منهم إلا من قد تَبين أمره من الرواة؛ إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة، بل على المحدثين والمقيدين، والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين، ثم من المعلوم أنه لا بُدَّ من صون الراوي وستره، **فالحدُّ الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمئة**، ولو فتحتُ على نفسي تليين هذا الباب لما سلِم معي إلا القليل؛ إذ الأكثر لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سُمِّعوا في الصغر واحتيج إلى علوِّ سندهم في الكبر، فالعمدة على من قرأ لهم، وعلى من أثبت طِباق السماع لهم»..[١]. وقد تبعه الحافظ **ابن حجر** في كتابه «لسان الميزان»[٢].

---

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٤، و«المغني في الضعفاء» الذهبي ١ / ٤.

(٢) انظر ١/ ٢٠٠ ذكر ابن حجر النص السابق الذي ذكره الذهبي، ولم يعترض عليه، وهذا إشارة منه إلى إقراره. وذهب إلى هذا القول عدد من المعاصرين منهم شيخنا نور الدين عتر في مذاكرةٍ معه، والشيخ ناصر الدين الألباني في جوابه عن سؤالٍ حول الحد الفاصل، وعلَّل ذلك بأن القرون الثلاثة الأولى هي القرون المشهود لها بالخيرية. وقال: «أما إدخال الخامس فغير واردٍ إطلاقاً بخلاف الرابع فهناك احتمالٌ لأنه جاء ذكر القرن الرابع في بعض الروايات لكن أكثر الأحاديث على الوقوف عند القرن الثالث، ولذلك فهذا يقطع به، أما الرابع فيحتمل، أما الخامس فلا». انظر «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» الألباني ص(١٣٢) وبالتتبع وجدت للشيخ الألباني رأياً آخر حيث يقول: «وقد وقع في شيءٍ من ذلك بعض المتقدمين كالحافظ =

القول الثاني: رأس سنة أربعمئة.

ـ **الخطيب البغدادي** يشير إلى ذلك بقوله في مقدمة كتابه الكفاية: «وقد استفرغت طائفةٌ من أهل زماننا وُسعَها في كَتْب الأحاديث، والمثابرة على جمعها، من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين وينظروا نظر السلف الماضين في حال الراوي والمروي.»..[1] وهو بهذا يشير إلى فترة تاريخية قبله، ويشير في مكانٍ آخر إلى أن من المتقدمين أبو حاتم محمد بن حبان البستي[2] فهذا يعطينا مؤشراً على أن نهاية عصر المتقدمين تتراوح بين هذين الزمنين.

ـ قال ابن المرابط (ت٧٥٢هـ)[3]: «قد دُوِّنتِ الأخبار، وما بقي للتجريح

= البوصيري (ت٨٤٠هـ) فإنه ضعَّف أحاديث كثيرةً؛ لاختصاره في النظر على إسناد ابن ماجه الذي بين يديه، وهي ثابتة من طرق أخرى» انظر: «صحيح سنن ابن ماجه» الألباني» المجلد الأول، ص(ز) فهنا يعد الشيخ الألباني أن البوصيري ـ وهو من علماء القرن التاسع ـ من المتقدمين، ولكن تصريحه السابق أقوى من وصفه اللاحق للبوصيري. ولذلك يُعتمد على قوله الأول. والبوصيري هو: الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني المصري ولد سنة (٧٦٢هـ) وتوفي سنة (٨٤٠هـ) من تصانيفه: زوائد ابن ماجه. انظر «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» السخاوي ١/ ٢٥١ و«معجم المؤلفين» ١/ ١١٠ والدكتور عداب محمود الحمش حيث عدَّ أن القرون الثلاثة الأولى هي قرون عصر الرواية الأصلية، وعدَّ المتقدمين من هذه المرحلة، أما المتأخرون فهم في مرحلة مابعد عصر الرواية الأصلية. انظر: «الإمام الترمذي» ١/ ٢٢ ـ ١/ ١١٠ ومحمد عبد العزيز الخولي في كتابه «تاريخ فنون الحديث» ص(٥١) وعثمان الموافي في كتابه «منهج النقد التاريخي» ص(٧٤) وأمين القضاة في كتابه «مدرسة الحديث في البصرة» ص(٣٦٦) ومحمد عصام عرار الحسني في كتابه «إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري» ص(٨).

(١) الكفاية ص(٣).

(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٤٦٧ الفقرة (١٩٩٠).

(٣) محمد بن عثمان بن يحيى الغرناطي أبو عمرو بن أبي عمرو بن المرابط. ولد سنة (٦٨٠هـ) وتوفي سنة (٧٥٢هـ) انظر «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» ابن حجر ٤/ ١٦٣

فائدةٌ، بل انقطع على رأس أربعمئة»[1] وإذا انقطع التجريح على رأس أربعمئة ـ كما يقول ابن المرابط ـ فهذا يعني أن عصر المتقدمين إلى حدٍ ما انتهى؛ لأن علم الجرح والتعديل وصل إلى ذروته آنذاك.

القول الثالث:

اعتبار الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) والبيهقي (ت٤٥٨هـ)[2] هو الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين.

ـ ذهب إلى ذلك الحافظ صلاح الدين العلائي (ت٧٦١هـ)[3]، وتبعه الحافظ السخاوي(ت٩٠٢هـ)[4]: حيث حدًّا المتقدمين إلى البيهقي[5]. وذهب إلى ذلك القاري الهروي(ت١٠١٤هـ)[6] حيث قال: «الخطيب البغدادي هو

---

(١) فتح المغيث ٤/ ٣٦٣.

(٢) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني الشافعي، محدثٌ فقيهٌ، ولد سنة (٣٨٤هـ) وتوفي سنة (٤٥٨هـ) من تصانيفه: دلائل النبوة، مناقب الشافعي، شعب الإيمان. انظر «شذرات الذهب» ٥/ ٢٤٨، و«معجم المؤلفين» ١/ ١٢٩.

(٣) خليل بن كيكلدي بن عبد الله، صلاح الدين، أبو سعيد الدمشقي، الشافعي، محدثٌ، فقيهٌ، أصوليٌّ، ولد بدمشق سنة (٦٩٤هـ) توفي في القدس سنة (٧٦١هـ) من تصانيفه: مختصر جامع الأصول، جامع التحصيل في أحكام المراسيل. انظر «الدرر الكامنة» ٢/ ١٧٩، و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٨٨.

(٤) أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الأصل، القاهري المولد، الشافعي المذهب، ولد سنة (٨٣١هـ) وتوفي سنة (٩٠٢هـ) من تصانيفه: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الإعلان بالتوبيخ. انظر «الضوء اللامع» ٨/ ٢ و«شذرات الذهب» ١٠/ ٢٣.

(٥) انظر «الفوائد الموضوعة» الكرمي المقدسي ص(٦٤، ٦٥) و«فتح المغيث» ١/ ٢٩٧.

(٦) نور الدين علي بن سلطان محمد الهروي القاري، الحنفي، عالمٌ مشارك في أنواع من العلوم، ولد بهراة ورحل إلى مكة واستقر بها إلى أن توفي سنة (١٠١٤هـ) من تصانيفه: مرقاة المفاتيح =

أول المتأخرين، أو آخر المتقدمين»[1].

القول الرابع: نهاية القرن الخامس الهجري.

ـ ذهب إلى ذلك أبو المعالي الألوسي (ت١٣٤٢هـ)[2].

القول الخامس: مابعد القرن الخامس الهجري.

ـ قال أحمد شاكر (ت١٣٧٧هـ)[3]: «ثم هذا التقسيم للبغوي (ت٥١٦هـ)[4]

= لمشكاة المصابيح. انظر «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» ٣/ ١٨٥ و«معجم المؤلفين ٢/ ٤٤٦.

(١) شرح شرح نخبة الفكر ص(١٣٩) وإلى هذا يشير عمرو عبد المنعم سليم في كتابه «الحسن بمجموع طرقه» ص(٤٢-٤٤).

(٢) انظر قوله في كتابه: «عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر» ص(٣٧٥) والألوسي هو جمال الدين، أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله الحسيني البغدادي، مؤرخٌ، أديبٌ، لغويٌّ، ولد في رصافة بغداد سنة (١٢٧٣هـ) وتوفي في بغداد سنة (١٣٤٢هـ) من تصانيفه: تاريخ بغداد، تاريخ نجد. انظر «معجم المؤلفين» ٣/ ٨١٠ و«الأعلام» ٧/ ١٧٢. وإلى هذا القول ذهب الشايجي في كتابه «مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة» ص(٢٠)، حيث يقول: «يمكننا تحديد الفترة الزمنية التي يعنيها ابن الصلاح بانتهاء قبول التصحيح والتحسين من قبل المتقدمين بفترة انتهاء عصر الرواية؛ إذ إن المسيرة التاريخية للسنة النبوية يمكن تقسيمها إلى مرحلتين زمنيتين كبيرتين لكلٍ منهما معالمها وخصائصها المميزة وآثارها الحميدة، فأمَّا الأولى: فيمكن تسميتها بمرحلة الرواية وهي ممتدَّة من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريباً» انظر «مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة» ص(٢٠).

(٣) أحمد بن محمد شاكر بن عبد القادر أبو الأشبال، محدثٌ، مفسِّر، فقيهٌ، أديبٌ، ولد بالقاهرة سنة (١٣٠٩هـ) وتوفي بها سنة (١٣٧٧هـ) من تصانيفه:الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير. انظر «معجم المؤلفين» ١/ ٢٨٤ وكلام أحمد شاكر انظره في «مصابيح السنة» البغوي ١/ ٦٢.

(٤) الحسين بن مسعود المعروف بابن الفراء أبو محمد البغوي، الشافعي، فقيهٌ، محدثٌ، مفسرٌ، =

اصطلاحٌ خاصٌ به، ليس موافقاً لمصطلح أهل الحديث، بل هو اصطلاحٌ غير صواب... وقد انتقد كثيرٌ من المتقدمين صنيع البغوي هذا، وأبانوا عن خطئه وإن كان اصطلاحاً خاصاً به» وهذا يشير إلى أن عصر المتقدمين كان ممتداً إلى ما بعد البغوي.

القول السادس: لايوجد حدٌّ فاصلٌ بين المتقدمين والمتأخرين.

ـ وذهب بعضهم إلى أنه لا يوجد حدٌّ فاصل بين المتقدمين والمتأخرين، وقالوا إنه الذي تؤكده بديهة العقول[1].

المطلب الثاني: مناقشة الأقوال في الحد الفاصل:

سأتكلم هنا عن أربع نقاط:

الأولى: هل الفاصل الزمنيُّ بين المتقدمين والمتأخرين يحدِّد فعلاً اللحظة الزمنية الفاصلة بين المرحلتين، بحيث ما بعد هذه السنة المحدَّدة يُعَدُّ في مرحلة المتأخرين؟

الثانية: هل الحدُّ الفاصل مصطلحٌ حديثيٌّ؟

الثالثة: هل الاختلاف في تحديد الفاصل الزمني بين المتقدمين والمتأخرين اختلافٌ شكليٌّ يخضع لتعدُّد الاعتبارات والحيثيات أو اختلافٌ اصطلاحيٌّ؟

= توفي بخراسان سنة (٥١٦هـ) من تصانيفه: معالم التنزيل في التفسير، مصابيح السنة. انظر «طبقات المفسرين» الداودي ١/ ١٥٧ و«شذرات الذهب» ٦/ ٧٩ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٤٤.

(١) انظر «الحسن بمجموع طرقه» عمرو عبد المنعم سليم ص(١٤٥)، وانظر كلام الزهراني في رده على المليباري في كتابه «نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري» الزهراني ص(٧).

الرابعة: ما الراجح في الحد الفاصل؟ وهذا سيُناقش في المطلب الثالث من هذا المبحث.

النقطة الأولى: الفاصل الزمني بين المتقدمين والمتأخرين أمرٌ نسبيٌّ تقريبيٌّ[١] وليس قطعياً يجعلنا نعدُّ من أتى بعد هذا الفاصل ولو بسنةٍ في حكم المتأخرين، أو من أتى قبل هذا الفاصل في حكم المتقدمين، ولا أعتقد أن هناك من يقول بذلك، إذ القول بذلك يؤدي إلى تأطيرٍ زمنيٍّ قسريٍّ لا تساعد عليه أخبار العلم، هذا من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى يمكن القول إنه لو تُمكِن من تعيين الحدِّ الفاصل فعلاً، فهل هذا يعني أن من بعد هذا الحد هم في حكم المتأخرين ولو أتوا بعد مئة سنةٍ أو أكثر مثلاً؟ أقول: إن هذا التحديد أولاً يخضع لعدة اعتباراتٍ مختلفةٍ، وبناءً على اختلاف هذه الاعتبارات يمكن القول إن بعض من يأتون بعد هذا الحد هم على طريقة المتقدمين، ومنهجهم يوافق منهج المتقدمين في اعتبارٍ معينٍ وجهةٍ محددةٍ، وهذا ما سنلاحظه في اختلاف الاعتبارات فيمن حددوا الحد الفاصل.

النقطة الثانية:

بما أن أغلب القضايا المبحوثة في هذا العلم (علم المصطلح) تكتسب صيغة المصطلحات بالنسبة لأهل هذا الفن، فإنه يمكن القول إن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين يمكن إدخاله كمصطلح ممتد يتناول التطور التاريخي للعلم[٢]. ولكن ما هي الفائدة الحقيقية إذا أعطينا هذا الحد الفاصل صفة المصطلح؟ وهل يوجد وراء ذلك تطبيقٌ عمليٌّ أو هو اختلافٌ نظريٌّ؟

---

(١) انظر «المنهج المقترح» الشريف العوني ص (٥٢) بالهامش.

(٢) وهذا ما رجحه شيخنا عتر في مذاكرةٍ معه، ويقول الشيخ الألباني: «إن علماء الحديث إذا أجمعوا في عصرٍ على اصطلاحٍ معينٍ، وتبعهم من بعدهم عليه، يكون هذا الاصطلاح مُلزِماً وإن لم يقُل به من قبلهم» انظر «الحسن بمجموع طرقه» عمرو سليم ص(١٦٥).

إن إعطاء هذا التحديد الزمني صيغة المصطلح يساعد بشكلٍ فعليٍّ في تبيين مرحلة الانعطاف التاريخي المنهجي في علم أصول الحديث، بحيث يجد الباحث في هذا العلم مرحلتين تاريختين، تميزت الأولى منهما بسماتٍ منهجيةٍ شكليةٍ وحقيقيةٍ، وكذلك الثانية. وليس مصطلح الحدِّ الفاصل هنا إلا أمرٌ ذكره العلماء سواءً بالعبارة أم بالإشارة مع ملاحظة اختلاف الاعتبارات فيما بينهم، كما أن الحدَّ الفاصل لا يعد مصطلحاً حديثياً مثل غيره من المصطلحات الحديثية التي لها أثرٌ تطبيقيٌّ، وإنما شأنه شأن المصطلحات النظرية المعرِّفة بتاريخ العلم ومراحله التاريخية. وهذا التحديد الزمني يدفع الباحث إلى ملاحظة أمورٍ منهجيةٍ في كل بحثٍ من أبحاثه، ويجعلها مكان عنايةٍ منه؛ لأنها ستعطيه أفقاً عملياً في النظرة إلى جميع مسائل الفن الذي يبحث فيه، إذ فكرة الاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين في الحقيقة فكرةٌ مهمةٌ في جميع العلوم؛ فهي تشير إلى أن جميع العلوم ـ بشكلٍ عامٍ ـ مرَّت بمرحلتين تاريخيتين: الأولى مرحلة التأسيس والنشأة التي تعتمد على مجموعة من أقوال المتقدمين المتناثرة في الزمان والمكان والأشخاص، وتتميز بثراء مادتها العلمية وكثرة التطبيقات فيها، مما يدعو المشتغلين بالفن اللاحقين ـ وهم المتأخرون ـ إلى استقراء تلك المادة العلمية، والتفتيش فيها، والمقارنة بين الأقوال والروايات والتطبيقات حتى يتمكنوا من تحديد الإطار المعرفي المتناسق لهذا العلم، وتقديمه علماً تدعمه أدوات منهجية متعدِّدةٌ أهمها الاستقراء والمقارنة والملاحظة. ومن أراد أن يُنَقِّب أكثر في التطبيقات فعليه أن يرجع للمتقدمين، وهذا هو واجب أي متخصِّصٍ في أي علمٍ، أما الذي يريد أن يطَّلِع على علمٍ من العلوم دون التخصص فيه فما عليه إلا أن يراجع ما كتبه المتأخرون. وفي الحقيقة هذا مايُثبِته أغلب العلماء في أغلب الفنون، فالمتخصِّص في الفقه عليه أن يقرأ ما كُتِب في مرحلة المتقدمين والمتأخرين، أما الذي يريد أن يطلِّع على مذهبٍ معينٍ فما عليه إلا أن يقرأ كتاباً متأخراً حتى لا يضيع في تفاصيل تاريخ العلم.

بالإضافة إلى ماسبق نجد أن المشتغلين بهذا العلم وقفوا تجاه فكرة المتقدمين والمتأخرين مواقف مختلفةً تتلخص بثلاثة مواقف[١]:

الأول : يُقبِل على علوم المتقدمين ويعدها الأساس في هذا الفن[٢].

الثاني: لا يُفرِّق بين المتقدمين والمتأخرين إذا اختلفوا[٣].

الثالث: لا يساوي المتأخرين بالمتقدمين، ولا يرفض علوم المتأخرين[٤].

النقطة الثالثة:

إذا حقَّق الباحث النظر وأمعن الفكرة فإنه سيجد أن كثيراً من الاختلافات سببها اختلاف الحيثيات والاعتبارات. وفي بيان الحد الفاصل، لابد من الخوض في تحليل الأقوال الستة الآنفة الذكر وتحديد الاعتبار أو محل النزاع الذي بنت عليه. وقبل أن أسرد تفاصيل الأقوال السابقة سأحاول أن أُبيِّن ما هي **الاعتبارات المحتملة والمتوقَّعة** لتحديد الفاصل الزمني بين المتقدمين والمتأخرين:

١ـ **الاعتبار الأول:** السند والرواية. وهو أن العلماء في مرحلة المتقدمين كانوا يعتمدون على الرواية والسند في نقل الحديث، أما المتأخرون فاعتمدوا في الأغلب على الأسانيد الموجودة في عصر المتقدمين، ولم يزيدوا عليها، وانقطع السند بذلك في نهاية عصر المتقدمين.

---

(١) انظر «الحسن بمجموع طرقه» عمرو سليم، نقلًا عن الشيخ مقبل بن هادي الوادعي ص(١٤٥، ١٤٦).

(٢) يُعدُّ كتاب الدكتور حمزة المليباري « علوم الحديث» نموذجاً صالحاً لهذا الاتجاه.

(٣) يُعدُّ كتاب الدكتور أحمد بن صالح الزهراني «نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري» نموذجاً لهذا الاتجاه.

(٤) وهذا ما عليه العلماء المحقِّقون في هذا العلم.

وعلى هذا فإن مصادر التخريج الأصلية هي مصادر رواية الحديث النبوي التي نقلها أصحابها بالأسانيد، وقد نصَّ الذهبي، على أن نهاية القرن الثالث الهجري هو نهاية عصر الرواية الأصلية، والرواية التي استمرت بعد ذلك هي رواية فرعيةٌ ليست ذات أثرٍ على صحة الحديث أوضعفه.

٢ـ الاعتبار الثاني: الاختلاف المنهجي. وهو أن قضايا العلم اختلف التعبير عنها بشكلٍ منهجيٍّ بين المرحلتين، بحيث أدى ذلك إلى اختلاف الاصطلاحات، وإبدال اصطلاحٍ مكان اصطلاحٍ آخر، وانتقال اصطلاحٍ من مدلولٍ معينٍ إلى مدلولٍ آخر، وزيادة اصطلاحٍ معينٍ أونقص اصطلاحٍ آخر، وتبدُّل الأدوات المستخدمة في المناهج المعرفية كالاستقراء والمقارنة والملاحظة وغير ذلك.

٣ـ الاعتبار الثالث: الاختلاف في طريقة التعبير عن قضايا العلم ورسومه. والاختلاف هنا شكليٌّ، وليس له أثرٌ فعليٌّ على قضايا الفن، بمعنى أن الألفاظ والقوالب اختلفت، ولم تختلف المضامين.

٤ـ الاعتبار الرابع: الخيرية والأفضلية. بمعنى أن الاختلاف أساسه خيرية الأولين وتقدُّمها على خيرية المتأخرين.

ويشير الخطابي إلى ذلك إشارةً بقوله: «وكان أرفعهم في العلم درجةً وأعلاهم قدراً ورتبةً أئمة القرون الثلاثة الذين نالتهم الخيرة، ولحقتهم الدعوة في قوله ﷺ: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1] وهم الصدر الأول والنمط الأفضل ... ثم إنَّ الحديث لما ذهبت أعلامه بانقراض القرون

---

(١) لفظ البخاري: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيءُ من بعدهم قومٌ تسبِق شهادتُهم أيمانهم، وأيمانُهم شهادتهم» انظر «صحيح البخاري» كتاب :الرقاق، باب: ما يُحذَرُ من زهرة الدنيا والتنافس فيها، ٤/ ٢٢٢٩، رقم الحديث: ٦٠٦٥ .

الثلاثة، واستأخر به الزمان، فتناقلته أيدي العجم، وكثرت الرواة، وقل منهم الرعاة، وفشا اللحن»..[١].

٥ـ الاعتبار الخامس: الشفهية والكتابية في التعامل مع العلم. بمعنى أن الغالب على طرق تلقي العلم لدى المتقدمين الناحية الشفهية (الحفظ) دون الكتابية.

ويشير أبو زهو إلى هذا الاعتبار بكلامه: «كان القرن الثالث الهجري هو أزهى عصور السنة وأحفلها بخدمة الحديث، ففيه ظهر أفذاذ الرجال من حفاظ الحديث وأئمة الرواية ... ولم يكن العلماء في هذا القرن يدوِّنون الأحاديث بالنقل من كتبٍ أخرى، **بل كان اعتمادهم على ما حفظوه عن مشايخ الحديث**، وعرفوا جيده من رديئه، وصحيحه من ضعيفه»[٢].

٦ـ الاعتبار السادس: التطبيق العملي والتأصيل النظري. بمعنى أن المرحلتين اختلفتا على أساس أن السمة الغالبة على إحداهما التطبيق العملي، في حين أن التأصيل النظري كان السمة الغالبة على المرحلة الأخرى.

٧ـ الاعتبار السابع: الدقَّة في البحث والتفتيش، وهذا الاعتبار يفرِّق بين المرحلتين على أساس أن مرحلة المتقدمين كانت تغلب عليها سمة فحص الرواة والمرويات أكثر من المرحلة اللاحقة.

وأكَّد ذلك القاضي عياض بعدما وصف حال المتقدمين من التثبُّت والتحرِّي واليقظة، فقال: «ثم كلَّت الِهمم، وفترت الرغائب، وضعُف المطلوب والطالب، وقلَّ القائم مقامهم في المشارق والمغارب، وكان جهد المبرِّز في حمل علم السنن والآثار نقل ما أثْبَت في كتابه، وأداء ماقيَّده فيه دون معرفة لخطيئه من صوابه، إلا

---

(١) غريب الحديث ١/ ٤٦ ، ٤٧ .

(٢) الحديث والمحدثون ص(٤٢٤).

آحاداً من مهرة العلماء، وجهابذة الفهماء، وأفراداً كدراري نجوم السماء ... فقال عليه السلام في الحديث الصحيح: «نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها، فربَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه وربَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه»(١).

هذا بالنسبة للاعتبارات المتعلقة بالحد الفاصل بين هاتين المرحلتين المنهجيتين، أمَّا بالنظر إلى تاريخ هذا العلم عموماً من حيث تاريخ الكتابة فيه فإن هناك انعطافاتٍ زمنيةً أوسع، ليس على مستوى المتقدمين والمتأخرين فقط، إنما على مستوياتٍ أخر، وهذا ماحدا بمجموعةٍ من الباحثين إلى تبيين الأدوار التاريخية لهذا العلم(٢)، وربما قسَّم بعضهم مرحلة المتقدمين وكذلك المتأخرين إلى أكثر من دورٍ، الأمر الذي يدعونا إلى القول بأهمية الفصل بين مفهوم الدور التاريخي وبين فكرة المتقدمين والمتأخرين، إذ إن فكرة الدور لا تعني الانعطاف التاريخي المنهجي خلافاً لفكرة المتقدمين والمتأخرين. وهو ما سنلاحظه بعد قليلٍ في قضية اختلاف الاعتبارات في الحدِّ الفاصل.

بالرجوع إلى الأقوال الستة السابقة المتعلقة ببيان الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين نلاحظ أنَّ:

ـ **القول السادس** يشير إلى عدم وجود حد فاصل، ونلاحظ أن الذي ذكَر هذا القول نسبه إلى البعض دون أن يحدِّد أسماءهم، وقد حاولت جاهداً البحث عن هؤلاء الأشخاص فلم أجد إلا كلاماً لأحمد بن صالح الزهراني في ردِّه على حمزة

---

(١) مشارق الأنوار، القاضي عياض ١/ ١٣، والحديث أخرجه الترمذي في «كتاب العلم» باب «ماجاء في الحث على تبليغ السرع» ٤/ ٤٥٨ رقم الحديث (٢٦٥٨)

(٢) وهذا ما فعلة أبو زهو في كتابه «الحديث والمحدثون» ونور الدين عتر في كتابه «منهج النقد» وغيرهم من العلماء المعاصرين.

المليباري[١]. حيث يرد عليه زعمَه وجودَ فرقٍ منهجيٍّ بين المتقدمين والمتأخرين في قضية تصحيح الحديث وتعليله، ويرى أن الفرق محصورٌ في القضايا الشكلية. وهو بالتالي لا يبين الحد الفاصل بين المرحلتين.

ـ أما **القول الخامس** فيُـرَدُّ عليه أنه لم يحدِّد تاريخاً معيناً، وإنما يفتح المجال بحيث لا يُعرَف متى تنتهي مرحلة المتقدمين، وهذا أولاً: يُناقِض أخبار العلم، وثانياً: يقودنا إلى الغموض في دراسة المراحل التاريخية التي مرَّ بها هذا الفن.

ـ **القول الرابع**: يشير إلى أن الاعتبار في الاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين هو انتهاء عصر الرواية، وعلى هذا يحدد نهاية القرن الخامس الهجري أساساً لهذا الاختلاف. وهنا نلاحظ أهمية تحديد الاعتبار في مناقشة هذه الأقوال، ولكن تحديد انتهاء عصر الرواية بانتهاء القرن الخامس لا تدعمه أيضاً أخبار هذا العلم، إذ الأخبار كلها تشير إلى أن عصر الرواية انتهى تقريباً بنهاية القرن الثالث الهجري، وما حدث بعد القرن الثالث الهجري من بقاء الرواية واتصال الأسانيد إنما هو من باب محاكاة المتقدمين، ولم يكن سمةً عامةً لما بعد رأس سنة ثلاثمئة للهجرة[٢].

---

(١) انظر «نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري» الزهراني. ومن الممكن أن يكون هناك أشخاص آخرون مالوا إلى هذا القول، ولكن من الصعب استقصاء جميع المتكلمين في هذه القضية.

(٢) يقول عصام عرار الحسني: «وكل من أتى بعد ذلك (أي بعد القرن الثالث الهجري) عالةٌ على المتقدمين إلا قليلاً يجمع ما جمعوا، ويعتمد في نقده على ما نقدوا، لذلك كانت كتب السنة في القرن الثاني والثالث تمتاز في الأكثر بأولية الجمع فيها دون الأخذ عن غيرها» انظر «إتحاف القاري» ص(٨) ويقول عداب الحمش: «مصادر التخريج الأصلية هي مصادر رواية الحديث النبوي التي نقلها أصحابها بالأسانيد، وقد نصَّ الذهبي على أن نهاية القرن الثالث الهجري هو نهاية عصر الرواية الأصلية، والرواية التي استمرت بعد ذلك هي روايةٌ فرعيةٌ ليست ذات أثرٍ على صحة الحديث أوضعفه» انظر «محاضرات في علم تخريج الحديث» ص(٣٦).

ـ **القول الثالث**: يُلاحَظ أن في هذا القول اعتبارين أولهما: انتهاء عصر الرواية، وثانيهما: اتجاه هذا العلم نحو التأصيل بشكلٍ عامٍ. والاعتبار الأول نلمحه في قول العلائي والسخاوي والغماري (ت١٤١٣هـ)[١] وأبوغدة. أما الثاني فنلمحه في قول القاري الهروي. وذلك لأن الاعتبار الأول نصُّوا عليه صراحةً، يقول السخاوي: «ولذا كان الحكم من المتأخرين عسرٌ جداً، وللنظر فيه مجالٌ، بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحُّر في علم الحديث، والتوسُّع في حفظه كشعبة، والقطان، وابن مهدي، ونحوهم، وأصحابهم، مثل البخاريُّ، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وهكذا إلى زمن الدارقطني، والبيهقي، ولم يجئ بعدهم مساوٍ لهم ولا مقارب»[٢] أما الاعتبار الثاني فهو ما يمكن فهمه من خلال تحديد القاري الهروي انتهاء عصر المتقدمين أوبداية عصر المتأخرين بالخطيب البغدادي، حيث تشير أخبار العلم إلى أن الخطيب البغدادي نحا بعلم الحديث منحى تأصيلياً تبعه على ذلك ابن الصلاح.

وعلى هذا، ينبغي أن تُناقَش هنا فكرتان، الفكرة الأولى: انتهاء عصر الرواية في منتصف القرن الخامس الهجري، والفكرة الثانية: بداية تأصيل علم أصول الحديث في منتصف القرن الخامس الهجري.

أما الفكرة الأولى: إذا أمعنَّا النظر في قضية انتهاء عصر الرواية سنجد أن ذلك انتهى بنهاية القرن الثالث الهجري، وما كان بعده من متابعاتٍ لذلك القرن

---

(١) عبد الله بن محمد بن الصديق الحسني الغماري الطنجي، محدث المغرب، ولد بطنجة في المغرب سنة (١٣٢٨هـ) ثم قصد مصر، وحصل على شهادة العالمية هناك، توفي سنة (١٤١٣هـ) من تصانيفه: سمير الصالحين، فضائل القرآن، الإعلام بأن التصوف من شريعة الإسلام. انظر «إتمام الأعلام» نزار أباظة ورياض المالح ص(٢٦٣).

(٢) فتح المغيث ١/ ٢٩٧.

لم يكن إلا حالةً استثنائيةً، ولم تكن سمةً غالبةً عليه، بمعنى أنه كان عصر الرواية الفرعية، وهو عصر البيهقي، وأبي نُعَيم (ت٤٣٠هـ)[١]، والدارقطني، وغيرهم.[٢] ولكن يجب أن نلاحظ أن هذا الاعتبار مختلفٌ أيضاً في حدِّ ذاته، والاختلاف أتى من حيث تحديد الفترة الزمنية التي تحدِّد تماماً انتهاء عصر الرواية، فالذين اعتبروا أن نهاية تلك الفترة تكون بانتهاء القرن الثالث الهجري نظروا إلى تاريخ الرواية الأصلية، أما الذين اعتبروها منتصف القرن الخامس الهجري نظروا إلى ما حدث من محاولاتٍ لاحقةٍ على أيدي بعض العلماء مما يُعتبَر نسجاً على منوال سابقيهم، كما أشار إلى ذلك الشيخ أبو زهو سابقاً.

وأما الفكرة الثانية: وهي اعتبار أن مرحلة المتأخرين بدأت بالتأصيل لهذا العلم، وتحديد منتصف القرن الخامس الهجري الحد الفاصل بين المرحلتين. في الحقيقة إذا نظرنا إلى محتوى الكتب التي كُتِبت في علم أصول الحديث نجد أن ما قبل القرن منتصف القرن الخامس الهجري يُعد محاولاتٍ استقرائيةً تجمع أخبار العلم وقواعده دون أن تلحظ فيه النظرة التأصيلية كما حدث مع الحاكم النيسابوري عندما عدَّد أنواع علوم الحديث، وكذلك مع الخطيب البغدادي في مُجمَل كتبه. ومع ذلك، فإن هذا لايعني أن نهاية عصر المتقدمين كانت في منتصف القرن الخامس الهجري لما سيتبين لاحقاً.

ـ **القول الثاني**: يُلاحَظ أن الاعتبار في هذا القول إنما هو قضية التدقيق في

---

(١) أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، الحافظ الكبير، ولد سنة (٣٣٦هـ) وتوفي سنة (٤٣٠هـ) من تصانيفه: معرفة الصحابة، دلائل النبوة، تاريخ أصبهان. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١٠٩٢ و«شذرات الذهب» ٥/ ١٤٩.

(٢) انظر «محاضرات في علم تخريج الحديث» عداب الحمش ص(٣٦) و«الحديث والمحدثون» أبو زهو ص(٤٢٤، ٤٢٩).

الرواة والتساهل فيهم، وهو ما أشار إليه الخطيب البغدادي بقوله: «وقد استفرغت طائفةٌ من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث، والمثابرة على جمعها، من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السلف الماضين في حال الراوي والمروي.»..[١] وهو ما أشار إليه ابن المرابط أيضاً عندما قال: «وما بقي للتجريح فائدةٌ بل انقطع على رأس أربعمئة»[٢] فمؤدَّى قوله يوحي بالمؤدَّى نفسِه الذي أشار إليه الخطيب البغدادي من قضية التدقيق في الرواة، وهو أمرٌ يدور في فلك علم «الجرح والتعديل».

ومع هذا فإن اعتبار الحد الفاصل رأس الأربعمئة بناءً على هذا الاعتبار ليس قوياً؛ إذ إن قضية التساهل في قضية النظر في الرواة والتدقيق في ذلك لا تؤسس لفرق منهجي شامل لمضامين هذا العلم.

ـ **القول الأول:** نلاحظ أن الاعتبار في هذا القول ـ وفقاً لكلام الذهبي ـ اختلاف المتأخرين والمتقدمين في تحمُّل الحديث وأدائه، وهو ما أشار إليه بالقول: «إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة، بل على المحدثين والمقيدين، والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين، ثم من المعلوم أنه لا بُدَّ من صون الراوي وستره، فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمئة، ولو فتحت على نفسي تليين هذا الباب لما سلِم معي إلا القليل؛ إذ الأكثر لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سُمِّعوا في الصغر، واحتيج إلى علوِّ سندهم في الكبر، فالعمدة على من قرأ لهم، وعلى من أثبت طباق السماع لهم...»[٣].

---

(١) الكفاية، ص(٣).

(٢) فتح المغيث ٤/ ٣٦٣.

(٣) ميزان الاعتدال ١/ ٤.

بالإضافة إلى هذا الاعتبار المنهجي فإن الاعتبار الذي ينبني على أساس الرواية والسند له دورٌ كبيرٌ في هذا القول؛ إذ إن فترة الرواية الأصلية انتهت فعلياً في نهاية القرن الثالث الهجري[1].

بناءً على ماسبق، يُلاحَظ أن خمسة اعتباراتٍ فقط كان لها دورٌ في التفريق بين مرحلة المتقدمين والمتأخرين، وهذا يعني أن هناك اعتبارين آخرين ـ من الاعتبارات السبعة المتوقَّعة الآنفة الذكر ـ لم يلاحظا في هذه الأقوال.

بالإضافة إلى ذلك فإنه يُلاحَظ أيضاً:

ـ أن الاعتبار في القول الرابع والثالث والأول هو قضية انتهاء عصر الرواية.

ـ وأن الاعتبار في القول الثاني هو قضية التدقيق في الرواة والتساهل فيهم.

ـ وأن الاعتبار في القول السادس هو قضية الاختلاف الشكلي لا العملي بين المرحلتين.

ـ وأن الاعتبار في القول الثالث أيضاً (بالإضافة إلى اعتبار انتهاء عصر الرواية) هو اتجاه هذا العلم نحو التأصيل بشكلٍ عام.

ـ وأن الاعتبار في القول الأول أيضاً (بالإضافة إلى اعتبار انتهاء عصر الرواية) اختلاف المتأخرين والمتقدمين في تحمُّل الحديث وأدائه.

المطلب الثالث: مناقشة الاعتبارات الواردة في الحد الفاصل والترجيح:

ذكرت سابقاً أن اعتبار التدقيق في الرواة والتساهل فيهم هو جزءٌ من هذا

---

(١) وإلى هذا ذهب عداب الحمش، وعدَّ أن القرون الثلاثة الأولى هي قرون عصر الرواية الأصلية، واعتبر أن المتقدمين هم من هذه المرحلة، أما المتأخرون فهم في مرحلة مابعد عصر الرواية الأصلية. انظر «الإمام الترمذي» ١/ ٢٢ - ١/ ١١٠.

العلم، ولايصلح أن يكون أساساً منهجياً في التفريق بين المرحلتين؛ إذ إن قضية التساهل هي فرعٌ لأصلٍ، بمعنى أن هذا التساهل ناتجٌ عن أمرٍ آخر أساسي. وبعبارةٍ أخرى، فإن هذا التساهل ناتجٌ عن محيطٍ عامٍّ أدى بالعلماء إلى التساهل في الرواة، وهو أمرٌ تراكميٌّ بدأ في فترة سابقة إلى أن تحوَّل إلى قاعدةٍ شبه عامةٍ عند المتأخرين، وهو ماحدا بالحافظ الذهبي إلى القول: «إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة، بل على المحدثين والمقيدين والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين، ثم من المعلوم أنه لابُدَّ من صون الراوي وستره... ولو فتحت على نفسي تليين هذا الباب لما سلِم معي إلا القليل؛ إذ الأكثر لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سُمِّعوا في الصغر، واحتيج إلى علوِّ سندهم في الكبر، فالعمدة على من قرأ لهم، وعلى من أثبت طِباق السماع لهم.».. [1] وإذا كان هذا الاعتبار فرعاً لاعتبارٍ آخر فهذا يؤدي إلى عدم الأخذ بالقول الذي نتج عنه، وهو القول الثاني.

أما الاعتبار الذي ينبني على أساس الاختلاف الشكلي بين المتقدمين والمتأخرين، فالقائلون به لم يحددوا فاصلاً زمنياً بين المرحلتين مما يدعو إلى عدم الأخذ بهذا القول أيضاً، وهو القول السادس.

وأما الاعتبار المؤسَّس على قضية انتهاء عصر الرواية، فهذا مختلفٌ فيه من حيث تحديد نهاية فترة عصر الرواية، ومن المُلاحَظ أن الاختلاف يدور بين ثلاثة أقوال:

الأول: رأس سنة ثلاثمئة للهجرة.

الثالث: منتصف القرن الخامس الهجري.

الرابع: نهاية القرن الخامس الهجري.

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٤.

وإذا دُقِّق في القول الثالث والرابع يُلاحَظ أن الفترة الفاصلة بينهما قصيرةٌ، مما يدعو إلى إهمال الفرق بين القولين، فتحصَّل من ذلك أن القائلين بهذا الاعتبار هما فريقان. الفريق الأول يقول: إن رأس سنة ثلاثمئة للهجرة كان نهاية عصر الرواية، والفريق الثاني يقول: إن نهاية تلك الرواية كانت بين منتصف القرن الخامس الهجري إلى نهاية هذا القرن نفسه. وهنا لا بُدَّ من التدقيق في هذه المسألة، فالاعتبار أو المعيار أمر ينبغي أن يتأسس على سمةٍ عامةٍ وصفةٍ غالبةٍ. وعلى هذا فإن اعتبار نهاية عصر الرواية هو منتصف القرن الخامس ومابعده صحيحٌ على إطلاقه، وهو نهايةٌ تاريخيةٌ فعليةٌ لنهاية عصر الرواية، أما ماحدث بين رأس سنة ثلاثمئة للهجرة ومنتصف القرن الخامس الهجري من الرواية يكاد ألا يكون سمةً غالبةً على هذه الفترة، وإنما هو حالاتٌ تصدُق على مجموعةٍ من العلماء. وهذا يؤدي إلى القول إن هذه الحالات التي وُجِدت في تلك الفترة ما هي إلا اتباعٌ وامتدادٌ لمَاحصل قبل رأس سنة ثلاثمئة للهجرة. وبناء على ذلك، يترجَّح هنا ـ بالنسبة لهذا الاعتبار ـ القول الأول الذي عدَّ رأس سنة ثلاثمئة للهجرة هو نهاية عصر الرواية الأصلية، وهذا يدعو إلى عدم الأخذ بالقول الرابع والقول الثالث. ولكن للقول الثالث اعتبار آخر، هو قضية التأصيل العلمي العام لهذا العلم بعد أن كان عبارةً عن تطبيقاتٍ عمليةٍ لا تجمعها قاعدةٌ أو أصلٌ، ويمكن مناقشته بأن عملية التأصيل يصدق عليها أن تكون دوراً من أدوار هذا العلم التاريخية لا يُناطُ به أساس التفريق بين المتقدمين والمتأخرين، وهذا يؤدي إلى عدم عدّ هذا الاعتبار أساساً منهجياً في التفريق بين المتقدمين والمتأخرين.

بقي اعتبارٌ واحدٌ وهو قضية اختلاف المتأخرين والمتقدمين في تحمُّل الحديث وأدائه، وهو الذي بُنِيَ عليه القول الأول بالإضافة إلى اعتبار انتهاء عصر الرواية الأصلية، وقد مال إلى تقرير هذا الاعتبار، وجعله أساساً منهجياً في الفصل بين المتقدمين والمتأخرين الذهبي وتبعه الحافظ ابن حجر ومجموعة من

المعاصرين. وبهذا الاعتبار يمكن ملاحظة مدى تخفف المحدثين بعد رأس سنة ثلاثمئة للهجرة من شرط الراوي والرواية (العدالة والضبط)؛ لأن الغرض من الرواية أصبح الإبقاء على خصيصة الإسناد لهذه الأمة، وليس تقييدها بالكتابة وجمعها خوفاً من ضياعٍ أو تفلُّت شيءٍ منها. ومما يدل على صواب الفترة الزمنية لتمام تدوين السنة التي ذكرها الإمام الذهبي وهي رأس سنة ثلاثمئة هو أن أحد حفاظ القرن الرابع الهجري وهو أبو عبد الله الحاكم النيسابوري قد نصَّ على ذلك التخفُّف في شرط العدالة والضبط لأهل زمانه، بل لم يذكر الضبط إلا ما يتعلق بضبط الكتاب،[1] وممن نصَّ على ذلك التخفُّف في شروط العدالة والضبط البيهقي[2] وقد نقل عنه ابن الصلاح قوله، فقال ـ بعد ذكره لذلك التخفف من شروط العدالة والضبط نقلاً عن البيهقي ـ: «ووُجِّه ذلك بأن الأحاديث التي قد صحَّت، أو وقعت بين الصحة والسقم قد دُوِّنت، وكتبت في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث، ولا يجوز أن يذهب شيءٌ منها على جميعهم، وإن جاز أن يذهب على بعضهم، لضمان صاحب الشريعة حفظها. قال البيهقي: فمن جاء اليوم بحديثٍ لا يوجد عند جميعهم لم يُقبل منه، ومن جاء بحديثٍ معروفٍ عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمةٌ بحديثه برواية غيره، والقصد من روايته والسماع منه أن يصير الحديث مسلسلاً بـ (حدثنا) و (أخبرنا) وتبقى هذه الكرامة التي خُصَّت بها هذه الأمة شرفاً لنبينا المصطفى ﷺ»[3].

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم ص(١٥، ١٦) و«المنهج المقترح» الشريف العوني ص(٥٣).

(٢) انظر «علوم الحديث» ابن الصلاح ص(٧٠، ٧١) و«التبصرة والتذكرة» العراقي ١/ ٣٤٦ـ ٣٤٩ و«فتح المغيث» السخاوي ٢/ ١٠٦، ١٠٨.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص(٧٠، ٧١) و«شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ١١.

وهنا مجموعةٌ من النقول التي توضِّح الفارق العلمي الذي حصل في هذه الفترة أي في نهاية المئة الثالثة الهجرية:

ـ يشير الخطابي إلى ذلك إشارةً بقوله: «وكان أرفعهم في العلم درجةً، وأعلاهم قدراً ورتبةً أئمة القرون الثلاثة الذين نالتهم الخيرة، ولحقتهم الدعوة في قوله ﷺ: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» وهم الصدر الأول والنمط الأفضل... ثم إن الحديث لمَّا ذهبت أعلامه بانقراض القرون الثلاثة، واستأخر به الزمان، فتناقلته أيدي العجم، وكثُرت الرواة، وقل منهم الرعاة، وفشا اللحن»..[1].

ـ و يقول الخطابي أيضاً: «فقد عاد الدين غريباً كما بدأ، وعاد هذا الشأن دارسةً أعلامُه، خاويةً أطلالُه، وأصبحت رِباعُه مهجورةً، ومسالك طرقه مجهولةً»[2] ومن المعلوم أن الخطابي توفي تقريباً في نهاية القرن الرابع الهجري، وهو مع ذلك يشير إلى ذلك الانحدار الحاصل بعد القرون الثلاثة الأولى.

ـ أرَّخ الذهبي بداية نقص علوم السنة، وبداية ظهور العلوم العقلية، وتناقص الاجتهاد، وظهور التقليد في آخر الطبقة التاسعة من كتابه (تذكرة الحفاظ) وهي طبقةٌ كانت وفاة آخر من ذكر فيها سنة (٢٨٢هـ) وهو أبو محمد الفضل بن محمد ابن المسيب الشعراني[3]. أي أن هذا الضعف قد بدأ من أواخر القرن الثالث، ولم يزل في زيادة أوائل القرن الرابع فما بعده[4].

---

(١) غريب الحديث ١/ ٤٦، ٤٧.

(٢) مختصر سنن أبي داود ١/ ٥.

(٣) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٢٦، ٦٢٧ والشعراني هو: أبو محمد الفضل بن محمد بن المسيب البيهقي، من ذرية ملك اليمن باذام، توفي سنة (٢٨٢هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٢٦ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٣٧.

(٤) انظر: «المنهج المقترح» العوني ص(٦٢، ٦٣).

ـ يشير أبو زهو إلى هذا الحدِّ بكلامه: «كان القرن الثالث الهجري هو أزهى عصور السنة، وأحفلها بخدمة الحديث، ففيه ظهر أفذاذ الرجال من حفاظ الحديث وأئمة الرواية، وفيه ظهرت الكتب الستة التي لم تُغادِر من الحديث الصحيح سوى النـزر اليسير، وفيه اعتنى أئمة السنة بالكلام على الأسانيد، وتواريخ الرجال، ومنـزلتهم في الجرح والتعديل، ولم يكن العلماء في هذا القرن يدوِّنون الأحاديث بالنقل من كتبٍ أخرى، بل كان اعتمادهم على ما حفظوه عن مشايخ الحديث، وعرفوا جيده من رديئه وصحيحه من ضعيفه»[١].

هذه النقول وإن كانت لاتشير بشكلٍ خاصٍّ إلى الاعتبار المذكور آنفاً إلا أنها تدلُّ بشكلٍ عامٍّ على الفرق العلمي الذي حصل بين المرحلتين[٢] ـ وهو قضية الاختلاف في تحمُّل الحديث وأدائه ـ وعلى حدوث انعطافٍ تاريخيٍّ حصل في نهاية القرن الثالث الهجري، وهو موضوع تعامُل العلماء مع الحديث قبولاً ورداً وتحمُّلاً وأداءً، حيث نجد أن عدداً من المصطلحات بدأ بالبروز في ذلك الوقت تقريباً كمصطلح الحسن الذي ينتمي إلى حيِّز القبول والرد، ومصطلح الوِجادة الذي ينتمي إلى حيز التحمُّل والأداء، بالإضافة إلى مصطلحاتٍ أخرى سيتم دراستها في

---

(١) الحديث والمحدثون ص(٤٢٤).

(٢) إذا خرجنا من دائرة علوم الحديث وجدنا أن هناك نقولًا أخرى تتعلق بالحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين في بقية العلوم كالفقه مثلاً، كقول حيدر حسن خان في رسالته حول «حجية عمل السلف» التي أوردها محمد عبد الرشيد النعماني في كتابه «الإمام ابن ماجه» والذي حققه أبوغدة. يقول حيدر حسن خان: «وأما فقه المتأخرين أعني فقه الأئمة الذين ظهروا بعد القدماء في آخر المئة الثانية وأوائل المئة الثالثة».. انظر «الإمام ابن ماجه» ص(٨٩) وكذلك ما نص عليه مؤرخو الفقه المالكي من اعتبار كتاب الرسالة لابن أبي زيد القيرواني هو المرحلة الفاصلة بين المتقدمين والمتأخرين ولذلك نجد الشاطبي اعتمد المتقدمين أصلاً في دراسته للمذهب المالكي ولم يعرج على الرسالة ومابعدها. انظر «اصطلاح المذهب عند المالكية» محمد إبراهيم علي ص(٢٨، ٣١).

الفصل الأخير من هذا البحث. هذا بالإضافة إلى أمورٍ أخرى كالتساهل في قبول الأحاديث، وانقطاع عملية الجرح، والضعف العلمي العام الذي أشار إليه الخطابي سابقاً.

وهذا كله يقودنا لاعتماد هذين الاعتبارين (انتهاء عصر الرواية، والاختلاف في تحمُّل الحديث وأدائه) أساساً في بيان الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين، بالإضافة إلى أن هذا التحديد الزمني نُصَّ عليه من قبل عالمين متخصصين بهذا الفن هما الذهبي وابن حجر.

ويمكن القول أخيراً إن الفارق بين المتقدمين والمتأخرين أمرٌ موضوعي وذاتي في الوقت نفسه، موضوعيٌ إذا نظرنا إليه من جهة تاريخ هذا العلم، وذاتيٌ إذا نظرنا إليه من جهة الأشخاص، فلربما نجد من المتأخرين من مشى على طراز المتقدمين. ومن اللازم أيضاً أن نُنبِّه إلى أن مفهوم المتقدمين والمتأخرين مفهومٌ نسبيٌّ، أي من الممكن أن يُطلِق بعض العلماء على مَن سبقهم ـ ولو بفترةٍ زمنيةٍ قصيرةٍ ـ اصطلاحَ المتقدمين، وهنا يُلاحَظ أنه لايُوجَد لهذا الإطلاق أي مدلولٍ اصطلاحيٍّ، إنما هو إطلاقٌ لغويٌّ يشير إلى السبق الزماني فقط.



المبحث الثاني
توصيف عمل المتقدّمين والمتأخّرين

في هذا التوصيف يتبين لنا شيءٌ من معالم المنهج الذي مشى عليه المتقدّمون، وما هي الخطوط العريضة التي كانوا يعتنون بها ويسلكونها.

المطلب الأول: وصف المتقدمين والمتأخرين:

وردت مجموعةٌ من النقولات توضِّح الفروق العملية والنظرية بين المتقدمين والمتأخرين، وأن المتأخرين انقسموا إلى فريقين، فريق يعتني بالكتابة والجمع دون وعي ما يجمع، وفريق يعتني بحفظ الآراء والجدل دون حفظ السنن، وأن الأمر آل إلى خَلَفٍ لا يُفرِّقون بين صحيحٍ وسقيمٍ، وأنّ الله منح المتقدمين تبحُّراً في العلم والفهم، إلى غير ما هنالك من الأوصاف، وهذه مجموعة من الأخبار التي تحكي لنا هذه الأوصاف :

ـ يقول ابن حبان: «ولم يكن هذا العلم في زمانٍ قطُّ تعلُّمه أوجبَ منه في زماننا هذا؛ لذهاب من كان يُحسِن هذا، وقِلَّة اشتغال طلبة العلم به؛ لأنهم اشتغلوا في العلم في زماننا هذا، وصاروا حزبين: فمنهم طلبة الأخبار الذين يرحلون فيها إلى الأمصار، وأكثر هِمَّتهم الكتابة، والجمع دون الحفظ، والعلم به، وتمييز الصحيح من السقيم ... والحزب الآخر المتفقِّهة الذين جعلوا جُلَّ اشتغالهم بحفظ الآراء والجدل وأغضَوا عن حفظ السنن، ومعانيها، وكيفية قبولها، وتمييز الصحيح من

السقيم منها، مع نبذهم السنن قاطبةً وراء ظهورهم»[1] إذن ابن حبان يشير بالمفهوم المسكوت عنه أن ما قبل تلك الفترة لم يكن ذلك الانقسام والتحزُّب، وأن العلماء لم يكونوا ليميزوا في عملهم بين الجمع والتفقه.

ـ يقول الخطيب البغدادي: «وأكثر كَتَبَـة الحديث في هذا الزمان بعيدون من حفظه، خالون من معرفة فقهه، لا يُفرِّقون بين معلَّلٍ وصحيحٍ، ولا يميزون ما بين معدَّلٍ من الرواة ومجروحٍ، ولا يسألون عن لفظٍ أشكل عليهم رسمُه، ولا يبحثون عن معنى خَفِي عنهم علمُه، مع أنهم قد أذهبوا في كَتْبِه أعمارَهم، وبعدت في الرحلة لسماعه أسفارُهم، فجعلوا لأهل البدع من المتكلمين، ولمن غلب عليه الرأي من المتفقِّهين طريقاً إلى الطعن على أهل الآثار، ومن شُغِل فيه بسماع الأحاديث والأخبار، حتى وصفوهم بضروب الجهالات، ونبذوهم بأسوأ المقالات، وأطلقوا ألسنتهم بسبِّهم، وتظاهروا بعيب المتقدمين، وثلْبهم، وضربوا لهم المثل بقول الشاعر:

زوامل للأسفار لا علم عندهم بجيـــدها إلا كعـــلم الأباعر
لعمرُك مـــا يدري المطيُّ إذا غدا بأحمالـــه أو راح مـــا في الغرائر

كل ذلك لقلَّة بصيرة زماننا بما جمعوه، وعدم فقههم بما كتبوه وسمعوه»..[2].

يذكر الخطيب البغدادي هذا مع أن وفاته كانت في منتصف القرن الخامس الهجري، أي أن ما بين وفاته وبين الحد الفاصل مئة وخمسون سنة. تلك الفترة هي التي يتكلم عنها الخطيب ويصف القائمين فيها بسوء الحال في العلوم. ذلك السوء لا يظهر في لحظةٍ واحدةٍ، وإنما هو وليد عوامل وأسباب استمرَّت سنوات إلى أن صار الحال على ما هو عليه في زمن الخطيب.

---

(١) كتاب المجروحين ١/ ١١.

(٢) الفقيه والمتفقه ٢/ ٧١، ٧٢.

ـ وأكَّد ذلك القاضي عياض بعدما وصف حال المتقدمين من التثبُّت والتحرِّي واليقظة، فقال: «ثم كلَّت الهِمم، وفترت الرغائب، وضعُف المطلوب والطالب، وقلَّ القائم مقامهم في المشارق والمغارب، وكان جهد المبرِّز في حمل علم السنن والآثار نقل ما أثبت في كتابه، وأداء ماقيَّده فيه دون معرفة لخطيئه من صوابه، إلا آحاداً من مهَرة العلماء، وجهابذة الفهماء، وأفراداً كدراريِّ نجوم السماء»[1] نلاحظ أن هؤلاء العلماء كلهم يتفقون على وصفٍ واحدٍ لتلك الأزمان مع أن مابينهم وبين المتقدمين لايتجاوز القرنين على أبعد احتمال. وهذا دليلٌ على حصول الفارق العلمي الحاصل بين كلا المرحلتين، وأن حال المتعلمين بدأت منذ نهاية القرن الثالث بالهبوط التدريجي.

ـ ذكر ابنُ الجوزي تحت عنوان (في بيان حال المتأخرين من سوء أمورهم، وتأخرهم عن ركب المتقدمين) فقال: «وقد كان جماهير أئمة السلف يعرفون صحيح المنقول من سقيمه، ومعلوله من سليمه، ثم يستخرجون حُكمَه، ويستنبطون علمه، ثم طالت طريق البحث على من بعدهم، فقلَّدوهم فيما نقلوا، وأخذوا عنهم ماهذَّبوا، فكان الأمر متحاملاً إلى أن آلت الحال إلى خلفٍ لا يُفرِّقون بين صحيحٍ وسقيمٍ... ولا يأخذون الشيء من معدنه، كم من لونٍ قد اصفرَّ بالجوع، وكم هائمٍ على وجهه في السياحة، وكم مانعٍ نفسه ما قد أُبيح، وكم تاركٍ رواية العلم زعماً منه مخالفة النفس في هواها في ذلك، وكم مُوتِمٍ أولادَه بالتزهُّد وهو حيٌّ، وكم مُعرِضٍ عن زوجته لا يوفيها حقها فهي لا أيِّمٌ ولا ذاتُ بعلٍ»[2] وهذا من ابن الجوزي توصيفٌ توضيحي يبين الحال التي آل إليها المتأخرون من عدم الابتكار والجد في طلب العلوم، وأنهم مقلدون آخذون عمن سلفهم.

---

(١) مشارق الأنوار ١/ ١٣.

(٢) كتاب الموضوعات ١/ ٨.

ـ يقول الحافظ الذهبي في ترجمته لأبي بكر الإسماعيلي (ت٣٧١هـ): «الإمام الحافظ الثبْت شيخ الإسلام كبير الشافعية بناحيته وجمع مع إمامته في علم الحديث والفقه رِفعة الأسانيد والتفرُّد ببلاد العجم» ثم قال: «ومن جملة ماصنَّف «مسند عمر» فقد طالعته وعلقت منه، وابتهرت بحفظ هذا الإمام، وجزمت بأن المتأخرين على إياسٍ من أن يلحقوا المتقدمين في الحفظ والمعرفة»[1] إذن المتقدمون لا يفوقون المتأخرين بمجرد الحفظ، وإنما المعرفة وهي الدراية بالمحفوظ.

ـ قال السخاوي: «ولذا كان الحكم من المتأخرين عسراً جداً، وللنظر فيه مجالٌ، بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحُّر في علم الحديث، والتوسُّع في حفظه ... ولم يجئ بعدهم مساوٍ لهم ولا مقاربٌ»[2].

المطلب الثاني: عدم نهائية عمل المتقدمين والمتأخرين:

ينبغي على العالم وطالب العلم في أي زمانٍ ومكانٍ ألا يُريح نفسه بنقل عبارات المتقدمين أو المتاخرين دون فحصٍ لها؛ إذ ربما أخطأ المتقدم في شيءٍ، فيأتي من بعده مقلداً له معتقداً جلالته في العلم، فيكون تقليده له سبباً لتراكم خطأ تاريخي يصعب على من جاء بعد ذلك بفتراتٍ طويلةٍ تصحيح ذلك الخطأ اعتقاداً منه باستحالة خطأ المجموع قبله. وبالتالي يصبح هذا التراكم التاريخي لأي قولٍ حجةً في اعتماده، مع أننا مخاطبون بتفتيش الأخبار وتنقيتها، وهذا هو المنهج العلمي الذي اعتمده أئمة هذا العلم. قال الحافظ العراقي (ت٨٠٦هـ)[3] في «ألفية الحديث»:

---

(١) تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٧، ٩٤٨.

(٢) فتح المغيث ١/ ٢٩٧ .

(٣) زين الدين، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين المصري الشافعي، ويعرف بالعراقي، ولد سنة (٧٢٥هـ) ورحل إلى دمشق وحلب والحجاز والإسكندرية، وتوفي بالقاهرة سنة (٨٠٦هـ) =

والجـرح والتعديل قـد هذَّبه ... ابـن أبي حـاتم إذ رتَّـبه

والشـيخ زاد فيهما وزدتُ ... مـا في كلام أهلـه وجدتُ

قال الحافظ السخاوي شارحاً: «والشيخ ابن الصلاح زاد عليه فيهما ألفاظاً أخذها من كلام غيره من الأئمة، وكذا زدتُ على كلٍ من ابن أبي حاتم وابن الصلاح ما في كلام أئمة أهل الحديث وجدتُ من الألفاظ في ذلك، يعني دون استقصاءٍ، وإلا فمن نظر كتب الرجال ككتاب ابن أبي حاتم المذكور، والكامل لابن عدي، والتهذيب، وغيرها ظفر بألفاظٍ كثيرةٍ، ولواعتنى بارعٌ بتتبُّعها، ووضع كل لفظةٍ بالمرتبة المشابهة لها مع شرح معانيها لغةً واصطلاحاً لكان حسناً، وقد كان شيخنا ـ يعني ابن حجر ـ يلهَج بذكر ذلك فما تيسَّر، والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وبقرائن ترشد إلى ذلك»[1] إذن عمل المتقدمين لا ينتهي وكذلك عمل المتأخرين، ويجب على الطالب والباحث أن يبذل جهده كما فعل ابن حجر، وألا يستروح بنقل كلام من سبقه، وهذا الذي يقتضيه البحث العلمي. قال ابن حجر: «وإنما أوردتُ هذا القدر ـ يعني في التدليل على خطأ من تقدَّمه في عدِّ أحاديث الجامع للبخاري ـ ليتبيَّن منه أن كثيراً من المحدثين وغيرهم يستروحون بنقل كلام من يتقدمهم مقلدين له، ويكون الأول ما أتقن ولا حرَّر، بل يتبعونه تحسيناً للظن به»[2] وهذه النصوص تدلُّ على أن تقليد المتقدم ـ لمجرد تقدمه ـ وتهيُّب مخالفته ليس من سمات

= من تصانيفه: ألفية علوم الحديث، تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. انظر «الضوء اللامع» ٤/ ١٧١ و«شذرات الذهب» ٩/ ٨٧ و«معجم المؤلفين» ٢/ ١٣٠.

(١) فتح المغيث ٢/ ١٠٩، ١١٠.

(٢) هدي الساري ص(٦٥٤، ٦٥٥).

المنهج العلمي الصحيح. يقول ابن مالك (ت٦٧٢هـ)[١] النحوي في مقدمة كتابه التسهيل: «وإذا كانت العلوم منحاً إلهية، ومواهب اختصاصية، فغير مستبعد أن يُدَّخَر لبعض المتأخرين ما عسُر على كثيرٍ من المتقدمين، أعاذنا الله من حسدٍ يَسُدُّ باب الإنصاف، ويَصُدُّ عن جميل الأوصاف»[٢].

خطأ المتقدمين سبيلٌ إلى التراكم الهرمي للخطأ:

من لا يكون البحث رائده، وطلب الحقيقة قائده يقع في كثير من الأخطاء. ومن أكثر أسباب الوقوع في الخطأ، هو الركون إلى كلام الآخرين والسابقين دون تمحيص و تنقيب، ولذلك ينبغي على من يعتني بالنتائج العلمية الصحيحة الموثوق بها أن لا يريح نفسه أبداً من مؤونة البحث بنقل كلام من سبقه. يقول الحازمي[٣] في تعليقه على الحاكم في تقسيمه للحديث الصحيح: «ولم يُصِب في قسمٍ من هذه الأقسام... وربما لو رُوجِع، وطُولِب بالدليل، وكُلِّف البحث والسبر عن مخارج الأحاديث المخرَّجة في الكتابين بالاستقراء، وتتبُّع الطرق، وجمع التراجم والمشايخ، وتأليف الأبواب لاستوعر السبيل، ولم يتَّضِح له فيه دليلٌ إلا في قدرٍ من

(١) جمال الدين، أبو عبد الله محمد بن مالك الأندلسي، نحويٌّ، لغويٌّ، نزيل دمشق، ولد سنة (٦٠٠هـ) ورحل إلى المشرق فأقام بحلب مدة، ثم بدمشق وتوفي بها سنة (٦٧٢هـ) من تصانيفه: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد في النحو، الكافية الشافية. انظر «بغية الوعاة» ١/ ١١٩ وانظر «معجم المؤلفين» ٣/ ٤٥٠.

(٢) مقدمة تسهيل الفوائد ص(٢).

(٣) أبو بكر زين الدين محمد بن موسى بن عثمان الهمداني، الشافعي، المحدث، الفقيه، ولد بهمدان سنة (٥٤٩هـ) واستوطن ببغداد، وتوفي بها سنة (٥٨٤هـ) من تصانيفه: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، شروط الأئمة الخمسة. انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٣٦٣ و«شذرات الذهب» ٦/ ٤٦٢ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧٤٢.

ذلك قليل، وآفة العلوم التقليد، ومنشأ ذلك إما إيثار الدَّعة، وترك الدأب، وإمَّا حُسْن الظن بالمتقدم، ولعمري إن هذا القسم الثاني لحَسَنٌ، غير أن الاسترواح إلى هذا غير مستحسنٍ؛ لأنه يُفضي إلى سدِّ باب الاجتهاد، والبحث عن مخارج الحديث، وأحوال الرجال، وهذا الحاكم أبو أحمد الحافظ النيسابوري وهو أحد أركان الحديث وممن خرَّج التخاريج الكثيرة، وكتابه المؤلَّف في «الأسماء والكنى» يشهد له بتبحُّره في علم الصنعة، وقد ذكر في بعض تراجمه حارثة بن مالك الأنصاري[١] في الصحابة مقلِّداً لآخر تقدَّمه، ثم جاء بعده جماعةٌ من المؤلفين في الحديث والتواريخ والمعارف ممن كان يُنسَب إلى التحقيق والتدقيق نحو أبي عمر بن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣هـ)[٢]، والأمير أبي نصر ابن ماكولا (ت٤٧٥هـ)[٣] في كتابه «الإكمال» وغيرهما قلَّدوا المتقدم... وأثبتوه في كتبهم على ما رسَمَه المتقدم، ولو عدَلَ واحدٌ من هؤلاء الأستاذين إلى كتب السير وتواريخ المحدثين لبرح الخفاء، وانكشف الغطاء، وبان أن حارثة بن مالك الأنصاري لم يكن من الصحابة ولا من

---

(١) ذكر ابن الأثير: «وقال أبو نعيم: ذكره بعض الواهمين ـ يعني ابن منده ـ ونسب وهمه إلى محمد بن إسحاق، ووهم هو، وصوابه: حبيب بن عبد بن حارثة بن مالك، ففصل بين عبد وحارثة، فقدر أن حارثة اسم الصحابي» انظر «أسد الغابة» ١/ ٦٥٣، ٦٥٤.

(٢) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم الأندلسي، القرطبي، المالكي، ولد بقرطبة سنة (٣٦٨هـ) وتوفي في شاطبة سنة (٤٦٣هـ) من تصانيفه: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، جامع بيان العلم وفضله. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٢٨ و«معجم المؤلفين» ٤/ ١٧٠.

(٣) اعتبره ابن ماكولا من الصحابة. انظر «الإكمال» ٢/ ٧ ابن ماكولا هو سعد الملك أبو النصر علي بن هبة الله الجرباذقاني، ثم البغدادي، حافظٌ، نسابةٌ، شاعرٌ. ولد سنة (٤٢١هـ) وأقام ببغداد، وقتل بخراسان سنة (٤٧٥هـ) من تصانيفه: الإكمال، تهذيب مستمر الأوهام. انظر «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٢٠١ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٥٤١.

أنصار رسول الله ولا من الموجودين في زمنه أو بعده، وإنما هو في نسب الأنصار، وهو عبد حارثة بن مالك بن عَضْب بن جُشَم، جاهليٌّ قديمٌ»[١].

المطلب الثالث: أهمية التفريق بين المتقدمين والمتأخرين:

- اعتبار ما ألَّفه المتأخرون والمعاصرون من كتب المصطلح مصادرَ مساعدة لعلم أصول الحديث، دون اعتبارها منابعَ أصيلةً له، وبالتالي تكون تعريفاتهم ونصوصهم وترجيحاتهم مما يجب عرضه على تطبيقات النُّقاد؛ ليتمّ تحديد معنى المصطلحات التي استخدمها المحدثون النقاد، ومنهجهم في نقد الحديث وتعليله[٢].

- الاطِّلاع على الأدوات البحثية والمنهجية التي استخدمها كلا الطرفين في تمحيصهم للأحاديث، وفي تلقي العلم وأدائه؛ لتكون معرفة تلك الأدوات وسيلةً جيدةً في فهم هذا العلم، وبالتالي تطويره بما يناسب البيئات المختلفة.

- دراسة المراحل التاريخية لأي علمٍ تُوقِف الباحث على قضايا تاريخيةٍ في تطور مصطلحات العلم وقضاياه، ولولا هذا الاطلاع التاريخي لم يكن لمعرفة الاصطلاحات كبير فائدةٍ، إذ الأمور تتجلَّى بسياقاتها التاريخية.

- التطور الدلالي من أوجب القضايا التي ينبغي التنبُّه إليها في دراسة التراث الإنساني، فكم من مصطلحٍ كان له مدلولٌ في زمنٍ معينٍ فاجتزأه الباحثون بعد ذلك ليعبِّروا به عما يفهمونه في عصرهم دون مراعاة السياق التاريخي الذي وُجِد فيه هذا المصطلح.

---

(١) شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، تحقيق: أبو غدة ص(١٢٢، ١٢٤) ضمن كتاب «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث».

(٢) انظر «علوم الحديث» حمزة المليباري ص(١١).

- دراسة مرحلة المتقدمين تفتح الآفاق للباحث عندما يقف على إمكانية الإبداع العلمي الذي حصل في بدايات هذا العلم؛ إذ معرفة البدايات قائدٌ جيدٌ لإدراك سيرورة العلم و صيرورته.

- دراسة مرحلة المتقدمين تعطي الباحث معرفةً جيدةً في مناقشته لقضايا الاستشراق، وذلك لأن السؤال الأكبر الذي يعني به المستشرقون هو سؤال الموثوقية وهو سؤال له تعلق بالتاريخ بشكل أصيل. فمعرفة النصوص المبكرة والإحاطة بمنهج المتقدمين يساعد على فهم الاستشراق والخوض في تفكيك مقولاته.



المبحث الثالث
من سمات المتقدمين

تميز المتقدمون بمجموعة من السمات التي يمكن أن تُشكِّل منهجهم في التعامل مع الحديث، والتي من أهمها:

ـ التحديث بالمتعارف عليه بين الناس:

حرص المتقدمون في تلقيهم للحديث وأدائهم له على أن يحدثوا بالمشهور المتعارف عليه ويتجنبوا الغريب من الأحاديث. قال القاضي أبو يوسف (ت١٨٢هـ)[١] في كتاب «الرد على سير الأوزاعي»: «فعليك من الحديث بما تعرفه العامة، وإياك والشاذ منه... والرواية تزداد كثرةً، ويخرج منها ما لا يُعرَف، ولا يعرفه أهل الفقه، ولا يوافق الكتاب والسنة.»..[٢] وقال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: «والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث إلا أن تمييزها لا يقدِر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يُحتَجُّ بحديثٍ غريبٍ ولو كان من رواية مالكٍ، ويحيى بن سعيد، والثقات من أهل العلم. ولو احتجَّ رجلٌ بحديثٍ غريبٍ وجدت من يطعن فيه، ولا يُحتَج بالحديث الذي قد أُحتُجَّ به إذا كان الحديث غريباً شاذّاً، فأما الحديث المشهور

---

(١) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، الكوفي، صاحب أبي حنيفة، توفي سنة (١٨٢هـ) انظر «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٠١ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٩٢.

(٢) حاشية الإمام ابن ماجه، النعماني ص(٩٥، ٩٦).

المتَّصل الصحيح فليس يقدر أن يردَّه عليك أحدٌ، وقال إبرهيم النخعي: «كانوا يكرهون الغريب من الحديث»[١] وقال يزيد بن أبي حبيب (ت١٢٣هـ)[٢]: «إذا سمعت الحديث فأنشِده كما تُنشِد الضَّالَّة، فإن عُرِف فخذه، وإلا فدعه»[٣].

وهذا التصريح من هؤلاء الأئمة يشير إلى أن هذا كان سمةً من سمات تحملهم وأدائهم لهذه الأخبار، فكانوا يتجنبون الشاذ منها. بل ربطوا التحديث بالمنكر بأنه وسيلةٌ لتكذيب الله ورسوله، حيث ورد عن علي بن أبي طالبٍ قوله: «حدِّثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما يُنكِرون، أتُحِبون أن يُكذَّب الله ورسوله» وقد علَّق الذهبي على هذا الأثر بقوله: «فقد زجر الإمام علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ عن رواية المنكر، وحثَّ على التحديث بالمشهور، وهذا أصلٌ كبيرٌ في الكفِّ عن بثِّ الأشياء الواهية والمنكرة من الأحاديث في الفضائل والعقائد والرقائق، ولا سبيل إلى معرفة هذا من هذا إلا بالإمعان في معرفة الرجال. والله أعلم»[٤].

ـ التدقيق في المروي والراوي:

أهمّ ما تميز به المتقدمون أنهم كانوا ينظرون إلى ديانة هذا العلم ولذلك تحمَّلوه بأمانةٍ بالغةٍ وتثبُّتٍ كبيرٍ.

---

(١) رسالة أبي داود، تحقيق لطفي الصباغ ص(٧٣).

(٢) يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء الأزدي مولاهم، التابعي، الثقة، وهو أول من أظهر العلم بمصر والمسائل والحلال والحرام، وقبل ذلك كانوا يحدثون في الترغيب والملاحم والفتن، توفي سنة (١٢٣هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣٦٢ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٢٩

(٣) رسالة أبي داود، تحقيق لطفي الصباغ ص(٧٣) و«الجرح والتعديل» ابن أبي حاتم ١/ ١٩ و«الإمام ابن ماجه» النعماني ص(٩٦).

(٤) تذكرة الحفاظ ١/ ١٣، ترجمة علي بن أبي طالب.

- روى ابن أبي حاتم بسنده إلى ابن سيرين قال: «كان يُقال إنما هذه الأحاديث دينٌ، فانظروا عمن تأخذونها» وفي رواية: «إن هذا العلم دينٌ، فلْينظرْ الرجل عمن يأخذ دينه» ورُويَ هذا القول عن الضحَّاك بن مزاحِم(١).

وكانوا لا يقنعون بسماع الحديث فقط بل يسألون عنه سؤال المضطر لمعرفة أخبار دينه:

- روى ابن أبي حاتم بسنده عن يزيد بن أبي حبيب قال: «إذا سمعت الحديث فأنشِده كما تُنشِد الضالَّة فإن عُرِف فخذه، وإلا فدعه»(٢).

ومن شدة أمانتهم أنهم كانوا لا يقبلون بالحديث حتى يعرفوا مدى صدق الراوي، ولا يأخذون بالخبر حتى لو كانوا محتاجين إليه.

- عن مجاهد بن جبر (ت١٠١هـ)(٣) قال: «جاء بشير العدوي(٤) إلى ابن عباس (ت٦٨هـ)(٥) فجعل يحدِّث، ويقول: قال رسول الله، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس مالي لا أراكَ تسمع لحديثي؟ أحدِّثُك عن رسول الله ولاتسمع!! فقال ابن عباس: إنَّا كنَّا مرةً إذا سمعنا رجلاً

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» ١/ ١٥ والضحَّاك هو الضحَّاك بن مزاحم الهلالي، ثقةٌ، صدوقٌ، كثير الإرسال. انظر «معرفة الثقات» ١/ ٤٧٣ و«تقريب التهذيب» ١/ ٢٥٩.

(٢) الجرح والتعديل ١/ ١٩.

(٣) أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، المقرئ، المفسر، كان أحد أوعية العلم، ثقةٌ، سكن بالكوفة آخره، توفي سنة (١٠١هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٦٥ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٩٢ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٦٩.

(٤) بُشير العدوي بن كعب بن أبي الحميري، أبو أيوب البصري، ثقةٌ، مخضرمٌ، انظر «تهذيب التهذيب»١/ ٤٣١ و«تقريب بالتهذيب» ١/ ٧٣.

(٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله، كان يسمى البحر لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، وكان له لما توفي النبي ثلاث عشرة سنة، وتوفي سنة (٦٨هـ) انظر «أسد الغابة» ٣/ ٢٩١ و«الإصابة» ٣/ ٢٢٩.

يقول قال رسول الله ابتدرتُه أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا فلما ركِب الناس الصعب والذَّلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»(١).

وهنا يوضِّح ابن عباس أمراً مهماً حدث في ذلك الوقت وهو أن الناس ركبوا الصعب والذلول، وهذا كناية عن عدم التثبت، ولهذا فإن ابن عباس لم يقبل إلا بما عرف. كما أنهم من شدة حرصهم كانوا يسألون عن الراوي سؤال الذي يريد مصاهرته.

ـ روى الخطيب البغدادي في كتابه بسنده إلى الحسن بن صالح (ت١٦٩هـ)(٢) أنه قال: «كنا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه، حتى يُقالَ لنا أتريدون أن نزوِّجوه؟!»(٣).

ـ كما أن أبا حنيفة تشدَّد في شروط قبول الأحاديث التي تُروَى آحاداً، وكان مبعثُه في ذلك كثرة وضع الأحاديث في عصره من الزنادقة والمبتدعة، فاضطره ذلك إلى تشدُّده في شرط الصحيح، ولهذا قال العلماء: إن أبا حنيفة لم يخالف الأحاديث عناداً بل خالفها اجتهاداً لحججٍ واضحةٍ ودلائلَ صالحةٍ، وله بتقدير الخطأ أجرٌ، وبتقدير الإصابة أجران(٤).

ـ أهميَّـة الرواية بذكر الإسناد:

ومن أهم ما تميز به عصر المتقدمين قضية السند، حتى صارت تلك القضية

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٣ .

(٢) الحسن بن صالح بن حي الهمداني، الكوفي، رجلٌ صالح، رُمي بالتشيع، توفي سنة (١٦٩هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٢٩٤ وانظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢١٦ و«تقريب التهذيب» ١/ ١١٧ .

(٣) الكفاية ص(٩٢، ٩٣).

(٤) مقدمة شرح مسند أبي حنيفة، ص(هـ).

عنوان مرحلتهم، وكانوا يتباهون بذلك، بل الأكثر من ذلك صار ذكر السند مسلكاً عاماً يتشارك فيه أغلب علماء الفنون في ذلك العصر.

- روى ابن أبي حاتم بسنده إلى عبد الله بن المبارك قال: «الإسناد من الدين»[١].

- وروى أيضاً بسنده إلى ابن المبارك قال: «لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[٢].

- وروى أيضاً بسنده إلى بَهْز بن أسدٍ[٣] يقول إذا ذُكِر الإسناد الصحيح: «هذه شهادات العدول المرضيين بعضهم على بعض» وإذا ذُكِر له الإسناد فيه شيءٌ قال: «فيه عهدةٌ» ويقول: «لو أن لرجلٍ على رجلٍ عشرة دراهم، ثم جحده لم يستطع أخذها منه إلا بشاهدين عدلين، فدين الله عزوجل أحقُّ أن يؤخذ فيه بالعدول»[٤].

فالإسناد في حدِّ ذاته نوعٌ من الأمانة العلمية؛ إذ هو تبرئةٌ للذِمَّة. وقد جرت عادة المتقدمين من المحدثين والمفسرين والمؤرخين أن يوردوا كل ما في الباب من الأحاديث والأخبار ولو كان غير صحيح الإسناد، أو كان إسناده باطلاً يعلمون بطلانه اتكالاً منهم على ذكر سنده، فإن ذكر السند يُبرِئ الذمَّة من المؤاخذة في إيراده، إذ قد كان علم الإسناد يعيش فيهم على أتمّ وجه[٥].

---

(١) الجرح والتعديل ١/ ١٦.
(٢) المرجع السابق ١/ ١٦.
(٣) بهز بن أسد العَميّ أبو الأسود البصري، ثقةٌ، مات بعد المئتين وقيل قبلها. انظر «معرفة الثقات» ١/ ٢٥٥ و«تقريب التهذيب» ١/ ٧٦.
(٤) الجرح والتعديل ١/ ١٦.
(٥) انظر «الأجوبة الفاضلة» ص(٩١، ٩٢).

يقول الشيخ أبو غدة: «وقد جعل علماؤنا المتقدمون (الإسناد) أو (السند) من سنن العلم أياً كان ذلك العلم: ديناً كعلم التفسير، والحديث، والفقه، والأصول... أو آلةً لعلم الدين كعلم الأدب والتاريخ واللغة والنحو والشعر ونحوها أو أسماراً وحِكماً و نوادر وطرائف. فهذا الإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى لما ذكر في مقدمة كتابه «أخبار الأذكياء» كلمة الخليفة المأمون العباسي لعمه إبرهيم بن المهدي: «لا شيءَ أطيبُ من النظر في عقول الرجال» ساقها بالإسناد، وهي كلمةٌ لطيفةٌ وجيزةٌ، وحكمةٌ لا تترتَّب عليها مسؤوليةٌ ما، فأوردها بالإسناد على طريقة العلماء السلف في الاهتمام بالإسناد لكل منقولٍ ولو كان كلمةَ حكمةٍ، أو نكتةَ إضحاكٍ، أو حكايةَ سمرٍ»[١].

تقديم السماع على العَرْض:

كانت قضية تقديم السماع من لفظ الشيخ على القراءة على الشيخ أو العكس أو المساواة بينهما مكان تنازعٍ عند المتقدمين، ولكنَّ المحققين منهم قدموا السماع من لفظ الشيخ على العرض عليه، رغبةً منهم بتلقي هذا العلم بشكله الصحيح، ومن مصادره الأساسية، وبالكيفية الأنسب.

ـ قال شعبة بن الحجاج كنتُ أنظر إلى فم قتادة، فإذا قال للحديث «حدَّثنا» عُنيتُ به، فوقفته عليه، وإذا لم يقُل «حدَّثنا» لم أُعْنَ به»[٢] بل كانوا يخبرون عن أنفسهم متباهين بأنهم لم يتحملوا عرْضاً.

ـ كان وكيع بن الجراح يقول: «ما أخذتُ حديثاً قطُّ عَرْضاً»[٣].

---

(١) انظر «الإسناد من الدين» أبو غدة ص(٣٥ ، ٣٦) و«السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» السباعي ص(١٠٧).

(٢) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ١/ ١٦٩ ، ١٧٠.

(٣) الكفاية ص(٢٧١).

ـ وكان أحمد بن حنبل يرى ذلك، ويفضِّل أن يأخذ أحاديثه بالسماع، يقول: «لمَّا خرجت إلى عبد الرزاق أخبروني أن معاذ بن هشام (ت٢٠٠هـ)[1] على الطريق، فمِلتُ إليه، ومعي ثلاثة ظهورٍ مملوءةٌ من حديثه، فصادفته، فقرأ عليَّ شيئاً، وقال: أنا عليلٌ، لا أقْدِر على أكثر من هذا، ولكن اقرأها عليَّ، فأبيتُ»[2].

ـ التخصص والمشاركة في العلوم:

كان المتقدمون يتوزَّعون فروع هذا العلم، فترى بعضهم يختصُّ بالرجال، وبعضهم بغريب الحديث، وبعضهم بفقه الحديث، بالإضافة إلى مشاركتهم في العلوم الأخرى، فالسمة الغالبة عليهم كانت الموسوعية في معرفة فنون الحديث خاصة والعلوم عامة، ولكن مع ذلك كان بعضهم يشتهرُ بتفرُّده في معرفة فنٍّ من الفنون، وهنا مجموعةٌ من الأقوال تحكي هذا التفرُّد والتخصُّص الدقيق:

ـ روى ابن أبي حاتم بسنده إلى علي بن المديني، قال سمعت يحيى بن سعيد يقول: «كان شعبة أعلم بالرجال، فلانٌ عن فلانٍ، وكان سفيان[3] صاحب أبوابٍ، يعني أن الغالب عليه الأبواب»[4].

ـ سُئِل الإمام أحمد عن حرفٍ من غريب الحديث، فقال: «سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله بالظن فأخطئ»[5] والإمام أحمد معروفٌ تقدُّمه في العلوم.

---

(١) معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدَّستَوائي، البصري، سكن اليمن، صدوقٌ ربما وهم، صاحب حديث، توفي سنة (٢٠٠هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٢٥ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٩١.

(٢) الكفاية ص(٢٧٢).

(٣) يعني سفيان الثوري.

(٤) الجرح والتعديل ١/ ٢٠.

(٥) علوم الحديث، ابن الصلاح ص (١٥٩).

ـ روى ابن أبي حاتم بسنده إلى ابن مهديٍّ، قال: «كان وُهَيْب (ت١٦٥هـ)[١] أبصرهم بالرجال من ابن علية (ت١٩٣هـ)»[٢].

فدائرة الحديث روايةً ودرايةً تتَّسِع للفقهاء والحفَّاظ والنُّقاد، وإن غلب على بعضهم الاشتغال بالفقه كالأئمة الأربعة، وأصحابهم، وغلب على آخرين الاشتغال بالرواية، و الجمع، و تصنيف السنن والمسانيد، وغلب على فريقٍ ثالثٍ التأريخ للرجال، وتعقُّب الأسانيد والرواة بالفحص والنقد والتعديل والتجريح، ثم لم يمنع هذا التخصُّص من مشاركتهم في العلوم[٣].

ـ معيارية المحدث:

كان من نتائج الأمانة التي حملها المتقدمون أن جعلهم الناس والعلماء معياراً في قبول الأحاديث وردها، فإذا قبلوا حديثاً أخذه الناس:

ـ روى ابن أبي حاتم بسنده إلى الأوزاعي قال: «كنَّا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يُعرَض الدرهم الزيف على الصيارفة، فما عرفوا أخذنا، وما تركوا تركنا»[٤].

ـ وروى أيضاً بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت٢٩٠هـ)[٥] قال:

---

(١) وهيب بن خالد بن عجلان أبو بكر البصري، الثبت الثقة، لكنه تغير قليلًا بآخره، توفي سنة (١٦٥هـ) انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٣٤٦ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٣٥ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٦٥٢.

(٢) الجرح والتعديل ١/ ٢١ وابن علية هو أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم البصري، وعلية هي أمه، ثقةٌ حافظٌ، ولد سنة (١١٠هـ) وتوفي سنة (١٩٣هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٢٢ و«تقريب التهذيب» ١/ ٤٨.

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح» بنت الشاطئ ص(٢٢، ٢٣).

(٤) الجرح والتعديل ١/ ٢٠، ٢١.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن، ثقةٌ، مات سنة (٢٩٠هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٦٥ و«تقريب التهذيب» ١/ ٢٧٩.

سمعت أبي يقول: «إذا اختلف ابن المبارك ويحيى بن سعيد القطان وابن عيينة في حديثٍ أخذ بقول يحيى بن سعيد»[١].

- و روى أيضاً بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي قال: «أئمة الناس في زمانهم أربعة حماد بن زيد (ت١٧٩هـ)[٢] بالبصرة، و سفيان بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، يعني في الحديث والعلم»[٣].

- وروى أيضاً بسنده إلى بشر بن عمر الزهراني[٤] (ت ٢٠٦ هـ) قال: «سألت مالك بن أنس عن رجلٍ فقال: «هل رأيتَه في كتبي؟ قلت: لا، قال: «لو كان ثقةً رأيته في كتبي»[٥] فالإمام مالك يشير هنا إلى أن كتبه معيارٌ في قبول الرجال أو رفضهم.

- قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: «الذي كان يُحْسِن صحيح الحديث من سقيمه، وعنده تمييز ذلك، ويُحْسِن علل الحديث أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وبعدهم أبو زُرعة كان يُحْسِن ذلك، قيل لأبي فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً؟ قال: لا»[٦].

---

(١) الجرح والتعديل ١/ ٢١.

(٢) حماد بن زيد بن درهم يكنى أبا إسماعيل، البصري، الضرير، ودرهم جده من سبي سجستان من موالي آل جرير بن حازم وهو بصريٌّ، ثقةٌ، ثبتٌ في الحديث، توفي سنة (١٧٩هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٣١٩ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٢٨ و«تقريب التهذيب» ١/ ١٣٧.

(٣) الجرح والتعديل ١/ ٢٢.

(٤) بشر بن عمر الزهراني الأزدي، أبو محمد البصري، سمع مالك بن أنس، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو صدوق، توفي سنة (٢٠٦ هـ) انظر «التاريخ الكبير» البخاري ٢/ ٨٠ و«معرفة الثقات» ١/ ٢٤٧ وانظر «الجرح والتعديل» ٢/ ٣٦١.

(٥) الجرح والتعديل ١/ ٢٢.

(٦) المرجع السابق ١/ ٢٣.

ـ روى الخطيب بسنده عن علي بن المديني أنه قال: «إذا اجتمع يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجلٍ لم أُحدِّث عنه، فإذا اختلفا أخذتُ بقول عبد الرحمن لأنه أقصدهما، وكان في يحيى تشدُّد»(١).

* * *

(١) تاريخ بغداد ١٠/ ٢٤٣.

المبحث الرابع
المقصود بمناهج المتقدمين

المناهج لغةً:

جمع منهج. وطريق نَهْجٌ: بَيِّنٌ واضح. والمنهاج كالمنهج، وفي التنـزيل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] والمنهاج: الطريق الواضح، ونهَجت الطريق: سلكتُه، وفلان يستنهج سبيلَ فلانٍ أي يسلك مسلكه[١].

ذكر البغوي في تفسير آية: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: «قال ابن عباس والحسن (ت١١٠هـ)[٢] ومجاهد: أي سبيلاً وسنة، فالشرعة والمنهاج: الطريق الواضح»[٣].

وقال ابن الأثير: «وفي حديث العباس:[٤] «لم يمت رسول الله حتى ترككم

---

(١) انظر «لسان العرب» ابن منظور ١٤/ ٣٠٠ مادة: نهج.

(٢) الحسن البصري بن أبي الحسن. نشأ بالمدينة، تابعي ثقة، كان يرسل كثيراً ويدلس، توفي سنة (١١٠هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٢٩٣ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٧١ و«تقريب التهذيب» ١/ ١١٥.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٥٨.

(٤) عبَّاس بن عبد المطلب عمُّ رسول الله ﷺ، يكنَّى أبا الفضل بابنه، شهد مع رسول الله بيعة العقبة، كتم إسلامه ثم أشهره بعد بدر، توفي بالمدينة سنة (٣٢هـ) ودفي في البقيع. انظر «أسد الغابة» ٣/ ١٦٣ و«الإصابة» ٣/ ١٤٦.

على طريقٍ ناهجةٍ»[(١)] أي واضحة بينة، وقد نهج الأمر وأنهج إذا وضح، والنهج: الطريق المستقيم»[(٢)].

المناهج اصطلاحاً:

يُقسم المنهج عند علماء المناهج إلى أربعة أقسام هي:

- المنهج الاستقرائي
- المنهج الاستنباطي
- المنهج الاستردادي أو التكويني
- المنهج الجدلي

وعلم أصول الحديث بما انطوى عليه من قواعد أقرب ما يكون إلى المنهج الاستردادي أي التاريخي، وطرق تحقيق الحديث روايةً ودرايةً كما عرفها المسلمون هي قريبة من منهج البحث التاريخي الحديث. وقد استخدم علماء الحديث عموماً المسلك نفسه الذي مشى عليه علماء مناهج البحث التاريخي من نقد النصوص الداخلي والخارجي، كما عرفوا طرق التحليل والتركيب التاريخية، وكذا فحص الوثائق، ومنهج المقارنة، والتقسيم، والتصنيف، وهو ماعرف عند علماء الطبقات والرجال[(٣)].

وبالإضافة إلى ذلك فإن المنهج الإسلامي في الرواية منهج ملاحظةٍ مباشرةٍ، وتجربةٍ يقوم على التثبت والتحري، ودقة الملاحظة، والدقة في النقل، والصدق

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٥/ ٤٣٤ و الخطابي في «غريب الحديث» ٢/ ٢٤١.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/ ١٣٤ مادة: نهج.

(٣) انظر «مناهج البحث عند مفكري الإسلام» النشار ص(٣٤٧، ٣٤٩).

في الأداء، وتفضيل السماع على الكتابة في تلقي العلم وأدائه، وهذا المنهج فيه من خصائص المنهج العلمي الشيء الكثير فهو منهج استقرائي يقوم على الملاحظة المباشرة الحسية، و التجربة، ويبدأ من الجزئيات، وينتهي بالكليات(١).

وعندما نقيد المنهج ونقول (مناهج المتقدمين) فما الذي يقصد بذلك، وهل كان هناك منهجٌ متَّبَعٌ واضح؟ بالرجوع إلى مدلول كلمة «منهج» في الموسوعات الفلسفية المعاصرة نجد أن الكلمة تدور حول فكرتين:

الفكرة الأولى: العمليات الفكرية الذي تقودنا إلى النتيجة والمعرفة ولكن هذه العمليات تتم بشكلٍ طبيعيٍ ودون تعقيدٍ وترتيبٍ منظَّم، وتتم أحياناً على نحوٍ أفضل لدى هؤلاء الذين لم يتعلموا أيَّة قاعدةٍ من قواعد المنطق مما يجري لدى أولئك الذين تعلموها.

الفكرة الثانية: العمليات الفكرية الذي تقودنا إلى النتيجة والمعرفة بشكلٍ منظمٍ ومسبقٍ، وبترتيبٍ لهذه العمليات(٢).

---

(١) انظر «منهج النقد التاريخي» عثمان الموافي ص(٩٤).

(٢) انظر «موسوعة لالاند الفلسفية» ٢/ ٨٠٣، ٨٠٤ مادة: منهج. و«البحث العلمي» رجاء دويدري ص(١٢٧) و«أصول البحث العلمي» أحمد بدر ص(٣١) و«قواعد أساسية في البحث العلمي» سعيد إسماعيل صيني ص(٦١) وجاء في موسوعة لالاند: «لدى المُحْدَثِيْن فهمان متقاربان جداً، وإن كانا قابلين للتمايز:

ـ طريقٌ نصل من خلالها وبها إلى نتيجةٍ معينةٍ، حتى وإن كانت هذه الطريق لم تتحدَّد من قبل تحديداً إرادياً. هنا يُطلق اسم الترتيب على فعل الفكر الذي يكون له ـ حول موضوع واحد ـ عدةُ أفكار، وعدة أحكام، وعدة أدلة، فيرتبها على أفضل وجهٍ لجعل الموضوع معروفاً، وهذا ما يسمى أيضاً منهجاً. كل هذا يجري بنحوٍ طبيعي، ويتم أحياناً على نحوٍ أفضل لدى هؤلاء الذين لم يتعلموا أية قاعدة من قواعد المنطق مما يجري لدى أولئك الذين تعلموها، بهذا المعنى غالباً ما تُقال هذه الكلمة على أساليب وطرق مألوفة لعقلٍ أو مجموعة عقول، وهي طرقٌ يمكن لحظها بالاستدلال، سواء لتطبيقها لاحقاً بنحوٍ أوثق أو لنقدها وإظهار عدم صلاحها.

إن هاتين الفكرتين تعبِّران بشكلٍ مناسبٍ تماماً عمَّا نحن فيه، وعمَّا حصل عند المتقدمين والمتأخرين، وتكاد تكون الفكرة الأولى عنوان منهج المتقدمين، والفكرة الثانية عنوان منهج المتأخرين. وقد أشار إلى ذلك عثمان الموافي في كتابه «منهج النقد التاريخي» عبر السؤال التالي: «هل مارس العلماء المسلمون رواية الخبر ونقده، وتوصلوا من خلال هذه الممارسة إلى وضع قواعد هذا المنهج وأصوله؟ أو أنهم وضعوا قواعد هذا المنهج النظرية ثم طبقوها بعد ذلك؟» وقد رجح الخيار الأول ودلل عليه بأن «القواعد النظرية لم تظهر كاملة النضج والتكوين في عصرٍ واحدٍ، وإنما استغرقت نشأتها وتطورها قروناً ثلاثةً، تلك التي اصطلح الباحثون على تسميتها بعصور المتقدمين»[1] الذين كانوا «يضعون القاعدة بناءً على حالةٍ خاصةٍ أحياناً، ولكنهم عندما يطبقونها على جزئياتٍ كثيرةٍ وعديدةٍ يشعرون بخللها وقصورها، فيضعون قاعدةً أخرى مكملةً لها، وقد لا تكون هذه وافيةً بمطلبهم، فيضعون أخرى وهكذا»[2].

وقد جاء في موسوعة لالاند الفلسفية: «إن كلمة منهج لدى القدماء ـ ولاسيما عند أرسطو ـ تعني غالباً «البحث» فقط، إن فكرة المنهج هي على الدوام اتجاهٌ قابلٌ للتمديد، ومُتابَعٌ بانتظام في عملية العقل، فهل يمكن قبلياً تحديد منهجٍ بمعزلٍ عن تطبيقه وصوغه مسبقاً، واستعماله برنامجاً لعمليات إجرائية لا تبدأ إلا بعد صياغة قواعد المنهج؟ أم إن المنهج ليس له قيمة نافعة، ولايمكن اكتشافه إلا

ـ برنامج ينظم مسبقاً سلسلة عمليات، وينبغي إكمالها، وتدل على بعض الأخطاء الواجب تجنبها بُغية بلوغ نتيجة معينة، بهذا المعنى تكاد تُستعمل دوماً كلمتا (منهجي، منهجياً) وتتضمنان تصوراً فكرياً مسبقاً للخطة الواجب اتباعها.

(١) انظر «منهج النقد التاريخي» ص(١٨٣، ١٨٤).

(٢) انظر المرجع السابق ص(١٨٣ ، ١٨٤).

من خلال عمليةٍ فعليةٍ تكون منه بمنزلة التصميم المبسَّط إلى هذا الحدِّ أو ذاك؟ هنا سجالٌ اعتقادي بالغ الأهمية ينقسم فيه منظِّروا المعرفة، ولكنه سجالٌ يدور مبدئياً على الأقل حول تكوين فكرة المنهج أكثر مما يدور حول دلالته»[1].

وبالتالي فإن قضية المنهج عند المتقدمين كانت موجودة وإن لم تكن بالصورة نفسها عند المتأخرين، وبالتالي فإن عمل المتقدمين يصلح أن نطلق عليه كلمة المنهج، وإن لم يكن هذا العمل بالنسبة للمتأخرين متكاملَ النظرية والعناصر، محدَّد الأطر، مُنمَّق التعريفات، كما نعهده عند المتأخرين في تناولهم لقضايا هذا العلم ودراستهم لها، خصوصاً بعدما تربّع علم المنطق على رأس العلوم كمدخلٍ ومقدمةٍ لا بد منها في تناول أي قضيةٍ معرفية.



(١) موسوعة لالاند الفلسفية ٢/ ٨٠٣، ٨٠٤ مادة: منهج.

المبحث الخامس
نشأة علم أصول الحديث

يمكن القول إن بذور علم أصول الحديث نشأت مع بداية رواية الحديث، وبالتالي فإن القواعد المعتمَد عليها في هذا العلم بدأ بناؤها منذ ذلك الوقت، لكن دون أن يكون هناك أي اتِّساقٍ بين هذه القواعد خلا الأصول المتَّفق عليها كعدم التكذيب، والتثبت من المروي عموماً، وطلب الشهادة على الحديث، وغير ذلك. أما الاصطلاحات فقد كان هناك اختلافٌ بين العلماء في مدلولها، يُلاحَظ ذلك في مصطلحاتٍ كثيرة مثل المنكر والشاذ والحسن والمرسل والغريب... وهذا أمرٌ طبيعيٌ لا بُدَّ أن يُرافِق نشأة أي علمٍ من العلوم. هذا فيما يخصُّ مصطلحات النقد، أما بالنسبة للمصطلحات التي كان يتداولها العلماء في مجال الجرح والتعديل فالاختلاف في مدلولها كان أوسع. يقول الشيخ أبو غدة: «هذه الأوصاف المذكورة في (ألفاظ الجرح والتعديل) يُراد منها معرفة حال الراوي عند المحدثين الجهابذة النقاد الذين حكموا باجتهادهم تلك الأحكام على الرواة، مما يقتضي قبول رواية الراوي، أو ردها، أو ترجيحها على رواية غيره عند التعارض أو نحو ذلك. وقد جاءت ألفاظ المحدثين في الحكم على الراوي متفقةً أحياناً، ومختلفةً أحياناً أخرى، تبعاً لاختلاف اجتهاداتهم في الحكم على الراوي... وصدرت منهم هذه الألفاظ قبل توحُّد المصطلحات الحديثية واستقرارها، والذي يمكن تحديده تقريباً بالقرن الرابع الهجري ومابعده... وهذا التنسيق والتوحيد في المصطلحات

الذي قام به المتأخرون يُعد مدلوله في ألفاظ المتأخرين، ولا يمكن أن ينفي التباين والتغاير الذي وقع في عبارات المتقدمين؛ لأنها أقوال قيلت وسُجِلَّت وحُفِظت ونُقِلت كما هي، وغدت من التاريخ الذي يُحفَظ ويُنقَل دون تصرفٍ فيه، ومن أجل ذلك كانت معرفة ألفاظ الجرح والتعديل ومصطلحاتهم فيها أيضاً ـ ومعرفة قائليها ـ أمراً مهماً جداً، فإنها هي عماد الجرح والتعديل، ومعيار الحكم على الرواة، ومدار تصحيح الأحاديث وتعليلها بالجملة»[1] وهنا يمكن أن ندرك الجهد الكبير الذي قام به المتأخرون في قضية ضبط المصطلحات وتوضيحها معتمدين في ذلك على الاستقراء، فقدَّموا بذلك علماً متكاملاً.

يقول ضياء الأعظمي (ت١٤٠٩هـ)[2]: «مما لا شك فيه أن علم الحديث علمٌ اجتهاديٌّ، يختلف الإمام في الحكم على الرجال عن الأئمة الآخرين، لذا نرى كم من الرجال يُوثِّقهم ابن معين ويُضعِّفهم غيره وبالعكس، إلا أن جهابذة هذا الفن يُوفِّقون بين هذه الأقوال المتضاربة ويبدون آراءهم تجاه هذه المسائل التي اختلفت فيها أقوال الأئمة وخاصةً المتأخرين مثل المزي (٧٤٢هـ)[3]، والدمياطي

---

(١) هامش «الرفع والتكميل» اللكنوي ص(١٢٩).

(٢) ضياء الأعظمي الندوي، من كبار المحدثين بالهند، تخرج بجامعة دار العلوم في ديوبند متخصصاً بالحديث الشريف، واستفاد في تخصصه هذا بالشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، توفي في لكنو بالهند سنة (١٤٠٩هـ) حقق كثيراً من الكتب منها: الترغيب والترغيب للمنذري. انظر «إتمام الأعلام» نزار أباظة ورياض المالح ص(٢٠٦).

(٣) جمال الدين، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن الدمشقي، المزي، ولد بظاهر حلب سنة (٦٥٤هـ) ونشأ بالمزة، ولي دار الحديث الأشرفية، وتوفي في دمشق سنة (٧٤٢هـ) من تصانيفه: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تهذيب الكمال في معرفة أسماء الرجال. انظر «الدرر الكامنة» ٥/ ٢٣٣ و«شذرات الذهب» ٨/ ٢٣٦» و«معجم المؤلفين» ٤/ ١٦٦.

(ت٧٠٥هـ) [١]، وابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)[٢]، والحافظ الذهبي، والحافظ ابن حجر، وغيرهم»[٣] ولكن المتابع لأغلب كتب المتأخرين يلاحظ أن الاستقراء

---

(١) شرف الدين، أبو محمد عبد المؤمن بن خلف التوني، فقيهٌ، أصوليٌ، محدثٌ، ولد بمصر سنة (٦١٣هـ) وتوفي في القاهرة سنة (٧٠٥هـ) من تصانيفه: السيرة النبوية، فضل الخيل على طريقة المحدثين، معجم شيوخه. انظر «الدرر الكامنة» ٣/ ٣٠ و«تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٧٩ و«شذرات الذهب» ٨/ ٢٣ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٣٢٦.

(٢) أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي المصري حافظٌ، فقيهٌ، أصوليٌ، ولد في ينبع على ساحل البحر الأحمر سنة (٦٢٥هـ) ورحل إلى الشام ومصر، وولي قضاء الديار المصرية، وتوفي بالقاهرة سنة (٧٠٢هـ) من تصانيفه: الاقتراح في علوم الحديث، الإلمام في أحاديث الأحكام، شرح عمدة الأحكام. انظر «شذرات الذهب» ٨/ ١١ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٥٤٤.

(٣) دراسات في الجرح والتعديل ص(٢٧) وانظر أيضاً ماكتبه محمد أمين القضاة في كتابه «مدرسة الحديث في البصرة» ص (٣٦٥) وعلى الرغم من هذا الجهد الضخم الذي قام به المتأخرون، يرى حمزة المليباري أن أحد أسباب تخلفنا عن منهج المحدثين في تصحيح الأخبار وتعليلها «هو أن كثرة المؤلفين في علوم الحديث وتنوع أساليبهم في طرح مسائلها وترتيبها بتنوع تخصصاتهم العلمية أدَّى إلى تشتُّت المصطلحات، واختلاف الأقوال في أحكامها، وتداخل الآراء بين أئمة الحديث وأئمة الفقه والأصول في تحرير راجحها، وحتى في تقسيم علوم الحديث، وتعريف أنواعها، إلى أن صار محتواها معقداً عموماً، لا سيما حين كانت تعريفات المصطلحات مصاغةً وفق قواعد علم المنطق، وأصبحت لغة المنطق هي المستخدمة في كتابة هذا العلم الشريف غالباً بعيداً عما يألف أهل عصرنا من الأساليب والأمثلة». انظر «علوم الحديث» حمزة المليباري ص (٨) وفي الحقيقة، ما يلاحظه الباحث هو عكس ذلك وهو أن المتأخرين كانوا أقدر على ضبط المصطلحات، وأن أغلب كتبهم لم تختلف فيما بينها فيما قدَّمته من مادةٍ علميةٍ ولكن اختلفت فيما بينها في قضية طرح تلك المادة، ولذلك لا يمكن عزو هذا التشتت إليهم، إنما هذا راجعٌ إلى عدم الترتيب المنهجي في دراسة أعمالهم التي تعد جهداً فريداً. وربما هذا ما دعا المليباري إلى تصحيح عبارته السابقة بقوله: «وليس الغرض أن تقوم الدراسة دوماً على ربط هذا العلم بأساليب المنطق بحجة أن أئمتنا المتأخرين قد استخدموها في ذلك، إذ طريقة التدريس والتلقي تختلف باختلاف ثقافات المجتمع، وطبيعة تكوينهم النفسي، ونوعية انشغالاتهم العلمية، حتى إن طريقة أئمتنا المتأخرين في ذلك لم تكن تقليديةً =

بمعناه الحقيقي ـ وهو الاستقراء التام ـ لم يكن متحقِّقاً في أعمال المتأخرين، ومن هنا فإن عمل المتأخرين لا يمكن أن يُوصَف بالنهائي، بل لابد أن تخصِّص المؤسساتُ التعليمية والأكاديميات الجامعية أبحاثاً مطوَّلةً لاستقراء اصطلاحات المتقدمين ودرسها، مما يمكن أن يزوِّد المكتبة الإسلامية بموسوعةٍ حديثيةٍ مهمةٍ يحتاجها كل متخصِّصٍ في مجال مصطلحات النقاد. و قد سبق ذكر كلام السخاوي في حديثه عن شيخه ابن حجر، وكيف كان يلهج باستقصاء اصطلاحات الجرح والتعديل ولكن لم يتيسر له ذلك[1]. ولذلك فإن السبيل اليوم إلى فهم اصطلاح أهل الاصطلاح هو الاستقراء التام لإطلاقات أهل الاصطلاح ثم تصنيف هذه الإطلاقات، كل إطلاقٍ منها على حدةٍ، ثم عقد الموازنات بين كل إطلاقٍ والمسائل والصور الجزئية التي أطلق عليها بغرض معرفة الصفة الجامعة (القاسم

= محضةً بل كانت مختلفةً عن طريقة مَن سبقهم من المتقدمين، وذلك في إطار تجديد وسائل التعليم وتطويرها بمقتضى مُستجدَّات عصورهم في مجال العلوم، أوَ ليس لنا فيهم قدوة في ذلك؟! وهذا الأسلوب المقتَرَح في تدريس علوم الحديث لا يدعو إلى إهمال ما ورد في كتب المصطلح من التعريفات، بل يدعو إلى تسهيل فهمها على طلابنا من خلال ترتيبها ترتيباً موضوعياً ثم عرْض كلٍ منها على التطبيقات العملية لنقاد الحديث وشرحها بالأمثلة الواقعية التي يألفها المجتمع في معالجة الأخبار التي تتداول فيما بينهم» انظر «علوم الحديث» ص(٩) إذن القضية ليست قضية تشتُّت المتأخرين وتبعثُر كتبهم، وإنما القضية هي كيف يمكن لنا أن نقدِّم هذه المادة التي هذَّبها المتأخرون معتمدين في ذلك على تطبيقات النقاد المتقدمين. ولذلك نجد المليباري بعد ذلك يعود إلى التوصيف الصحيح لعمل المتأخرين، فيقول: «الذي قام به المتأخرون في مجال علوم الحديث هو جمع ما تفرَّق في كتب النقاد من نصوصٍ ومصطلحاتٍ، ثم تحديد معانيها، وضبط مدلولاتها بوضع تعريفاتٍ لكلٍ منها منضبطةً بقواعد المنطق، وبأسلوب ألِفَهُ معاصروهم حتى استقرت تلك المصطلحات، بحيث إذا أُطلِق لفظٌ أو مصطلحٌ لا يتبادر إلى الذهن إلا ذاك المعنى المحدَّد» انظر: «علوم الحديث» ص(١١).

(١) انظر «فتح المغيث» ٢/ ١٠٩، ١١٠.

المشترك) بين تلك المسائل والصور، ليُعرَف السببُ الذي جعل أهل الاصطلاح يخصُّون تلك المسائل والصور بذلك الإطلاق المعين، مع العناية بالمعنى اللغوي الأصلي لذلك الإطلاق، وملاحظة وجه علاقة المعنى اللغوي الأصلي بالمعنى الاصطلاحي الحادث[١].

وإذا تقرَّر للباحث أن عمل المتأخرين لم يعْدُ في أغلبه إلا جمعاً واستقراءً لأعمال المتقدمين، فإنه من لازم القول أن نعتبر أن أهل الاصطلاح هم أعيان أئمة الحديث المتقدمون في كتبهم، كالعلل لابن المديني، وأحمد، وابن معين، وتواريخهم وسؤالاتهم، وطبقات ابن سعد (ت١٧٥هـ)[٢]، ومسلم، وتواريخ البخاري الثلاثة، والجرح والتعديل، والعلل، والمراسيل لابن أبي حاتم، والعلل للترمذي، والدراقطني، والضعفاء للبخاري، والنسائي، وأبي زرعة، والجوزجاني (ت٢٥٩هـ)[٣]، والعقيلي (ت٣٢٢هـ)[٤]، وابن عدي، والدارقطني، والمجروحين والثقات لابن حبان[٥].

فليس مصطلح الحديث ولا قواعده إلا محاولةً لتقريب أقوال أولئك المتقدمين وعلومهم، فالواجب محاكمة قواعد المصطلح إلى عمل أولئك الأئمة، لا محاكمة

---

(١) انظر «المنهج المقترح» الشريف العوني ص(١٧٨، ١٧٩).

(٢) الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري، شيخ الديار المصرية، من أصحاب مالك بن أنس، توفي في مصر سنة (١٧٥هـ) من آثاره: التاريخ، الأمالي، مسائل في الفقه. انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٣٠ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٢٤ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٦٨٠.

(٣) أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب نزيل دمشق، ومحدثها، توفي سنة (٢٥٩هـ) من تصانيفه: كتاب في الجرح والتعديل، كتاب في الضعفاء. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٤٩ و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٦٣ و«معجم المؤلفين» ١/ ٨٣.

(٤) أبوجعفر محمد بن عمرو الحجازي، حافظٌ، توفي بمكة سنة (٣٢٢هـ) من آثاره: الجرح والتعديل، الضعفاء. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٣٣ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٥٧٠.

(٥) انظر «المنهج المقترح» العوني ص(١٧٥، ١٧٦).

عملهم إلى قواعد المصطلح. وإن من أعظم الفوارق بين ما انتهجه المتقدمون في علم الحديث وما انتهجه المتأخرون هو أن المتقدمين كانت أحكامهم تقوم على السبر والتتبُّع والاستقراء في التصحيح والتضعيف والتوثيق والتجريح والتعليل والحكم بالوهم والتدليس والنكارة ونحو ذلك مع الحفظ والفهم وكثرة المدارسة والمذاكرة، أما المتأخرون فغلب على منهجهم الاعتماد على الضوابط التي استقرأوها وجعلها كثيرٌ من الباحثين المعاصرين طريقاً سهلاً يختصِر عليهم عناءَ التحقيق ويطوي عنهم بساطَ الاستقراء والتتبع والممارسة والمقارنة والنظر في القرائن وأحوال الأسانيد والمتون[١].



(١) انظر «منهج المتقدمين في التدليس» ناصر بن حمد الفهري ص(٥٠، ٥١).

الفصل الثاني

علم أصول الحديث في القرون الثلاثة الهجرية الأولى

المبحث الأول: نشأة علم الجرح والتعديل وأهم المصنفات فيه.

المبحث الثاني: نشأة علم العلل وأهم المصنفات فيه.

المبحث الثالث: دراسة تحليلية لمقدمة «صحيح مسلم».

الفصل الثاني
علم أصول الحديث في القرون الثلاثة الهجرية الأولى

سأتناول في هذا الفصل بالتفصيل نشأة أهمِّ فرعين في علم أصول الحديث، وهما: علم الجرح والتعديل، وعلم العلل. ومن ثَمَّ دراسة تحليلية لمقدمة صحيح مسلم كنموذج من نماذج المتقدمين.

تمهيد

أولاً: علم أصول الحديث في زمن الصحابة:

نظراً لأهمية النصِّ النبوي في نفوس الصحابة واعتباره المرجع الأهم في شؤون دينهم، فإن اهتمام الصحابة بهذا النص تسوَّر بعنايةٍ ورعايةٍ كبيرتين. ففي هذه الفترة ظهرت الحاجة إلى الرواية والرحلة في طلبها، ورافق هذه الرواية الحذر واليقظة مخافة الوقوع في الخطأ، وبظهور مثل هذا الحذر والتيقُّظ والحرص على التثبُّت في الرواية ظهرت بواكير علم الدراية، حيث لم يعدْ يُقبل قول كل أحدٍ، بل يُنظر إلى تثبُّت الراوي وإتقانه. ولم ينتهِ عصر الصحابة حتى استقرَّ طلب السند[١]، ولاسيما بعد ظهور الفتن السياسية التي بدأت بمقتل عثمان بن عفان[٢] سنة (ت٣٥هـ).

---

(١) انظر «المنهج المقترح لفهم المصطلح» الشريف العوني ص(٣٤ ، ٣٥).

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص القرشي، ثالث الخلفاء الراشدين، توفي سنة (٣٥هـ) انظر «أسد الغابة» ٣/ ٥٧٨ و«الإصابة» ٣/ ٤٢٥.

ثانياً: علم أصول الحديث في القرن الثاني:

مع انتهاء عصر الصحابة ودخول المئة الثانية ظهرت الحاجة إلى مزيدٍ من البحث، والتوسُّع في دراسة الحديث سنداً ومتناً فبرز علم الجرح والتعديل، وبرز نقّاد تركوا لنا نصوصاً في غاية الأهمية، مثل الإمام مالك بن أنس الذي ضمَّن كتابه (الموطأ)[١] الكثير من الكلام عن الرجال والأحاديث، ومحمد بن إدريس الشافعي الذي يُعد أول من صنَّف في علم أصول الحديث، حيث ألف كتاب (الرسالة)[٢] بيَّن فيه طريقته في الاجتهاد، وذكر الضوابط التي يحكم للحديث على أساسها بالصحة والقبول، وتكلَّم عن خبر الواحد، وشروط الصحة، والتوفيق بين الأحاديث المتعارضة. وهو كتابٌ فريدٌ من نوعه في ذلك العصر؛ لأنه بيَّن بشكلٍ مقعَّدٍ البوابتين الأساسيتين لعلمين من أهم علوم المسلمين: علم أصول فقه وعلم إثبات النص.

وفي هذا العصر يقِلُّ أن تجد مصطلحاً من مصطلحات الحديث إلا وقد تداوله العلماء ودار على ألسنتهم في التعبير عن أحوال الرواية المختلفة وعن مراتب الرواة قبولاً ورداً[٣]. إلا أن هذه المصطلحات لم تكن معبرة بدقة عن مضامينها وكان هناك اختلاف في تطبيقاتها.

ثالثاً: علم أصول الحديث في القرن الثالث:

كان القرن الثالث أزهى عصور الإسلام في شتَّى العلوم، فهو القرن الذي

---

(١) كتاب جمع فيه الإمام مالك الأحاديث الصحيحة عنده. وله شروح كثيرة، منها: شرح عبد الملك بن حبيب، وشرح السيوطي، وشرح ابن عبد البر. انظر «كشف الظنون» حاجي خليفة ٢/ ١٩٠٧.

(٢) شرحها خلق كثير منهم: أبو بكر محمد بن عبد الله الشيباني، والإمام القفال الكبير الشاشي، وأبو بكر الصيرفي. انظر «كشف الظنون» حاجي خيفة ١/ ٨٧٣.

(٣) انظر «المنهج المقترح لفهم المصطلح» الشريف العوني ص(٤٧).

شهدت فيه علومٌ كثيرةٌ تحوُّلاً عظيماً على يد علماء عاشوا في هذا القرن، كما شهد هذا القرن محنة ساهمت في خلق مجموعة من التطورات الفكرية والعقدية. وقد اشتد الجدل بين المتكلمين وأهل الحديث وبلغ ذروته سنة (٢١٨هـ) من خلال فتنة القول بخلق القرآن التي ألزم فيها الخليفة المأمون أهلَ الحديث بالاعتقاد بقول أهل الاعتزال، وقد دافع أغلب المحدثين عن موقفهم القائل بعد خلق القرآن، وبقي الأمر كذلك حتى جاء عهد الخليفة المتوكل (ت٢٤٧هـ)[١] سنة (٢٣٢ هـ) فأزال المحنة[٢] ورفع من شأن أهل الحديث.

ومع دخول القرن الثالث توسَّع الكلام في علم أصول الحديث، وتوسَّع التصنيف والتأليف.[٣] ومن أشهر علماء هذا القرن علي بن المديني الذي بلغت

---

(١) جعفر بن محمد بن هارون، قُتِل سنة (٢٤٧ هـ) في مجلس لهوه بأمر ابنه المنتصر، عاش أربعين سنة. وهو الذي أحيا السنة، وأمات التجهُّم. انظر «تاريخ الطبري» ٩/ ١٥٤، ٢٢٢ وانظر «شذرات الذهب» ٣/ ٢١٨.

(٢) سأتكلم عن ذلك بالتفصيل في الفصل الثالث تحت عنوان «دور علم الكلام في نشأة المصطلحات الحديثية».

(٣) انظر الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شهبة ص(٢٨، ٢٩، ٣٠) ابتدأ النقد أقوالاً تُقال في حق الرواة ومروياتهم، كتوثيق بعض الرواة، أو تضعيفهم، أو بيان علل بعض الروايات كوصل مرسلٍ، أو بيان إدراجٍ، أو توضيح غريبٍ، أو بيان مشكلٍ، وما إلى ذلك من ملاحظاتٍ وتصويباتٍ حديثيةٍ عابرةٍ تكتب على هوامش كتب الحديث كالمسانيد والجوامع وغيرها من مصنفات الحديث التي ظهرت ابتداءً. يقول محمد علي العمري: «ومع مرور الزمن تنامت هذه المعلومات ... فرأى البعض أن يفردها ببعض العناية، بحيث تُخَصُّ بنوعٍ من المصنفات مثل كتب «السؤالات» حيث كان طلاب الحديث يدوِّنون فيها ما يسمعونه من شيوخهم في ذلك... ورأى آخرون أن تُدوَّن هذه الملاحظات أو الاستدراكات عقب ذكر الحديث سواء كانت الأحاديث مصنفةً على طريقة الأبواب أو المسانيد المعللة ... وتمتد هذه الفترة ابتداءً من منتصف القرن الثاني الهجري ـ على وجه التقريب ـ حتى منتصف القرن الثالث الهجري الذي ظهرت فيه كتب الجرح والتعديل، والعلل بشكلٍ واضحٍ» انظر «دراسات في منهج النقد» ص(١٦، ١٧).

تآليفه قريب المئتين[1]. وكان عصر ابن المديني عصر التدوين والتأليف والكتابة والجمع والاجتهاد، وفيه تكوَّنت المذاهب الفقهية المتعدِّدة، وتنوَّعت المدارس العلمية، وظهرت الكتب الستَّة المشهورة[2] التي تعد أهم دواوين السنة وأوفاها وأشملها للأحاديث النبوية؛ إذ إن هذه الدواوين لم تدعْ من الأحاديث إلا القليل الذي تداركه من جاء بعدهم من الأئمة. وظهرت المسانيد[3]، والجوامع[4]، والسنن، وكتب العلل، والتورايخ، والأجزاء[5]، وغير ذلك من وجوه التصنيف التي لا يحويها حصرٌ، بل ما انقضى هذا القرن إلا والسنة جميعها مدونةٌ. ولم يبقَ من الروايات الشفهية غير المدوَّنة في المصنفات ـ بعد هذا العصر ـ شيءٌ يُذكر. وفي هذا العصر ظهرت عظمة أئمة الحديث في الحفظ والرواية والنقد والتعديل والتجريح والعلم بتواريخ الرجال وعلل الأحاديث، ولا سيما أصحاب الصِّحاح، ولذلك اعتبر الإمام الذهبي رأس سنة ثلاثمئة الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين[6]. وإذا كان تدوين السنة قد انتهى إلى هذه القمة

---

(١) ذكر الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» (٧١، ٧٢) أسماء كتب ابن المديني، وكذلك ذكرهم الخطيب البغدادي في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٤٦٥.

(٢) صحيحا البخاري ومسلم، والسنن الأربعة أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٣) المسندَ هو: كل كتاب جمع فيه مصنفه مرويات كل صحابي على حدة، من غير النظر إلى الموضوع الذي يتعلق به الحديث، مثل «مسند الإمام أحمد» انظر «الرسالة المستطرفة» الكتاني ص «٥٤» و«معجم مصطلحات الحديث» سليمان الحرش، حسين الجمل ص(١٣٣).

(٤) الجامع هو كل كتابٍ يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب من العقائد والعبادات والمعاملات والسير... مثل: «الجامع الصحيح» للبخاري. انظر «الرسالة المستطرفة» ص(١٤) و«معجم مصطلحات الحديث ص(٥٢).

(٥) الجزء هو كل كتاب صغير جمع فيه مرويات راوٍ واحدٍ من رواة الحديث، أو جمع فيه ما يتعلق بموضوع واحدٍ على سبيل الاستقصاء، مثل: جزء رفع اليدين في الصلاة» للبخاري. انظر «الرسالة المستطرفة» ص(٧٤) و«معجم مصطلحات الحديث» ص(٥٣).

(٦) انظر «ميزان الاعتدال» ١/ ٤ و«المغني في الضعفاء» الذهبي ١/ ٤.

في هذا العصر فكذلك كان شأن بقية علوم الحديث، وذلك للترابط بين التدوين ومصطلح الحديث[١].

كما عُني الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الأحاديث وأسانيدها المختلفة، فرحلوا إلى أقطار الأرض، وبحثوا عن حَمَلة العلم، وجمعوا الكتب، وتتَّبعوا النسخ، وأمعنوا في التفحُّص عن غريب الحديث ونوادر الأثر، فكثر عندهم من الأحاديث التي لا يرويها إلا أهل بلدٍ خاصٍ كأفراد الشاميين والمصريين والحجازيين والعراقيين أو أهل بيتٍ خاصٍ.

أهم المؤلَّفات في هذا العصر[٢]:

وهذا سردٌ لأهم المؤلفات العامة والخاصة في ذلك العصر:

- الرسالة للإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ).
- جزءٌ صغيرٌ لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت٢١٩هـ)[٣] نشره الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية في علم الرواية[٤].

---

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ٥٢٩، ٥٣٠ و«السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» السباعي ص(١٠٥، ١٠٦) و«المنهج المقترح» الشريف العوني ص(٥١، ٥٥) و«السنة النبوية وعلومها» أحمد عمر هاشم ص(٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧) و«أبو عيسى الترمذي شيخ الحديث» كامل عويضة ص(٤٧، ٤٨) و«الوسيط» أبو شهبة ص(٦٩) و«القاضي عياض» الترابي ص(٣٤٤).

(٢) سأتناول بالتفصيل المؤلفات التي تتعلق بعلم «غريب الحديث» و«التصحيف والتحريف» و«الجرح والتعديل» و«مشكل الحديث» و«المؤتلف والمختلف» في هذا الفصل والفصل الثالث.

(٣) حافظٌ فقيهٌ، رحل إلى مصر، ولازم الشافعي، ثم رجع إلى مكة وأفتى، من تصانيفه: المسند، كتاب الدلائل. توفي سنة (٢١٩هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤١٣ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٢٤٢.

(٤) انظر «المنهج المقترح» الشريف العوني ص(٥٨).

• كتب ابن المديني (ت٢٣٤هـ)[١].

• علل الترمذي (ت٢٧٩هـ) الكبير والصغير[٢].

• مقدمة صحيح مسلم (ت٢٦١هـ)[٣].

• رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ت٢٧٥هـ)[٤].

• مؤلفات الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي (ت٣٠١هـ)[٥] ككتاب (معرفة المتصل من الحديث والمرسل والمقطوع وبيان الطرق الصحيحة) وقد نقل عن هذا الكتاب غير واحدٍ من المصنفين، وكتاب (معرفة أصول الحديث)[٦].

• ومن أقدم مَن صنَّف في غريب الحديث أبو الحسن النضر بن شُمَيل المازني (ت٢٠٣هـ)[٧] وتتالى بعده كثيرٌ من المصنفين، من أشهرهم: أبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)[٨] الذي صنَّف كتابه المشهور (غريب

---

(١) ذكر الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» (٧١، ٧٢) أسماء كتب ابن المديني، وكذلك ذكرهم الخطيب البغدادي في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٤٦٥.

(٢) سيأتي الحديث عنه في هذا الفصل في المبحث الثاني.

(٣) سيأتي الحديث عنه في هذا الفصل في المبحث الثالث.

(٤) بين فيها طريقته في سننه.

(٥) الحافظ نزيل بغداد، برع في علوم الأثر، توفي في بغداد سنة (٣٠١هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٤٦ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٢٠.

(٦) انظر «المختصر الوجيز في علوم الحديث» عجاج الخطيب ص(٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠).

(٧) النَّضر بن شُمَيل أبو الحسن البصري، نزيل مرو وعالمها، كان رأساً في الحديث، رأساً في اللغة والنحو، ثقة، صاحب سنة، صنف غريب الحديث، المدخل إلى كتاب العين، توفي سنة (٢٠٣هـ) انظر «بغية الوعاة» ٢/ ٣٠٥ و«شذرات الذهب» ٣/ ١٦.

(٨) الهروي، ولد بهراة سنة (١٥٠هـ) أخذ عن أبي عبيدة معمر بن المثنى والأصمعي وغيرهما من البصريين، توفي بمكة سنة (٢٢٤هـ) من تصانيفه: الأمثال السائرة، فضائل القرآن. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤١٧ و«بغية الوعاة» ٢/ ٢٤٥ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٦٤٢.

الحديث)[١] والكتاب على سعته لم يستوعب جميع ألفاظ غريب الحديث والآثار، بل غادر الكثير منه لمن بعده، وقد حوى مادةً علميةً تدل على علم أبي عبيد، وسعة اطلاعه، وقوة حفظه[٢].

• ومن المؤلفات في مختلف الحديث ومشكله[٣]: كتاب (اختلاف الحديث)[٤] للشافعي، وتحدَّث في كتابه (الأم)[٥] عن كثيرٍ من أبحاث مختلف الحديث، وفي (الرسالة) أيضاً بحوثٌ من ذلك، ومنها: كتاب (تأويل مختلف الحديث)[٦] لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ)[٧] وقد وضعه في الرد على أعداء الحديث الذين اتَّهموا أصحاب الحديث بحمل الأخبار المتناقضة، ورواية

---

(١) سيأتي الحديث عنه في المبحث الثاني من الفصل الثالث.

(٢) سأتناول في الفصل الثالث مؤلفات غريب الحديث بالتفصيل.

(٣) يتناول هذا العلم الأحاديث التي ظاهرها التعارض من حيث الجمع والتوفيق بينها، إما بتقييد مطلقها، أو بتخصيص عامِّها، أو بحملها على تعدد الحادثة، أو غير ذلك. ولهذا أطلق بعض العلماء على هذا العلم اسم (مشكل الحديث) و(اختلاف الحديث) و(تأويل الحديث) و(تلفيق الحديث) والمراد بكل هذه الأسماء مسمى واحد. انظر «أصول الحديث» د. عجاج الخطيب ص(١٨٣) قال الإمام السخاوي عن هذا العلم: «هو من أهم الأنواع، مضطرٌ إليه جميع الطوائف من العلماء، وإنما يكمُل للقيام به من كان إماماً جامعاً لصناعتي الحديث والفقه، غائصاً على المعاني الدقيقة» انظر «فتح المغيث» ص(٣٦٢، ٣٦٣).

(٤) انظر «كشف الظنون» ١/ ٣٢.

(٥) جمعه البويطي ولم يذكر اسمه، وقد نُسب إلى ربيع بن سليمان ، بوَّبه الإمام أبو محمد الربيع بن سليمان المرادي بمصر، فنُسب إليه دون من صنَّفه، وهو البويطي، فإنه لم يذكر نفسه فيه ولا نسبه إلى نفسه. انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٣٩٧.

(٦) انظر «كشف الظنون» ١/ ٣٢.

(٧) الإمام النحوي اللغوي، سكن بغداد، من تصانيفه: غريب القرآن، غريب الحديث، عيون الأخبار، مشكل القرآن، ولد سنة (٢١٣هـ) وتوفي سنة (٢٧٦هـ) انظر «بغية الوعاة» السيوطي ٢/ ٥٩ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣١٨.

الأحاديث المشكلة، فجمع بين الأخبار التي ادَّعوا التناقض فيها. ومنها كتاب (مشكل الآثار)[١] لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي.

• المؤلفات في ناسخ الحديث ومنسوخه[٢]: تتالت المصنفات في هذا العلم خلال القرن الثاني والثالث، ومن أشهرها كتاب(ناسخ الحديث ومنسوخه)[٣] للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الأثرم (ت٢٦١هـ)[٤].



(١) انظر «الرسالة المستطرفة» الكتاني ص(١٢٣).

(٢) هو العلم الذي يبحث عن الأحاديث المتعارضة التي لا يمكن التوفيق بينها من حيث الحكم على بعضها بأنه ناسخٌ وعلى بعضها الآخر بأنه منسوخٌ، فما ثبت تقدمه كان منسوخاً، وما ثبت تأخره كان ناسخاً. يقول الحازمي: «هذا الفن من تتمات الاجتهاد؛ إذ الركن الأعظم في باب الاجتهاد معرفة النقل، ومن فوائد النقل معرفة الناسخ والمنسوخ، إذ الخطب في ظواهر الأخبار يسيرٌ، وتجشُّم كلفها غير عسيرٍ، وإنما الإشكال في كيفية استنباط الأحكام من خفايا النصوص، ومن التحقيق فيها معرفة أول الأمرين وآخرهما، إلى غير ذلك من المعاني» انظر «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» ص(٣، ٤).

(٣) انظر «الرسالة المستطرفة» ص(٧٠).

(٤) صاحب الإمام أحمد، الحافظ الثبت الثقة، أحد الأئمة المشاهير، صنف التصانيف، وكان من أذكياء الأمة، توفي سنة (٢٦١هـ) انظر «طبقات الحنابلة» أبو يعلى الحنبلي ١/ ١٦٢ وانظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٠ وانظر «شذرات الذهب» ٣/ ٢٦٦.

المبحث الأول

نشأة علم الجرح والتعديل

يعد علم الجرح والتعديل من أهم العلوم التي أبدعتها الحضارة الإسلامية، فهو دراسةٌ لتاريخٍ طويلٍ يصف حال رواة النصوص النبوية من القوة أو الضعف. وهنا دراسة لنشأة هذا العلم، وأهم قوانينه، ومؤلفاته، ورجاله.

المطلب الأول: تعريف علم الجرح والتعديل ومكانته:

أولاً: تعريف علم الجرح والتعديل:

الجرح لغةً: جَرَحَهُ كمنعه: كَلَمَه، وجَرَحَ فلاناً: سبَّه وشتمه، وجَرَحَ شاهداً: أسقط عدالته.[1] فكلمة الجرح لغوياً تطلق حقيقةً على الجرح بمعناه الاصطلاحي.

الجرح اصطلاحاً: هو القدح في راوي الحديث بما يسلب أو يخلُّ بعدالته أو ضبطه[2].

التعديل لغةً: العَدْل ضد الجَور، وما قام في النفوس أنه مستقيمٌ، كالعَدالة والعُدولة. وعدَّل الحكم تعديلاً: أقامه، وفلاناً: زكَّاه[3]. فكلمة التعديل لغوياً تطلق حقيقةً على التعديل بمعناه الاصطلاحي.

---

(١) انظر «القاموس المحيط» الفيروزآبادي ١/ ٣٢٨ مادة: جرح.

(٢) انظر « الكفاية» الخطيب البغدادي ص(٧٨، ٨٠) و«منهج النقد» نور الدين عتر ص(٩٢).

(٣) انظر «القاموس المحيط» الفيروزآبادي ٢/ ١٣٦١ مادة: عدل.

التعديل اصطلاحاً: عكسه، وهو تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدل أو ضابط(١).

التعريف الإضافي لعلم الجرح والتعديل:

علم الجرح والتعديل: «هو علمٌ يُبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظٍ مخصوصةٍ، وعن مراتب تلك الألفاظ» وهذا العلم من فروع علم رجال الحديث(٢).

ثانياً: مكانة علم الجرح والتعديل:

لا أدلَّ على مكانة هذا العلم بين العلوم الإسلامية عامةً، وعلم أصول الحديث خاصةً من اعتبار هذا العلم الخطوة الأولى في التثبُّت من الحديث، وأنه الثمرة التي ولَّدها لنا علم أصول الحديث. فمن يطَّلع على المكتبة الإسلامية بما فيها من كتب التراجم والطبقات والتواريخ والسؤالات يدرك الحجم الكبير، والعمل الدؤوب الذي بذله المتقدمون في تقرير هذه العلوم. ولما لهذا العمل من منزلةٍ رفيعةٍ، وما يحقِّقه من أغراضٍ في شأن دراية الحديث اعتبره الحاكم النيسابوري ثمرة علم أصول الحديث والمرقاة الكبيرة منه(٣) وعدَّه علي بن المديني نصف العلم، أي نصف علم أصول الحديث فقال: «التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»(٤) فالتفقه في معاني الحديث هو علم الدراية عند المتقدمين كما بينتُ في الفصل التمهيدي، ومعرفة الرجال هو علم الرواية أيضاً عن المتقدمين.

---

(١) انظر «الكفاية» الخطيب البغدادي ص(٧٨ ، ٨٠) و«منهج النقد» نور الدين عتر ص(٩٢).

(٢) انظر «التقييد والإيضاح» العراقي ص(١٣٣) وانظر «الاجتهاد في علم الحديث» علي البقاعي ص(٧٢) وانظر «منهج النقد» نور الدين عتر ص(٩٢).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(٥٢).

(٤) المحدث الفاصل ص(٣٢٠).

وهناك من عدَّ أن علوم الحديث تتفرع عن هذا العلم، و«أن كل أنواع علوم الحديث التي ذكرها أهل الفن في كتبهم، وبيَّنوها مفصلةً في شروحهم تتفرَّع بدايةً عن أحوال الرواة، وصفاتهم، ومدى تحقُّق عنصري الضبط والعدالة فيهم، لذا فإن علم معرفة الرجال، والذي اصطلح على تسميته بـ «علم الجرح والتعديل» يُشكِّل العمود الفقري لعلم مصطلح الحديث»[1].

المطلب الثاني: نشأة علم الجرح والتعديل:

هناك أسبابٌ أدت لنشأة هذا العلم، لعل من أهمها الإسناد. وقد تطور هذا العلم تاريخياً من خلال رجاله الذين برزوا فيه، و أدى هذا التطور التاريخي لنشأة التصنيف القواعدي بعد ذلك.

أولاً: أسباب النشأة:

لعل السبب الأهم في نشأة علم الجرح والتعديل هو مكانة النص النبوي وخوف الدخَل عليه والوقوع في الكذب فيه عمداً أو رغبةً. أدى ذلك كله إلى نشأة هذ العلم مبكراً بدءاً من الصدر الأول (عصر النبي والصحابة)؛ إذ كان لابد لمعرفة الأخبار الصحيحة من معرفة رواتها معرفةً تُمكِّن أهل العلم من الحكم بصدقهم أو كذبهم حتى يتمكنوا من تمييز المقبول من المردود.

ثانياً: المبرِّزون في علم الجرح والتعديل:

علم الجرح والتعديل اتَّسع في أواخر عصر التابعين، ولم يتَّسع في القرن الهجري الأول؛ إذ كان الرواة من الصحابة عدولاً، وغير الصحابة أكثرهم ثقاتٌ.

---

(١) «نظرية نقد الرجال» عماد الدين الرشيد ص(١٠).

أما في القرن الثاني فقد كان في أوائله من أوساط التابعين جماعةٌ من الضعفاء، وضَعْفُ أكثرهم نشأ غالباً من قِبَل تحمُّلهم، وضبطهم للحديث، فكانوا يرسلون كثيراً، ويرفعون الموقوف وكانت لهم أغلاطٌ، فلما كان آخر عصر التابعين وهو في حدود الخمسين ومئة تكلم في الجرح والتعديل طائفةٌ من الأئمة[١].

ـ المبرزون من الصحابة:

برز في نقد الرواة من جيل الصحابة عبد الله بن عباس (ت٦٨هـ) وعبادة بن الصامت (ت٣٤هـ)[٢] وأنس بن مالك (ت٩٣هـ).

ـ المبرزون من التابعين وأتباع التابعين:

برز من التابعين سعيد بن المسيب[٣] والشعبي (ت١٠٤هـ) وابن سيرين (ت١١٠هـ). وفي أواخر عصر التابعين تكلم في الجرح والتعديل الأعمش (ت١٤٨هـ) وشعبة بن الحجاج (ت١٦٠هـ)[٤] ومالك (ت١٧٩هـ) وابن المبارك

---

(١) انظر مقدمة محقق «الضعفاء الكبير» للعقيلي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي ١/ ٢٧.

(٢) الأنصاري، الخزرجي، شهد العقبة الأولى والثانية، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله، توفي سنة (٣٤هـ) بالرملة. انظر «أسد الغابة» ٣/ ١٥٨ و«الإصابة» ٣/ ١٤٢.

(٣) فقيه المدينة، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر، كان واسع العلم، قال قتادة: ما رأيت أحداً أعلم من سعيد بن المسيب، توفي بعد التسعين. انظر «معرفة الثقات» ١/ ٤٠٥ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٥٤.

(٤) نال إعجاب المحدثين في الحكم على الرجال، وحاز ثقتهم. يقول الإمام أحمد: «كان شعبة أمةً واحدةً في هذا الشأن» قال ابن رجب: «يعني في الرجال، وبصره بالحديث، وتثبته، وتنقيته للرجال» قال يحيى بن سعيد: «كان شعبة أعلم الناس بالرجال» وقال الشافعي: «لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق» قال صالح جزرة: «أول من تكلم في الرجال شعبة» انظر «شرح علل الترمذي» ابن رجب ١/ ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤ و«تهذيب التهذيب» ٤/ ٣٠٨ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٩٣ و«مقدمة الجرح والتعديل» ١٢٧ قال ابن رجب: «هو أول من وسع =

(ت١٨١هـ) ويحيى بن سعيد القطان (ت١٨٩هـ) وابن عيينة (ت١٩٧هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ).

المبرزون في القرن الثالث الهجري:

في هذه المرحلة بلغ هذا العلم غايته، وشرف على الكمال والشمول، وتميز بالسعة والتخصُّص واستقصاء أحوال الرواة، ومن المبرِّزين في هذا العصر يحيى ابن معين (ت٢٣٣هـ) وأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) وهذا الإمامان تصدَّرا هذا المجال في تلك الطبقة من العلماء في ذلك الوقت، وعلي بن عبد الله المديني (ت٢٣٤هـ) وله كتابٌ في التاريخ في عشرة أجزاء حديثية[١].

ثالثاً: التطور التاريخي لعلم الجرح والتعديل:

علم الجرح والتعديل ظهرت بوادره عند الصحابة بما سنُّوه من قوانين الرواية والتزام الإحالة. وبالتزام الإحالة إلى المروي عنه بدأ نشوء هذا العلم[٢]. ورد عن مجاهد بن جبر قال: «جاء بشير العدوي إلى ابن عباس فجعل يحدِّث، ويقول: قال رسول الله، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس مالي لا أراكَ تسمع لحديثي؟ أحدِّثُك عن رسول الله ولاتسمع!! فقال ابن عباس: «إنَّا كنَّا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله ابتدرتُه أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا فلما

= الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقَّب عن دقائق علم العلل، وأئمة هذا الشأن بعده تبعٌ له في هذا العلم» انظر «شرح علل الترمذي» ابن رجب ١/ ١٧٢.

(١) انظر «مقدمة الكامل» لابن عدي حيث سرد أسماء المتكلمين في الجرح والتعديل. وانظر «لمحات في أصول الحديث» أديب الصالح ص(٧٥، ٧٦، ٧٧).

(٢) انظر «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» محمد مصطفى الأعظمي ٢/ ٣٩١.

رِكِب الناس الصعب والذَّلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»[١] فكان هذا أول تطبيقٍ عمليٍ لعلم الجرح والتعديل، وأول السؤال عن الإسناد.

وتدَعَّم هذا العلم بما بدأه التابعون من نقدٍ للرجال، واتَّضحت أسسه، واكتملت قواعده بظهور هؤلاء النُّقاد المبرِّزون في القرن الثاني وما بعده، وشعبة من أوائلهم تقعيداً له وممارسةً إن لم نقل هو الأول[٢].

وقد قرَّر الذهبي أن الجرح انتهى على رأس ثلاثمئة للهجرة[٣] وذلك لأن الأخبار قد دُوِّنَت، وهذا هو الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين كما بيَّنا سابقاً. وبقي الجرح من ناحية الضبط للكتاب، ومثله قول ابن المرابط: قد دونت الأخبار وما بقي للتجريح فائدةٌ، بل انقطعت من رأس الأربعمئة[٤].

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ١٣.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» طاهر الجوابي ص(١٨٥) و كتب محمد عبد الرشيد النعماني تحت عنوان: «ظهور أمور على رأس المئتين أدت بالمحدثين إلى مخالفة طريقة المتقدمين» فقال: «منها أن الأسانيد لم يكن السلف يحتاجون إلى النظر فيها؛ لقرب العصر، وممارسة النقلة، وخبرتهم بها، وكانت أحوال نقلة الحديث في عصور الصحابة والتابعين معروفةً عند أهل بلدهم، فمنهم بالحجاز، ومنهم بالعراق، ومنهم بالشام، ومصر، والجميع معروفون مشهورون في أعصارهم، فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعدالتهم على ما يخلُص إليهم من مشاهدة الحال وتتبع القرائن، فلما انقرض السلف، وذهب الصدر الأول أمعن من جاء بعدهم من أهل القرن الثالث في معرفة الرجال، ومراتب هؤلاء النقلة، وتفاوتهم في ذلك، وتميزهم فيه واحداً واحداً، وجرحاً وتعديلاً، وحفظاً وإتقاناً، حتى جعلوه فناً برأسه فدونوا فيه مدوناتٍ، وبحثوا، وناظروا في الحكم بالصحة والضعف والاتصال والانقطاع وغير ذلك إلى أن جرهم ذلك إلى إنكار المرسل» انظر «الإمام ابن ماجه» ص(٧٩ ، ٨٠).

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» ١/ ٤ و «المغني في الضعفاء» الذهبي ١/ ٤.

(٤) انظر «فتح المغيث» السخاوي ٤/ ٣٦٣.

رابعاً: ظهور عبارات الجرح والتعديل:

أخذ الجرح يتناسب طرداً مع سوء أخلاق الناس وحسنهم، فكلما ساءت أحوال القرن كثر الجرح، وكلما حسُن القرن قلَّ الجرح. وأول ما ظهرت عبارات الجرح والتعديل لم يكن لها معنى محددٌ معروفٌ لدى الجميع، بل ربما كانت علامة قبولٍ ورضا من بعض الأشخاص، وعلامة تضعيفٍ وتوهينٍ من البعض الآخر. فمن ذلك ما يُروى عن يحيى بن معين أنه كان يستعمل كلمة (ليس بشيءٍ) للدلالة على قِلَّة أحاديث الراوي[1]، أما غيره فيستعمل هذه اللفظة في جرح الراوي. وكذلك فإن ابن معين يستعمل كلمة (لا بأس به) مريداً بها (الثقة) وعند غيره تطلق على من دون الثقة[2]. ثم أخذت عبارات الجرح والتعديل تتحدَّد معانيها

---

(١) إذا قال ابن معين ليس بشيء فليس معناه أنه مجروحٌ بجرحٍ قويٍّ، فقد قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري» ص(٥٩٥) في ترجمة «عبد العزيز بن المختار البصري» ذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الراويات: «ليس بشيءٍ» يعني أن أحاديثه قليلة جداً. انظر «الرفع والتكميل» اللكنوي ـ تحقيق أبو غدة ص(٢١٢) ويقول أبو غدة في ذلك: «لكن هذا القصد في عبارة ابن معين الظاهرُ أنه غير مطَّرد، فقد جاء قوله: «ليس بشيءٍ، و: لا شيء» في مواطن من كلامه مراداً به تضعيف الراوي لا بيان قلة أحاديثه ... ثم ترجَّح عندي الآن ـ بما وقعتُ عليه من شواهد كثيرة سأسوقها ـ الجزمُ بأن قول ابن معين في الراوي «ليس بشيءٍ» يعني به ضعف الراوي، وقد يعني به قلة أحاديثه في بعض الراويات» انظر «حاشية الرفع والتكميل» ص(٢١٣، ٢١٥) و«قواعد في علوم الحديث» الكيرانوي ص(١٢٠) وقال محقِّقه (أبو غدة): «وهذا ليس حكماً مطلقاً على كل من وصفه ابن معين بهذا القول، فهو كما يعني فيه ما ذكر هنا، فقد يعني في مواضع أخرى أنه متروكٌ لا يؤخذ حديثه، أي أنه يضعفه تضعيفاً شديداً، فالعهدة على مراجعة حديث من وصف بهذا القول فإن كان من المقلِّين الذين للواحد منهم الحديث والحديثين عنى ما ذكره هاهنا، أما إن كان من المكثرين فهو تضعيفٌ له».

(٢) جاء في كتاب الرفع والتكميل للكنوي ص(٢٢١، ٢٢٢) ما نصه «كثيراً ما تجد في «الميزان» وغيره نقلاً عن ابن معين في حق الرواة «لابأس به» فلعلَّك تظنُّ منه أنه أدوَنُ من «ثقة» كما هو مقرَّرٌ عند المتأخرين. وليس كذلك، فإنه عنده كثقةٍ» قال البدر بن جماعة في «مختصره»: =

أكثر فأكثر، إلى أن أصبح لكل لفظةٍ مدلولها الخاص الذي تعارف عليه جميع أهل هذا العلم، فإذا ذكرت العبارة أعطت معنى محدداً يعرفه الجميع، فأصبحت هذه الألفاظ مصطلحاتٍ على معانٍ.

المطلب الثالث: مشروعية الجرح والتعديل:

دلَّت قواعد الشريعة العامة على وجوب حفظ السنة. وبيان أحوال الرواة سبيلٌ قويمٌ لحفظ السنة.

أولاً: المشروعية من القرآن:

-﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] ففي هذه الآية ثلاث كلمات أصبحت فيما بعد مصطلحات حديثية لها مدلولاتها المحددة وهي: فاسق، ونبأ، وجهالة».

- ﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] والمقصود بالمرضيّ من الشهداء من ترضون دينه وأمانته، وليس نقل الحديث وروايته بأقلّ من الشهادة، لهذا لا يقبل الحديث إلا من الثقات[1].

= قال ابن معين: إذا قلتُ: «لا بأس به» فهو ثقةٌ. وهذا خبرٌ عن نفسه. قال ابن أبي خيثمة: قلتُ ليحيى ابن معين: إنك تقول «فلانٌ ليس به بأسٌ» و«فلانٌ ضعيفٌ»؟ قال: إذا قلتُ لك «ليس به بأسٌ» فثقةٌ، وإذا قلت لك: «ضعيفٌ» فهو ليس بثقةٍ، لا تكتبْ حديثَه. يقول أبو غدة تعليقاً على قول ابن معين: «ثم إنه لا خصوصيةَ لابن معينٍ بهذا الاستعمال، بل هو تعبيرٌ شائعٌ في كلام المتقدمين، أمثال ابن معين، من أهل المئة الثالثة: كابن المديني، والإمام أحمد، ودُحَيم، وأبي زُرعة الرازي. وأبي حاتم الرازي، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم» انظر حاشية الرفع والتكميل ص(٢٢٢).

(١) انظر «أصول الحديث» عجاج الخطيب ص(١٦٩).

ثانياً: المشروعية من السنة:

• عن عائشة (ت ٥٧هـ)[١] رضي الله عنها أن رجلًا استأذن على النبيّ ﷺ، فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة، بئس ابن العشيرة» فلما جلس تطلّق له النبي في وجهه، وانبسط إليه، فلما انطلق قالت له عائشة: يارسول الله حين رأيت الرجل قلت كذا وكذا، ثم تطلَّقت في وجهه وانبسطت إليه، فقال رسول الله: «يا عائشة متى عهدتني فحَّاشاً، إن شرَّ الناس منزلةً عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتِّقاء شره»[٢] وفي هذا الخبر دليلٌ على إخبار الرجل ما في الرجل على جنس الديانة ليس بغيبةٍ؛ إذ النبي ذمَّه، فقال: «بئس أخو العشيرة» ولو كان هذا غيبةً لم يطلقها النبيّ ﷺ[٣].

ثالثاً: المشروعية من الإجماع:

• قال الإمام النووي: «اعلم أن الغيبة تُباح لغرضٍ صحيحٍ شرعيٍ لا يمكن الوصول إليه إلا بها ... منها جرح المجروحين من الرواة والشهود. وذلك جائزٌ بإجماع المسلمين بل واجبٌ للحاجة»[٤].

---

(١) زوج النبيّ وأشهر نسائه، وأمها أم رومان، تزوجها رسول الله قبل الهجرة بسنتين، من المكثرات من الرواية عن رسول الله، توفيت سنة (٥٧هـ) ودفنت في البقيع. انظر «أسد الغابة» ٧/ ١٨٦ و«الإصابة» ٧/ ١٨٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ـ كتاب: الأدب، باب: لم يكن النبي فحاشاً ٤/ ٢١١٢ رقم الحديث: ٥٦٨٢ وأخرجه مسلم في صحيحه ـ كتاب: البر والصلة والدب، باب: مداراة من يتقى فحشه ٥/ ٢٥٢٩ رقم الحديث: ٢٥٩١.

(٣) انظر «المجروحين من المحدثين» ابن حبان ١/ ١٨.

(٤) رياض الصالحين ـ كتاب «الأمور المنهي عنها» باب «ما يباح من الغيبة» ص(٤٤١، ٤٤٢).

رابعاً: كلام العلماء في المشروعية:

• قال ابن المبارك: «المعلى بن هلال[١] هو، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب، فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمن تغتاب؟! فقال: «اسكت، إذا لم نبيِّن كيف يُعرف الحق من الباطل»[٢].

• قال يحيى بن سعيد القطان: سألت سفيان الثوري، وشعبة، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة عن الرجل تكون فيه تهمةٌ، أو ضعفٌ أسكت أو أبيِّن؟ قالوا: بيِّن»[٣].

• قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: جاء أبو تراب النخشبي (ت٢٤٥هـ)[٤] إلى أبي فجعل أبي يقول: فلانٌ ضعيفٌ، فلانٌ ثقةٌ. فقال أبو تراب: يا شيخ لا تغتب العلماء. فالتفت أبي إليه، فقال له: «ويحك هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةً»[٥].

• ترددت بينهم عبارة: «إنما هي تأديةٌ إنما هي أمانةٌ»[٦]. إشارةً إلى أهمية نقد الرجال.

---

(١) أبو عبد الله الطحان الكوفي، اتفق النقَّاد على تكذيبه، قال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، حديثه موضوع كذب. قال عنه أبو حاتم الرازي: كوفي كذاب. انظر «معرفة الثقات» ٢/ ٢٩٠ و«الجرح والتعديل» ٨/ ٣٣١ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٩٦.

(٢) الكفاية ص(٤٥).

(٣) المرجع السابق ص(٤٣).

(٤) أبو تراب النَّخْشَبي عسكر بن حصين، والنخشبي نسبة إلى نخشب بلدة بماوراء النهر، لم يشتهر إلا بكنيته حتى كاد لا يعرف إلا بها، كان شيخ عصره بالاتفاق، كتب الحديث الكثير، وتفقه على مذهب الشافعي، توفي سنة (٢٤٥هـ) انظر «الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية» المناوي ١/ ٥٤٢، و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٠٨.

(٥) الكفاية ص(٤٥).

(٦) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٣١٠ رقم الفقرة: ١٦٧٦.

• قال الإمام مسلم: «وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا، لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليلٍ، أو تحريمٍ، أو أمرٍ، أو نهيٍ، أو ترغيبٍ، أو ترهيبٍ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه مَن قد عرفه، ولم يُبيِّن ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك، غاشَّاً لعوامِّ المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يُضْطرَّ إلى نقل من ليس بثقةٍ ولا مُقنِعٍ»[1].

• قال العز بن عبد السلام (ت٦٦٠ هـ)[2]: «القدح في الرواة واجبٌ؛ لما فيه من دفع إثبات الشرع به، لما على الناس في ذلك من الضرر في التحريم والتحليل وغيرهما من الأحكام، وكذلك كل خير يُجوِّز الشرع الاعتماد عليه والرجوع إليه....جرح الشهود عند الحكام فيه مفسدةٌ وهتك أستارهم، لكنه واجبٌ؛ لأن المصلحة في حفظ الحقوق من الدماء والأموال والأعراض والأنساب وسائر الحقوق أعمُّ أعظم»[3].

• قال القرافي (ت٦٨٤هـ)[4]: «يجوز وضع الكتب في جرح المجروح

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ٩١.

(٢) سلطان العلماء، فقيهٌ شافعيٌ، بلغ رتبة الاجتهاد، ولد في دمشق سنة (٥٧٧هـ) ونشأ فيها، وزار بغداد، تولى الخطابة في الجامع الأموي بدمشق، من تصانيفه: الإلمام في أدلة الأحكام، قواعد الشريعة. توفي سنة (٦٦٠هـ) انظر «طبقات الشافعية» الأسنوي ٢/ ٨٤ و «شذرات الذهب» ٧/ ٥٢٢ و «الأعلام» ٤/ ٢١ .

(٣) قواعد الأحكام ١/ ١٥٣ ، ١٥٤.

(٤) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المشهور بالقرافي، فقيهٌ، أصوليٌ، مفسٌر، ولد بمصر سنة (٦٢٦هـ) وتوفي فيها سنة (٦٨٤هـ) من تصانيفه: الذخيرة في الفقه، أنوار البروق في =

منهم، والإخبار بذلك لطلبة العلم الحاملين لذلك لمن ينتفع به، وهذا الباب أوسع مِن أمر الشهود؛ لأنه لا يختص بحكامٍ، بل يجوز وضع ذلك لمن يضبطه وينقله، وإن لم تعلم عين الناقل؛ لأنه يجري مجرى ضبط السنة والأحاديث، وطالب ذلك غير متعيِّن»[١].

المطلب الرابع: منهج العلماء في بيان أحوال الرواة:

الكلام عن الرواة هو وسيلةٌ لا غايةٌ، لهذا التزم العلماء الاعتدال في بيان أحوال الرواة، فلم يتناولوا في ذكر أحوال الراوي إلا الجانب الحديثي الذي يهمُّهم، وكانوا في تناولهم هذا يسيرون على منهجٍ شبه متفقٍ عليه، وكان من ضمن منهجهم:

أ‌- الأمانة والنزاهة في الحكم:

من صورها أنهم كانوا يتركون الحديث الذي يروونه إذا خالفهم من هو أوثق منهم. روى شعبة بن الحجاج حديثاً، فقيل له: إنك تخالف في هذا الحديث، قال من يخالفني؟ قالوا: سفيان الثوري، قال: «دعوه، سفيان أحفظ مني»[٢] واعتبروا أن من الإنصاف والنزاهة ذكر محاسن ومساوئ الراوي على حدٍ سواء، وأن من غير الإنصاف ذكر المساوئ دون المحاسن. يقول محمد بن سيرين: «ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه»[٣].

= أنواع الفروق في أصول الفقه، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام. انظر «الديباج المذهب» ابن فرحون المالكي ١/ ٢٣٦ و«معجم المؤلفين» ١/ ١٠٠.

(١) أنوار البروق في أنواء الفروق ٤/ ١٣٣٩.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٤٢ رقم الفقرة: ١١٤٠.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٣٠٢ رقم الفقرة: ١٦٧٨ وانظر «الوجيز في علوم الحديث» عجاج الخطيب، ص(٢٣٦).

• الدقة في البحث والحكم:

ومن ذلك ذكر أوقات الاختلاط[١]، وسبب الوهم[٢]، وغير ذلك. فكانوا لا يخلطون جميع مرويات الراوي في كفةٍ واحدة، وإنما ينظرون إلى حاله عبر السنين التي عاشها، فمن أصابه شيءٌ من الاختلاط في عقله تكلموا عن سببه ووقته، وهذا منهم دقةٌ في التاريخ وفحص المرويات، كما أنهم لا يجملون الوهم إجمالاً، بل يفصِّلون في أسبابه وأنواعه.

• التزام الأدب في الجرح:

ومن ضمن منهجهم أنهم يراعون الأدب في إطلاق أحكامهم، فمن ذلك ما حكاه المزني[٣] (ت٢٦٤هـ) قال: سمعني الشافعي يوماً وأنا أقول فلانٌ كذَّابٌ، فقال لي: «يا إبراهيمُ، اكسُ ألفاظَك أحسنَها، لا تقُلْ كذَّاب، ولكن قُل: حديثه ليس بشيءٍ»[٤] وكان بعضهم يجرح بقوله: «لم يكن مستقيم اللسان»[٥] والمتأمِّل في هذين الإطلاقين: «ليس بشيءٍ» و«لم يكن مستقيم اللسان» بهذه الصيغة السلبية غير الإثباتية يلاحظ مدى الأدب الذي تحلَّوا به في تعاملهم مع الرواة.

---

(١) انظر «نزهة النظر» ص(١٣٠).

(٢) انظر المرجع السابق (٩٢).

(٣) أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى، صحب الشافعي، وحدث عنه، ولد سنة (١٧٥هـ) وتوفي بمصر سنة (٢٦٤هـ) من آثاره: الجامع الكبير، الجامع الصغير، كتاب الوثائق. انظر «طبقات الشافعية الكبرى» السبكي ٢/ ٩٣، ١٠٩ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٨٣.

(٤) الإعلان بالتوبيخ، ص(١١٧).

(٥) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ١/ ١٨ وانظر تأصيل منهج العلماء في بيان أحوال الرواة في كتاب عجاج الخطيب «الوجيز في أصول الحديث» ص(٢٣٥، ٢٣٧).

• **الإجمال في التعديل والتفصيل في الجرح:**

والسبب وراء هذا الإجمال والتفصيل هو أن أسبابَ العدالة كثيرةٌ يثقُل على المرء ذكرُها جميعاً بخلاف الجرح، كما أنه يكفي ذكر سببٍ واحدٍ قادحٍ في العدالة أو الحفظ ليُجرح الراوي؛ لأن الجرح إنما أُجيز لضرورة معرفة الثقات من الضعفاء، وتمييز الصحيح من السقيم، والضرورة تُقدَّر بقَدَرها. ومعظم النقاد كانوا يكتفون بذلك. وإلى ذلك ذهب جمهور أهل العلم، ونصَّ على ذلك المتأخرون من أن الجرح يحصل بسببٍ واحدٍ[1].

المطلب الخامس: المؤلفات في الجرح والتعديل:

يمكن تصنيف المؤلفات في الجرح والتعديل إلى ثلاثة أصنافٍ. فمنها التي تناولت الضعفاء من الرواة فقط، ومنها التي تناولت الثقات، ومنها التي جمعت بين الثقات والضعفاء. وقد تقدَّم التصنيف في الضعفاء والجمع بين الثقات والضعفاء على التصنيف في أفراد الثقات.[2] وهنا سردٌ لأهم المؤلفات في القرون الثلاثة الأولى:

المؤلفات في الضعفاء:

• كتاب الضعفاء[3] ليحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨هـ).

---

(١) انظر «فتح المغيث» ٢/ ٢١ و«الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح» الأبناسي ١/ ٢٣٦ و«الوجيز في أصول الحديث» عجاج الخطيب، ص(٢٣٧) و«دراسات في منهج النقد» أكرم ضياء العمري، ص(٣٢، ٣٣) و«نظرية نقد الرجال» عماد الدين الرشيد، ص(١٣٤، ١٤٠).

(٢) انظر «بحوث في تاريخ السنة» أكرم ضياء العمري ص(٨٨، ٨٩).

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» الذهبي ٩/ ١٧٩.

• الضعفاء من رجال الحديث لأبي الحسن المدائني علي بن محمد (ت٢٢٥هـ)[1].

• الضعفاء[2] ليحيى بن معين (ت٢٣٣هـ).

• الضعفاء[3] لعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ).

• الضعفاء[4] للبخاري محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ).

• الضعفاء[5] للجوزجاني إبراهيم بن يعقوب السعدي (ت٢٥٩هـ).

• الضعفاء والمتروكون[6] لعبيد الله بن عبد الكريم الرازي أبي زرعة (ت٢٦٤هـ).

• الضعفاء[7] لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت٢٧٧هـ).

• الضعفاء والمتروكون[8] للنسائي (ت٣٠٣هـ).

---

(١) انظر «هدية العارفين» ١/ ٦٧١ وانظر «لسان الميزان» ٤/ ٢٥٣ وأبو الحسن المدائني هو علي ابن محمد بن عبد الله البصري، مؤرخٌ، راويةٌ للشعر، ولد ونشأ بالبصرة، وسكن المدائن، ثم انتقل إلى بغداد، وتوفي بها سنة (٢٢٥هـ) من تصانيفه: أخبار المنافقين، كتاب الردة، التعازي. انظر «تاريخ بغداد» ١٢/ ٥٤، ٥٥ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٥١٢.

(٢) انظر «مقدمة كتاب الضعفاء» الذهبي في ١ / ٤ و«الإعلان بالتوبيخ» السخاوي ص(٢٠٥).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم ص(٧١) و«الفهرست» ابن النديم ص(٤٧٥).

(٤) وله كتابان يحملان هذا الاسم، أحدهما «الضعفاء الكبير» وقد نقل عنه عددٌ من الأئمة. انظر «لسان الميزان» ٣/ ٢٦٧ و«الإعلان بالتوبيخ» ص(٢٠٥) و«كشف الظنون» ٢/ ١٠٨٧ والآخر «الضعفاء الصغير».

(٥) انظر «تذكرة الحفاظ» الذهبي ٢/ ٥٤٩ و«التهذيب» ابن حجر في ١/ ١٦٥.

(٦) انظر «مقدمة الضعفاء» الذهبي ١/ ٤ و«الإعلان بالتوبيخ» ص(٢٠٥).

(٧) انظر «مقدمة الضعفاء» الذهبي ١/ ٤.

(٨) انظر «سير أعلام النبلاء» الذهبي ١٤/ ١٣٣.

المؤلفات في الثقات:

• الثقات والمتثبِّتون[١] لعليّ بن المديني (ت٢٣٤هـ).

• الثقات[٢] لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت٢٦١هـ) وهو كتابٌ مشهورٌ اقتبس منه الأئمة.

المؤلفات التي جمعت بين الثقات والضعفاء:

كتب الجرح والتعديل:

ـ الجرح والتعديل في رجال الحديث[٣] ليحيى بن معين (ت٢٣٣هـ).

ـ العلل والرجال[٤] لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ). يذكر أحمد في كتابه هذا الرواة المجروحين والعدول، ويضيف في تراجمه كثيراً من الآراء الفقهية، ويسند هذه الآراء إلى أصحابها. ومما امتاز به هذا الكتاب على غيره من الكتب التي من هذا النوع احتواؤه على معرفة علل الحديث[٥].

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم، ص(٧١) و«شرح علل الترمذي» ابن رجب الحنبلي ١/ ٢١٦.

(٢) وهو مطبوع، والعجلي هو أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن، الكوفي، نزيل طرابلس الغرب، محدثٌ مؤرخٌ، نزح إلى المغرب أيام محنة القرآن وسكنها، من تصانيفه: التاريخ، والجرح والتعديل، توفي سنة (٢٦١هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٦٠، و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٦٦ و«معجم المؤلفين» ١/ ١٨٣.

(٣) انظر «هدية العارفين» ٢/ ٥١٥.

(٤) وهو مطبوع. دار المكتب الإسلامي بتحقيق: رضي الله عباس، سنة (١٩٨٨م)

(٥) انظر «مباحث في تدوين السنة المطهرة» الجبوري، ص(١٢١) و«بحوث في تاريخ السنة» العمري، ص(٨٣).

- الجرح والتعديل[١] للحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي (ت٢٤٨هـ)[٢].

- الجرح والتعديل[٣] للجوزجاني إبراهيم بن يعقوب السعدي (ت٢٥٩هـ).

- الجرح والتعديل[٤] للنسائي.

- الجرح والتعديل[٥] لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ).

كتب الأسماء والكنى:

صنف فيها يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)[٦] وعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ)[٧] وأبو بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)[٨] وأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)[٩] وخليفة بن

---

(١) انظر «الأعلام» الزركلي ٢/ ٢٤٤.

(٢) الحسين بن علي الكرابيسي الفقيه المتكلم أبو علي البغدادي، والكرابيس الثياب الغِلاظ، تفقَّه أولاً على مذهب أهل الرأي ثم تفقَّه للشافعي، جمع بين الفقه والحديث. قال الخطيب: حديث الكرابيسيِّ يعِزُّ جداً، وذلك أن أحمد بن حنبل كان يتكلم فيه بسبب مسألة اللفظ، وهو أيضاً كان يتكلم في أحمد فتجنَّب الناس الأخذ عنه لهذا السبب، توفي سنة (٢٤٨هـ) انظر «طبقات الشافعية» السبكي ٢/ ١١٧ و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٢٢ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٢٩.

(٣) انظر «هدية العارفين» ١/ ٣.

(٤) انظر «لسان الميزان» ٢/ ٣٠٠.

(٥) مطبوع.

(٦) انظر «فتح المغيث» السخاوي ٤/ ٢١٣، ٢١٤.

(٧) انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم ص(٧١).

(٨) انظر «فتح المغيث» السخاوي ٤/ ٢١٣، ٢١٤ و أبو بكر بن أبي شيبة هو عبد الله بن محمد ابن إبراهيم الكوفي، المحدث، المفسر، ولد سنة (١٥٩هـ) وتوفي سنة (٢٣٥هـ) من تصانيفه: السنن في الفقه، كتاب التفسير، المسند في الحديث. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٣٢ و«معجم المؤلفين» ٢٢٧١.

(٩) انظر «الإعلان بالتوبيخ»، ص(٢١٦).

خياط العصفري (ت٢٤٠هـ)[١] والبخاري (ت٢٥٦هـ)[٢] ومسلم (ت ٢٦١هـ)[٣].

كتب التاريخ والوفيات

- التاريخ[٤] لعبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ).

- التاريخ[٥] لسعيد بن كثير بن عفير المصري (ت٢٢٦هـ).

- التاريخ[٦] ليحيى بن معين (ت٢٣٣هـ). ذكر يحيى بن معين عدداً كبيراً من الأشخاص الذين ترجم لهم، وجمع بين الثقات والضعفاء على حدٍ سواء. والمادة العلمية التي اشتمل عليها هذا الكتاب لم تكن منسَّقة، ولم يُراعَ فيها طريقة معينة، بل ذُكِرت كيفما اتفق، فما هي إلا عبارةٌ عن جمع أقوال يحيى بن معين في الرجال، سواء كان القول جرحاً أو تعديلاً. وهذه المادة المبعثرة أصبحت المصدر والمرجع للمتأخرين الذين جاؤوا بعد ذلك[٧].

---

(١) انظر «فتح المغيث» ٤/٢١٣، ٢١٤ وخليفة بن خياط هو أبو عمرو العصفري البصري، المعروف بشباب، محدث نسابة علامة، صنف التاريخ والطبقات، قال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق من متيقظي الرواة، توفي سنة (٢٤٠هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/٤٣٦ و«تقريب التهذيب» ١/١٥٨.

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث»، ص(١٧٧) و«هدي الساري» ابن حجر، ص(٦٨٦) و«كشف الظنون» ٢/١٤٥٣.

(٣) انظر «فتح المغيث» ٤/ ٢١٣، ٢١٤.

(٤) انظر «الفهرست» ابن النديم، ص(٤٧٠).

(٥) انظر «الإعلان بالتوبيخ»، ص(٢٦٥) وسعيد بن كثير بن عُفَير هو أبو عثمان المصري الأنصاري مولاهم، صدوق عالم بالأنساب وغيرها، توفي سنة (٢٢٦هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٩ و«تقريب التهذيب» ١/ ٢١١ .

(٦) انظر «هدية العارفين» ٢/ ٥١٥.

(٧) انظر «مباحث في تدوين السنة المطهرة» أبو اليقظان الجبوري ص(١١٩) و«بحوث في تاريخ السنة» العمري (٨١).

- التاريخ[1] لابن المديني (ت٢٣٤هـ).
- التاريخ[2] لسليمان بن داود الشاذكوني (ت٢٣٤هـ).
- التاريخ[3] لأبي بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ).
- التاريخ[4] لخليفة بن خياط العصفري (ت٢٤٠هـ).

- تواريخ البخاري (ت٢٥٦هـ)[5] وهو ثلاثة كبيرٌ، ووسطٌ، وصغيرٌ. اشتمل الكبير منهم على عددٍ كبيرٍ من الرجال، وقد ذكر فيه الثقة والضعيف على حدٍ سواء. كان يذكر في ترجمته للشخص اسمه واسم أبيه وجده وكنيته واسم القبيلة والبلدة التي ينتمي إليها، وكذلك يذكر أسماء الشيوخ الذين أخذ عنهم صاحب الترجمة، وأسماء بعض الأشخاص الذين أخذوا عنه، ثم يذكر طرفاً من مروياته، وقد يذكر الرواية وهي خاليةٌ من اسم الشخص المترجَم له، ثم يذكر الرواية بطريقٍ آخر، وفيها اسم ذلك الشخص، فتكون روايته هذه من المتابعات والشواهد التي وجدت بكتابه، وقد يقتصر في بعض الأحيان على عنوان الرواية فقط، وفي أحيانٍ أخرى يذكر عدة روايات فتطول ترجمة ذلك الشخص. وحاول البخاري جاهداً أن يذكر زمان الرواية ومكانها، وبذلك يستطيع أن يتحقق من إمكان اللقيا بين الشخص المترجَم له وبين الشيخ الذي يروي عنه، أو عدم إمكانها. وقد رتَّب الأشخاص

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث»، ص(٧١).

(٢) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٨٨ وسليمان بن داود الشاذكوني هو أبو يوب المنقري البصري من أفراد الحافظين، إلا أنه واهٍ، قال البخاري: فيه نظر. توفي سنة (٢٣٤ هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٨٨ و«شذرات الذهب» ٣/ ١٥٨.

(٣) انظر «الفهرست» ابن النديم ص(٤٧١).

(٤) وهو مطبوع. وانظر «الإعلان بالتوبيخ» ص(٢١٩) و«الفهرست» ص(٤٧٨).

(٥) انظر «هدي الساري» ص(٦٨٦) و«كشف الظنون» ١/ ٢٨٧.

على حروف المعجم، إلا أنه اكتفى بالحرف الأول من الاسم واسم الأب فقط. ثم يستعمل البخاري بعد ذلك ألفاظ الجرح والتعديل. وكان شديد الورع والحرج من ذكر الألفاظ في الجرح[1].

ـ التاريخ[2] لمسلم (ت٢٦١هـ).

ـ التاريخ[3] لابن ماجه القزويني محمد بن يزيد (ت٢٧٣هـ).

ـ التاريخ وعلل الرجال[4] لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي (ت٢٨١هـ).



---

(١) انظر «مباحث في تدوين السنة المطهرة» الجبوري ص(١٢٢) و «بحوث في تاريخ السنة» العمري ص(٨٥).

(٢) انظر «هدية العارفين» ٢/ ٤٣٢.

(٣) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٦ وابن ماجه القزويني هو أبو عبد الله محمد بن يزيد الربعي، صاحب السنن والتفسير والتاريخ، المحدث، ولد سنة (٢٠٩هـ) وتوفي سنة (٢٧٣هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٦ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٠٨.

(٤) انظر «الأعلام» الزركلي ٣/ ٣٢٠ وأبوزرعة هو عبد الرحمن بن عمرو، الحافظ الثقة محدث الشام الدمشقي، توفي سنة (٢٨١هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٢٤ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٣٢ و«الأعلام» ٣/ ٣٢٠.

المبحث الثاني

نشوء علم العلل وأهم المصنفات فيه.

يعد علم العلل من أدق العلوم الحديثية التي لا يضطلع بها إلا المتقدمون في هذا الفن والمبرزون فيه، وهو إلهامٌ ينتج عن عملٍ دؤوبٍ وطويلٍ، ويكاد أن يكون من العلوم التخصصية النادرة عبر العصور الإسلامية. وهنا دراسةٌ لنشأة هذا العلم، وتاريخه، وتوصيفه، ورجاله، وأهم مؤلفاته.

المطلب الأول: تعريف العلة

أولاً: تعريف العلة لغةً:

العِلَّة بكسر العين وتشديد اللام المفتوحة: المرض. عل يعِلُّ بكسر العين، و اعتلَّ وأعلَّه الله تعالى فهو مُعَلٌّ، وعليلٌ، ولا يُقال معلولٌ[١]. وقد ذهب إلى هذا (عدم استعمال لفظ معلول بهذا المعنى) أكثر علماء المصطلح[٢].

---

(١) انظر «القاموس المحيط» ٢/ ١٣٦٧، ١٣٦٨ مادة: علَّ. يقول الفيروزأبادي عن كلمة معلول: «لست منه على ثَلَجٍ» ومعنى الثَلَج: الاطمئنان. انظر «القاموس المحيط» ١/ ٢٨٦ مادة: ثلج. وكذلك جاء في «المحكم» لابن سيده١/ ٤٦: «لستُ منها على ثقةٍ ولا ثَلَجٍ؛ لأن المعروف إنما هو أعلَّه الله، فهو مُعَلٌّ، اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم: مجنونٌ، ومسلولٌ. من أنه جاء على جننته وسللته» وجاء في «لسان العرب» ٩/ ٣٦٥ و«تاج العروس» ٣٠/ ٤٤: «والمتكلمون يستعملون لفظ معلول».

(٢) كابن الصلاح، والعراقي، والسيوطي، وهو لغويٌّ أيضاً. انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٥٢) =

ثانياً: تعريف العلة اصطلاحاً:

هي في اصطلاح المحدثين: سببٌ خفيٌ يقدح في الحديث مع ظهور السلامة منه[١].

= و«فتح المغيث» للعراقي ص(١٠١) و«التقييد والإيضاح» ص(١١٤) و«تدريب الراوي» ١/ ٢٨٧ و«عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» الألوسي ص(٣١٦ ، ٣١٧). لكن الشيخ طاهر الجزائري ردَّ هذا في كتابه» توجيه النظر» ٢/ ٥٩٩ مدعماً قوله بآراء بعض اللغويين كالجوهري وابن القوطيه وقطرب، فقال: «الصواب أنه يجوز أن يقال علة فهو معلول من العلة» وذكر الألوسي: «ولا يصح إرادة المعلَّل إلا بتجوُّز؛ لأنه ليس من هذا الباب، بل من باب التعلُّل الذي هو: التشاغل، والتلهي، ومنه تعليل الصبي بالطعام» انظر «عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» ص(٣١٦ ، ٣١٧) و«القاموس المحيط» ٢/ ١٣٦٧ .

(١) وهذا ما عليه جمهور المحدثين. انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم ص (١١٢، ١١٣) و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٥٣ ، ٥٤) و«التقييد والإيضاح» ص(١١٤) و«فتح المغيث» السخاوي ١/ ٢٦١ و«تدريب الراوي» السيوطي ١/ ٢٨٧، ٢٨٩ و«توضيح الأفكار» الصنعاني ٢/ ٢٢. قال الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» ص(١١٢، ١١٣) وهو أول كتابٍ ورد فيه تعريف العلة: «علل الحديث: وهو علمٌ برأسه غير الصحيح والسقيم، والجرح والتعديل» وقال: «إنما يعلَّل الحديث من أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإن حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديثٍ له علةٌ، فيخفى عليهم علمه، فيصير معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير» غير أن هذا التعريف لا ينطبق على منهج كتب العلل، لأن تلك الكتب لا تقتصر على الحديث الذي هذه صفته، وإنما احتوت على عللٍ سببها جرحٌ في الراوي، كأن يكون ضعيفاً، أو متروكاً، أو منكراً، أو غير ذلك. قال ابن الصلاح في مقدمته ص(٥٤): «ثم اعلم أنه قد يُطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل. ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح» وعرف ابن الصلاح الحديث المعلَّل بتعريف أدق من تعريف الحاكم فقال: «المعلل هو الحديث الذي اطّلع فيه على علةٍ تقدح في صحته، مع أن الظاهر السلامة منها. ويتطرَّق =

وتُطلَق العلة ويُراد بها أيضاً:

• السبب الذي يضعُف به الحديث كجرح الراوي بالكذب، أو الغفلة، أو سوء الحفظ، أو نحو ذلك من الأسباب القادحة، فيقولون: هذا حديث معَلٌّ بفلانٍ(١).

• السبب غير القادح في صحة الحديث أيضاً، كالحديث الذي وصله الثقة الضابط فأرسله غيره(٢).

= ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر» انظر مقدمة ابن الصلاح، ص(٥٣) وعرَّفه السخاوي بقوله: «خبرٌ ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش على قادحٍ» انظر «فتح المغيث» ١/ ٢٦١ وعرَّفه الألوسي بقوله: «هو ما ظاهره السلامة، اطلع فيه ـ بعد تفتيشٍ ـ على قادحٍ، وعلى علةٍ خفيةٍ، وهي عبارةٌ عن أسبابٍ خفيةٍ غامضةٍ قادحةٍ في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منها، بجمعه شروط لقبول، ظهرت للعارف بمخالفة راويه لغيره ممن هو أحفظ وأضبط، أو أكثر عدداً، أو بتفرده بأن لم يُتابع عليه مع انضمام قرينةٍ لما ذكر تدل على أنه مُعلٌّ» انظر «عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر»، ص(٣١٦، ٣١٧) وهذا المعنى للعلة الذي عليه جمهور المحدثين لا يشمل الحديث المنقطع، ولا الحديث الذي في رواته مجهولٌ، أو مضعَّفٌ، فإذا وُجد الانقطاع، أو الجهالة، أو الضعف في السند، فلا يقال معلولٌ؛ لأن هذا المعنى من الأسباب الخفية الغامضة التي ليس للجرح فيها مدخلٌ.

(١) انظر «علوم الحديث» ابن الصلاح، ص(٥٤) و«التقييد والإيضاح»، ص(١٢٠) و«فتح المغيث» السخاوي ١/ ٢٧٠ و«تدريب الراوي» ١/ ٢٩٥. وكأنهم يشيرون بهذا إلى صنيع المحدثين ومنهجهم من خلال كتبهم. وهذا المعنى يشمل الحديث المنقطع والضعيف والموضوع، وجميع الأحاديث التي يوجد فيها سببٌ يوهيها، فهذا أعمُّ من الأول؛ لأنه يشمل جميع الأسباب القادحة. والكتب المؤلَّفة في العلل تُعنى بالكشف عن جميع الأسباب الظاهرة والغامضة التي تقدح في الحديث، وإذا كانت أسباب الرد تنقسم بدورها إلى خفيةٍ وظاهرةٍ، والخفية كلها تدخل في نطاق بحوث «العلة» فإن شطر أسباب الرد هو موضوع لتلك البحوث، هذا إن اعتبرنا المفهوم الاصطلاحي للعلة، أما إن اعتبرنا المفهوم اللغوي العام ـ كما أخذ به المغاربة ـ فأسباب الرد كلها سواء أكانت ظاهرةً أم خفيةً تعتبر موضوعاً لبحوث العلة. انظر «علم علل الحديث» إبراهيم بن الصديق، ص(٣٠).

(٢) قال بهذا الخليلي، انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٥٤) و«التقييد والإيضاح»، ص(١٢١) =

• ما ورد عن الإمام الترمذي بأنه جعل النسخ أيضاً من العلة، يعني أن النسخ علةٌ في العمل بالحديث[1].

ثالثاً: مصطلح العلة بين المتقدمين والمتأخرين:

من نظر في المصادر الأولى التي كتبت في العلل لأصحاب القرن الثاني والثالث والرابع للهجرة يجد أصحابها قد أودعوا فيها من الأحاديث المُعلَّة ذات العلل الخفية والجلية. والناظر في علل ابن المديني، والترمذي، و«علل الحديث» لابن أبي حاتم، وعلل الدارقطني، وغيرها يجد هذا جلياً واضحاً. يقول ابن الصلاح: «ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسمّى الترمذي النسخ علةً من علل الحديث»[2].

وفي كتاب «علل الحديث» لابن أبي حاتم يتضّح لنا معنى واسعٌ لمفهوم العلة في الحديث، إذ أودع فيه كل ما استفاده من إجابات أبيه وأبي زرعة للأسئلة

= و«فتح المغيث» السخاوي ١/ ٢٧١ و« تدريب الراوي» ١/ ٢٩٥، ٢٩٦ و«توضيح الأفكار» الصنعاني ٢/ ٢٥، ٢٦ و«السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير، تأليف عبد العزيز دخان ص(٢٦٦). والعلة هنا تشمل الحديث الصحيح أيضاً، فيجوز أن يكون الحديث صحيحاً معلاً، فهو عكس المعنى الأول، فإن الأول ما ظاهره السلامة فاطلع فيه بعد الفحص على قادحٍ، وأما هذا فكان ظاهره الإعلال بالإعضال فلما فُـتِّشَ تبيَّن وصله. ذكر هذا السيوطي بعدما أتى بالمثال الذي استشهد به الخليلي للحديث المعلَّل، والذي كان معضلاً ثم تبين وصله. انظر «تدريب الراوي» ١/ ٢٩٥، ٢٩٦.

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح»، ص(٥٤) و«التقييد والإيضاح»، ص(١٢٠) و«فتح المغيث» السخاوي ١/ ٢٧٢ و«تدريب الراوي» ١/ ٢٩٥ و«توضيح الأفكار» ٢/ ٢٦ قال العراقي: «فإن أراد أنه علةٌ في العمل بالحديث فصحيحٌ، أو في صحته فلا؛ لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة» انظر «فتح المغيث» العراقي، ص(١٠٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص(٥٤).

التي وجهها إليهما مما يتعلق بالحديث مثل تفسير بعض الأحاديث التي تتعلق بالعقيدة، أو غير ذلك من الأحاديث التي فيها أي نوعٍ من أنواع الغموض، ويبدو أن معنى وجود علةٍ في الحديث عند ابن أبي حاتم هو أن يكون فيه شيءٌ يثير الشك أو الإبهام ويحتاج إلى توضيحٍ وبيانٍ(١).

وقصْرُ العِلة على المصطلح المعروف من كون الحديث المُعَلِّ هو «خبرٌ ظاهره الصحة والسلامة اطّلع فيه بعد البحث على قادحٍ» هو من عمل المتأخرين، ولعل أول من قام بتحديد هذا المفهوم هو الحاكم النيسابوري. غير أن السخاوي ذكر تخريجاً لطيفاً لوجود مثل هذه العلة الجلية في كتب العلل، فقال: «... ولكن ذلك منهم ـ يعني أصحاب كتب العلل الذين يُعلِّلون بالجرح ـ بالنسبة للذي قبله ـ أي الذي لا مدخل فيه للجرح ـ قليلٌ. على أنه يحتمل أيضاً أن التعليل بذلك من الخفي؛ لخفاء وجود طريقٍ آخر لينجبر بها ما في هذا من ضعفٍ، فكأن المُعلِّل أشار إلى تفرُّدٍ»(٢).

فالقادح في الرواية منه الجليّ ومنه الخفيّ. فما كان منه خفياً فهو داخل في ميدان علم العلل عند المتأخرين. وما كان منه جلياً فقد أُدخل تجوُّزاً؛ لما فيه معنى العلة من كون الحديث لا يقوى على الاحتجاج به، وللعلاقة ما بين العلة في المعنى اللغوي والعلة في المعنى الاصطلاح. ومن هنا دخل في هذا المصطلح معظم علوم الحديث كالمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمدرج، والمقلوب، والمضطرب، والشاذ، والمنكر، وغير ذلك(٣).

---

(١) انظر «ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث» رفعت فوزي عبد المطلب ص(٢٦٢).
(٢) فتح المغيث ١/ ٢٧١
(٣) انظر «علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي» تحقيق ودراسة: حمزة ديب مصطفى ١/ ٢٩، ٣٠ و«عقد الدرر» الألوسي، ص(٣٢٠، ٣٢١). سيأتي تعريف هذه المصطلحات في الفصل الرابع.

المطلب الثاني: توصيف علم العلل:

إن توصيف أي علمٍ يساعد على فهم حدوده ومعالمه، وهنا سأتكلم عن مجموعةٍ من الصفات التي تميَّز بها علم العلل، مما يساعد على تكوين صورةٍ واضحةٍ عن الإطار العام لهذا العلم.

• **دقة العلم وغموضه:**

تكرَّر من العلماء وصف هذا العلم بالدقَّة، وأنه لا يستطيعه إلا جهابذة هذا الفن، وما ذلك إلا لخفاء العلة وعدم ظهورها، وهذا الخفاء يستلزم جهداً وبحثاً طويلاً في الحديث الواحد، وقد لا ينتج عن هذا الجهد أي ثمرةٍ جديرةٍ بالاهتمام، مما جعل بعض الأشخاص يصفون هذا العلم بالكهانة. قال السخاوي: «هذا النوع من أغمض الأنواع وأدقها، ولذا لم يتكلم فيه إلا الجهابذة أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، مثل ابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن أبي شيبة (ت٢٦٢هـ)[1]، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني. ولخفائه كان بعض الحفاظ يقول: معرفتنا بهذا كهانةٌ عند الجاهل»[2].

• **علم العلل اختصاصٌ ضمن اختصاصٍ:**

من نظر إلى علم أصول الحديث عامةً، وتأمَّل في علم العلل خاصةً أدرك أن من يشتغل بعلوم الحديث لا يعني بالضرورة معرفته بعلم العلل؛ وذلك أن علم العلل يحتاج إلى ممارسةٍ طويلةٍ، وهو اختصاصٌ دقيقٌ ضمن اختصاص علم

---

(١) السدوسي البصري، نزيل بغداد، صاحب المسند الكبير المعلل، وثقه الخطيب وغيره، وكان من كبار علماء الحديث، توفي سنة (٢٦٢هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٧ و«معجم المؤلفين» ٤/ ١٢٩.

(٢) فتح المغيث ١/ ٢٧٢، ٢٧٣.

أصول الحديث. ولهذا فإن المطّلعين على قضايا هذا الفن من الأصوليين والفقهاء والمحدثين وغيرهم يخضعون لكلام المختصين في هذا العلم؛ لمعرفتهم بأحقية أقوالهم، ومصداقية نتائجهم. يقول السخاوي: «وهو أمرٌ يهجم على قلوبهم لا يمكنهم ردّه، وهيئةٌ نفسانيةٌ لا معدل لهم عنها، ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة (ت٣١١هـ)[1]، والإسماعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا ينكِر عليهم، بل يشاركهم، ويحذو حذوهم، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة، هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع في كل فنٍ إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فنٍ غير فنّه فهو متعنِّتٌ، فالله تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالاً نقاداً تفرغوا له، وأفنَوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه وعلله ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين»[2].

• الملَكَة والإلهام:

تردَّدت كلمةٌ بين علماء الحديث تكاد أن تكون عنوان علم العلل، فهي تقوم بتوصيفٍ دقيقٍ لهذا العلم، وهي: أن هذا العلم إلهامٌ. ومن يتأمَّل هذه الكلمة ويسبر سياقاتها يجد أن هذا الوصف حقيقٌ بعلم العلل؛ إذ إن هذا العلم عبارةٌ عن ممارسةٍ طويلةٍ للأخبار والروايات والرواة وأحوالهم، ينتج عن هذه الدربة الطويلة، والممارسة العميقة ملكةٌ تؤدي إلى التكلُّم بالأسباب الخفية لضعف الأحاديث عند الثقات. فالجاهل يصف هذا بالكهانة، أما العالم المتمكِّن فيدرك القيمة العلمية التي أنتجت هذه الأفكار. يقول عبد الرحمن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهامٌ، فلو قلت

---

(١) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، الشافعي، محدثٌ، ولد بنيسابور سنة (٢٢٣هـ) وتوفي فيها سنة (٣١١هـ) من تصانيفه: المختصر الصحيح، التوحيد وإثبات صفة الرب. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٢٠ و«معجم المؤلفين» ٣/ ١٢١.

(٢) فتح المغيث ١ / ٢٧٤.

للعالم يُعلِّل الحديث من أين قلت هذا لم يكن له حجةٌ»[١] وذكر الحاكم بإسناده إلى أبي زرعة، وقال له (أي لأبي زرعة) رجلٌ: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسألني عن حديثٍ له علةٌ فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة (ت ٢٧٠هـ)[٢] وتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلام كلٍ منَّا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافاً في علته فاعلم أن كلاً منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقةً فاعلم حقيقة هذا العلم. قال: ففعل الرجل، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهامٌ[٣]. وهنا حكايةٌ تُبين بشكلٍ أكثر تفصيلاً دقة هذا العلم وسبب وصفه بأنه إلهامٌ. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «جاءني رجلٌ من جُلَّة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم، ومعه دفترٌ فعرضه عليَّ، فقلت في بعضها هذا حديثٌ خطأٌ قد دخل لصاحبه حديثٌ في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديثٌ باطلٌ، وقلت في بعضه: هذا حديثٌ منكرٌ، وقلت في بعضه: هذا حديثٌ كذِبٌ، وسائر ذلك أحاديث الصحاح. فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأٌ وأن هذا باطلٌ وأن هذا كذبٌ؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطتُ وأني كذبتُ في حديث كذا؟ فقلتُ: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو، غير أني أعلم أن هذا خطأٌ وأن هذا الحديث باطلٌ وأن هذا الحديث كذبٌ. فقال: تدَّعي الغيب؟ قال: قلتُ: ما هذا ادعاء الغيب. قال:

---

(١) قال السخاوي: «لم تكن له حجةٌ» يعني يعبر بها غالباً، وإلا ففي نفسه حججٌ للقبول والرفض. انظر «فتح المغيث» ١/ ٢٧٣ وانظر قول ابن مهدي في» معرفة علوم الحديث» للحاكم، ص(١١٣).

(٢) أبو عبد الله محمد بن مسلم بن عثمان الرازي المعروف بابن وارة، محدثٌ، قال ابن أبي حاتم: هو ثقةٌ صدوقٌ، توفي سنة (٢٧٠هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٦ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧١٥.

(٣) معرفة علوم الحديث، ص(١١٣).

فما الدليل على ما تقول؟ قلتُ: سَل عمَّا قلتُ مَن يُحسِن مثل ما أُحسِن، فإن اتفقنا علمتَ أنَّا لم نجازف، ولم نقلْه إلا بفهمٍ. قال: من هو الذي يُحسِن مثل ما تُحسِن؟ قلتُ: أبو زرعة. قال: ويقول أبو زرعة مثلَ ما قلتَ؟ قلتُ: نعم. قال: هذا عجبٌ. فأخذ فكتب في كاغدٍ[١] ألفاظي في تلك الأحاديث. ثم رجع إليَّ، وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث. فما قلتُ: إنه باطلٌ قال أبو زرعة: هو كذبٌ. قلتُ: الكذب والباطل واحدٌ. وما قلتُ: إنه كذبٌ، قال أبو زرعة: هو باطلٌ. وما قلتُ: إنه منكرٌ، قال: هو منكرٌ كما قلت، وما قلتُ: إنه صحاحٌ قال أبو زرعة: هو صحاحٌ. فقال: ما أعجب هذا! تتفقان من غير مواطأةٍ فيما بينكما! فقلتُ: فقد[٢] ذلك أنَّا لم نجازف، وإنما قلناه بعلمٍ ومعرفة قد أوتينا. والدليل على صحة ما نقوله ... فتحمل فصَّ ياقوت إلى واحدٍ من البصراء من الجوهريين، فيقول هذا زجاجٌ، ويقول لمثله: هذا ياقوت. فإن قيل له : من أين علمت أن هذا زجاجٌ وأن هذا ياقوت؟... قال: هذا علمٌ رُزِقت. وكذلك نحن رُزِقنا علماً لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا هذا بأن هذا الحديث كذبٌ، وهذا منكرٌ إلا بما نعرفه... ويُعلم جنسُ الجوهر بالقياس إلى غيره، فإن خالفه في الماء والصلابة عُلم أنه زجاجٌ. ويُقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويُعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته. والله أعلم»[٣].

---

(١) الكاغد هو القرطاس، وهي كلمة معرَّبة. انظر «القاموس المحيط» ١/ ٤٥٦ مادة: كاغد.

(٢) قد: اسم فعلٍ مرادفةٌ لـ «يكفي» واسم مرادفٌ لـ «حسبُ» انظر «القاموس المحيط» ١/ ٤٤٧، ٤٤٨ مادة: قدد.

(٣) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل ١/ ٣٤٩، ٣٥١ وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديث، ويذكر عللها، وكذلك كنتُ أذكر أحاديث خطأ وعللها، وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم قلَّ من يفهم هذا، ما أعزَّ هذا! وربما أشكُّ في شيءٍ، أو يتخالجني شيءٌ في حديثٍ فإلى أن ألتقي معك لا =

المطلب الثالث: نشأة علم العلل:

سأتناول هنا التدرج الحاصل في نشأة علم العلل، وأهمّ العلماء المبرِّزين فيه وترتيبهم، وأهم المؤلفات فيه.

أولاً: النشأة والتدرج:

تناولت فيما سبق تدرج مفهوم العلة من المتقدمين إلى المتأخرين، وأن مفهوم العلة عند المتقدمين ظهر من خلال عملهم وكتبهم وممارساتهم، أما عند المتأخرين فأسَّسوا مفهوم العلة، ودقَّقوا فيه، وأخرجوا منه الأسباب الظاهرة، وأبقَوا على الأسباب الخفية.

أياً يكن، فإن مفهوم العلة نشأ وبدأ كفكرة مع بداية الرواية والإسناد[١]، لكنه تطوَّر شيئاً فشيئاً إلى أن كُتِبت فيه الكتب التي تُعنى بالناحية العملية أكثر من النظرية، وكان ذلك في أواخر القرن الثاني وخلال القرن الثالث[٢]، وبعد هذه الفترة استقرَّ مفهوم العلة عند المتأخرين، وذلك فيما بعد القرن الثالث، أي في أواخر القرن الرابع على يد الحاكم النيسابوري[٣].

أما من حيث نشأة المؤلفات وطريقة تصنيفها، فأقدم المصنفات لم يكن مرتباً على الأبواب، بل كان يضم كثيراً من الأحاديث المختلفة، كالعلل المنقولة عن ابن معين، وعلي بن المديني وغيرهما، ثم صنَّف العلماء العلل على الأبواب.

= أجد من يشفيني منه، قال أبي: وكذلك كان أمري. انظر مقدمة «الجرح والتعديل» ص(٣٥٦) و«تاريخ بغداد» ٢/ ٧٦.

(١) انظر مقدمة محقق كتاب «العلل ومعرفة الرجال» أحمد بن حنبل ١/ ٣٤.

(٢) انظر «أبو عيسى الترمذي شيخ الحديث» كامل عويضة ص(١٢٩، ١٣٠).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(١١٢، ١١٣).

وبعضهم صنفها على المسانيد. والغالب على منهج كتب العلل أن يُسأل الشيخ عن حديثٍ من طريقٍ معينةٍ فيذكر الخطأ في سنده أو في متنه أو فيهما، وقد يذكر بعض الطرق الصحيحة، ويعتمد عليها في بيان علة الحديث المسؤول عنه، ويُعرِّف أحياناً ببعض الرواة، ويُبيِّن أحوالهم قوةً وضعفاً، وحفظاً وضبطاً. ولهذا أطلق بعض المصنفين على كتبهم اسم (التاريخ والعلل) أو (الرجال والعلل). وإن التزام الأئمة لهذا المنهج يعود إلى طبيعة هذا العلم وموضوعه الذي يعتمد اعتماداً كبيراً على الحفظ والفهم، ومعرفة الطرق الكثيرة، والمشتبه من أسماء الرواة وألقابهم وأنسابهم وأوطانهم وشيوخهم وأحاديثهم، فحين يعرض السائل ما عنده من حديثٍ على الجهبذ، أو يسأله عن أحاديثَ معلَّةٍ يجد الجواب حاضراً لمعرفته بالصواب[1].

ثانياً: المبرزون في علم العلل من المتقدمين:

اشتهر في هذا العلم رجالٌ عُرِفوا بالاختصاص به بالإضافة إلى معارفهم الأخرى، ذكر ابن رجب الحنبلي الأئمة المشهورين بمعرفة علل الحديث فقال: «فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث أفرادٌ قليلٌ من أهل الحديث جداً، وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابن سيرين ثم خلفه أيوب السختياني»[2].

وممن اشتهر به:

• شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ)[3] وقد أخذ عن أيوب السختياني. قال

(١) انظر «أبو عيسى الترمذي شيخ الحديث» كامل عويضة، ص(١٢٩، ١٣٠).

(٢) انظر «جامع العلوم والحكم» ابن رجب ٢/ ٣٢.

(٣) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ابن رجب ١/ ١٧٢.

ابن رجب في ترجمته: «وهو أول من وسَّع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقَّب عن دقائق علم العلل»[١].

• يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) خليفة شعبة، والقائم مقامه[٢].

• عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) من الذين أخذوا هذا العلم عن شعبة[٣].

• أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) أخذ عن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي[٤]. وللإمام أحمد بن حنبل باعٌ طويلٌ في معرفة الحديث والعلل، وقد كتب عنه تلاميذه مئات الأجزاء، وأجوبته في العلل مبثوثةٌ في كل كتابٍ ولا يدانيه أحدٌ في كثرة الأحكام والأقوال في الرجال والعلل.

• يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) أخذ عن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي[٥].

• علي بن المديني (ت٢٣٤هـ) أخذ عن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي[٦]. وهو شيخ البخاري. قال عنه أبو حاتم الرازي: «كان علي بن المديني عَلماً في الناس في معرفة الحديث والعلل»[٧] وقال أحمد بن حنبل: «أَعلَمُنا بالعلل علي بن المديني»[٨]. ومن وقاعد ابن المديني في معرفة علل الحديث قوله: «الباب إذا لم تُجمَع طرقُه لم يتبين خطؤه»[٩].

---

(١) شرح علل الترمذي ١/ ١٧٢.

(٢) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ١٩٢.

(٣) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ١٩٦.

(٤) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢٠٨.

(٥) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢١٨.

(٦) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢١٤.

(٧) انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٢١٥ و«معرفة علوم الحديث» الحاكم ص(٧١).

(٨) انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٢١٥.

(٩) مقدمة ابن الصلاح ص(٥٣).

• محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) أخذ عن أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني[١]. له براعةٌ خاصةٌ، وتعمُّقٌ كبيرٌ في علم العلل، حتى وصفه تلميذه الإمام مسلم بقوله: «أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله»[٢].

• أبو عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ) وهو أول من صنف الحديث على الأبواب المعلَّلة، ويعتبر كتابه «الجامع» كتاباً متخصصاً في العلل، وله كتابان في العلل: الأول: (العلل الصغير) وهو ملحقٌ بكتابه(الجامع) والثاني: (العلل الكبير).

• أبو زرعة (ت٢٦٤هـ) وأبو حاتم (ت٢٧٧هـ) وكان أبو زرعة في زمانه يقول: «قلَّ من يفهم هذا وما أعزَّه! إذا رفعت هذا عن واحدٍ واثنين فما أقلَّ من تجد يُحسِن هذا»[٣] ولما مات أبو زرعة قال أبو حاتم: «ذهب الذي كان يُحسن هذا المعنى ..». وقيل له بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم أحداً يعرف هذا؟ قال: «لا»[٤].

أشهر المؤلفات في علم العلل عند المتقدمين:

وهنا سردٌ لأهم المؤلفات في علم العلل عند المتقدمين مع وصفٍ ـ حيث وُجِد ـ موجزٍ لها:

• العلل[٥] لسفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ) رواية ابن المديني.

---

(١) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢ و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢٢٤.
(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(١١٤) و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢٢٤.
(٣) انظر «مقدمة الجرح والتعديل» ص(٣٥٦) و«تاريخ بغداد» ٢/ ٧٦.
(٤) انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٣ و«شرح علل الترمذي» ١/ ٢٢١.
(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(٧١).

• العلل[١] ليحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨هـ).

• التاريخ والعلل[٢] ليحيى بن معين (ت٢٣٣هـ).

• العلل[٣] لعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ). ولابن المديني ما يزيد على ثلاثين كتاباً معظمها في العلل[٤].

• العلل ومعرفة الرجال[٥] لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) برواية ابنه عبد الله (ت٢٩٠هـ).

• كتاب العلل[٦] لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ).

• كتاب العلل[٧] للإمام مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ) ذكر فيه شيئاً من أوهام بعض كبار المحدثين والنقاد كابن شهابٍ الزهري، وكشف النقاب عن العلل الخفية التي مجالها أحاديث الثقات.

---

(١) انظر «شرح علل الترمذي» ٢/ ٨٠٥.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٨٠٦.

(٣) المرجع السابق ٢/ ٨٠٦ و«معرفة علوم الحديث» ص(٧١).

(٤) ساق الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» ص(٧١) ثمانيةً وعشرين كتاباً لابن المديني معظمها من العلل ومعرفة الرجال، منها: «العلل» لإسماعيل القاضي أربعة عشر جزءاً كتبها عن ابن المديني، ومنها: «علل الحديث» لابن عيينة ثلاثة عشر جزءاً، ومنها: «علل المسند» في ثلاثين جزءاً. وانظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٢١٤، ٢١٦.

(٥) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٤٧) قال ابن الصلاح: «ومن أجودها كتاب العلل عن أحمد ابن حنبل» انظر مقدمته ص(١٤٧) وكتابه يحتوي على مادةٍ واسعةٍ في الرجال، والكلام فيهم من حيث الجرح والتعديل، وسماع بعضهم من بعض، ومصنفاتهم، وصفاتهم، وغير ذلك، وهو عبارة عن أقوال الإمام أحمد في الرجال، والحديث من غير أن يعتني بالترتيب. انظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» الدار قطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي ١/ ١٠٨.

(٦) انظر «فتح المغيث» السخاوي ٣/ ٣١١.

(٧) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» النووي ٢/ ٩١ و«فتح المغيث» ٣/ ٣١١.

• المسند الكبير المعلل[١] للحافظ يعقوب بن شيبة السدوسي (ت٢٦٢هـ).

• العلل[٢] لأبي بشر إسماعيل بن عبد الله بن مسعود الأصبهاني (ت٢٦٧هـ).

• العلل الكبير والصغير[٣] لأبي عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ). في العلل الكبير يسوق الترمذي غالباً الأحاديث بسنده، وأكثر ما يقول سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث، فقال كذا، أو سمعت محمداً يقول كذا، وأحياناً ينقل عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأحياناً عن أبي زرعة، وأحياناً يكتفي بما يرد عليه البخاري أو الدارمي، وأحياناً يزيد عليه، والإمام الترمذي لا يتوسَّع في ذكر

---

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٤٨، ١٤٩) و«ألفية الحديث» للعراقي ص(٣٠٦) و«شرح علل الترمذي» لابن رجب ٢/ ٨٠٥ و«فتح المغيث» للسخاوي ٣/ ٣٢٤. هذا الكتاب من أعظم المسانيد التي صنّفت، وهو كتابٌ حافلٌ، إلا أن المنية اخترمت المصنف قبل إتمامه. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٧. ويعقوب بن شيبة رتب كتابه على مسانيد الصحابة، فيذكر الأحاديث بأسانيدها، ويذكر العلل الواردة فيها، كما يذكر الروايات والشواهد الأخرى، ولم يكتفِ بهذا، بل يسوق ترجمة الصحابي بأسانيده، ويتكلم في الرواة من حيث الجرح والتعديل، كما يذكر سيرة بعض الرواة وأحواله وأخباره مسهبةً، ولم يبق من هذا الكتاب العظيم إلا قطعة صغيرة، وهي الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب فقط مطبوعة في المطبعة الأمريكية في بيروت بعناية سامي حداد. انظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» الدار قطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي ١/ ١١٣.

(٢) انظر «فتح المغيث» ٣/ ٣١١ والأصبهاني هو أبو بشر إسماعيل بن عبد الله، يلقب بسمويه، محدثٌ، من أهل أصبهان، رحل في طلب الحديث رحلة واسعة، من آثاره: الفوائد في الحديث، توفي سنة (٢٦٧هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٦٦ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٦٩.

(٣) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٣ و«شرح علل الترمذي» ٢/ ٨٠٦ رتَّب أبو طالب القاضي أبواب العلل الكبير على الفقه. وعدد أبواب العلل الكبير (٤٢٨) باباً، وكان يأتي في الباب الواحد أحياناً خمسة أحاديث. انظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» الدار قطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي ١/ ١١٤ وانظر «علل الترمذي الكبير» ترتيب أبي طالب القاضي ـ تحقيق ودراسة: حمزة ديب مصطفى ١/ ١١.

علل الحديث[١]. أما العلل الصغير فشرحه ابن رجب الجنبلي. وهو بمنزلة المقدمة لكتابه الجامع، ويشغل كتاب العلل الصغير ثلاثاً وعشرين صفحةً، و قال أبو عيسى الترمذي في مقدمة علله الصغير: «وما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب «التاريخ» وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن، وأبا زرعة وأكثر ذلك عن محمدٍ، وأقلُّ شيءٍ فيه عن عبد الله وأبي زرعة، ولم أرَ أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبيرَ أحدٍ أعلم من محمد بن إسماعيل رحمه الله»[٢]. وقد اشتمل الكتاب على مباحثَ متعددةٍ يصلح كل واحدٍ منها أن يكون بحثاً برأسه، وقد ذكر في مقدمة هذا الكتاب سبب تصنيفه لكتابه الجامع على هذا النحو المبتكر، معتذراً عن مخالفته في منهجه بعض الذين يكرهون جمع أقوال الرجال مع السنن فقال: «وإنما حملنا على ما بيَّنا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث ـ يعني عقب الأحاديث ـ لأنا سُئلنا عن هذا فلم نفعله زماناً، ثم فعلناه؛ لما رجونا فيه من منفعة الناس، لأنا قد وجدنا غير واحدٍ من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا إليه» ـ وذكر أئمةً عديدين ـ ثم قال: «وغيرهم من أهل العلم والفضل صنفوا، فجعل الله في ذلك منفعةً كبيرةً، فنرجو لهم بذلك الثواب الجزيل عند الله لما نفع الله به المسلمين»[٣].

• المسند الكبير المعلل[٤] المسمى بـ«البحر الزخار» للحافظ البزار أبو بكر

---

(١) انظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» الدار قطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي ١/ ١١٤.

(٢) انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٣١، ٣٢.

(٣) انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٣٥.

(٤) انظر «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» شرح أحمد شاكر ١/ ١٩٨ وانظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٥٣، ٦٥٤.

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ)[١] قال ابن كثير (ت٧٧٤هـ)[٢]: «ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد»[٣].

وقد رتبه على مسانيد الصحابة، فأول ما ذكر مسانيد العشرة المبشرين بالجنة، ثم مسانيد الصحابة الآخرين، ويهتم بذكر متون الأحاديث اهتماماً بالغاً، فيذكرها كاملةً، وكذلك يعتني بذكر السند، فجميع الأحاديث يسوقها مسندةً، ثم يذكر العلة التي توجد فيها، كما أنه يتكلم في الرجال من حيث الجرح والتعديل، أو السماع، وغيره مختصراً، وغالباً لايتوسع في ذكر الطرق للحديث، وأحياناً يذكر الحديث، ويعلله بتفرد الراوي، مع أنه مُخرَّجٌ في الصحيحين أو أحدهما[٤].

- علل الحديث[٥] لأبي يعلى زكريا بن يحيى الساجي (ت٣٠٧هـ).

---

(١) أبو بكر أحمد بن عمرو البزار البصري، صاحب المسند الكبير المعلل، ارتحل في آخر عمره إلى أصبهان وإلى الشام، وتوفي بالرملة سنة (٢٩٢هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٥٣ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٨٧.

(٢) أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن عمر البصروي، ثم الدمشقي، الشافعي المعروف بابن كثير، المحدث، المؤرخ، كان يميل إلى شيخه ابن تيمية، توفي بدمشق سنة (٧٧٤هـ). من تصانيفه: مختصر علوم الحديث، والبداية والنهاية، وجامع المسانيد. انظر «الدرر الكامنة» ١/ ٣٩٩ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٧٣.

(٣) انظر «الباعث الحثيث» ص(١٩٨).

(٤) انظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» الدار قطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي ١/ ١١٧، ١١٨.

(٥) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٠٩، ٧١٠ و«الرسالة المستطرفة» للكتاني ص(١١٧) والساجي هو أبو يعلى زكريا بن يحيى البصري، فقيهٌ، محدثٌ، أخذ عن المزني، توفي في البصرة سنة (٣٠٧هـ) من تصانيفه: اختلاف الفقهاء، وعلل الحديث، وأصول الفقه. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٠٩ و«طبقات الشافعية» السبكي ٣/ ٢٩٩ و«معجم المؤلفين» ١/ ٧٣٥.

• العلل[1] لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال (ت ٣١١هـ).

• علل الحديث[2] لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (ت٣٢٧هـ) جمع مسائله وحررها من كلام أبيه أبي حاتم الرازي (ت٢٧٧هـ) ومن أبي زرعة (ت٢٦٤هـ) وهو مرتَّبٌ على أبواب الفقه.

قال ابن كثير: «أحسن كتابٍ وُضِع في ذلك وأفحله كتاب العلل لعلي بن المديني شيخ البخاري، وسائر المحدثين بعده في هذا الشأن على الخصوص، وكذلك كتاب العلل لعبد الرحمن بن أبي حاتم وهو مُرتَّبٌ على أبواب الفقه، وكتاب العلل للخلَّال، ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزَّار من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد، وقد جمع أزِمَّة ما ذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني في كتابه في ذلك، وهو من أجلِّ كتاب، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن، لم يُسبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده، فرحمه الله وأكرم مثواه، ولكن يعوزه شيءٌ لا بد منه، وهو: أن يُرتَّب على الأبواب؛ ليقرُب تناولُه للطلاب، أو أن تكون أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبين على حروف المعجم؛ ليسهُل الأخذ منه، فإنه مبدَّدٌ جداً، لا يكاد يهتدي الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولةٍ»[3].



---

(١) انظر «شرح علل الترمذي» ٢/ ٨٠٦ و«الباعث الحثيث» شرح: أحمد شاكر ١/ ١٩٨ و«فتح المغيث» للسخاوي ٣/ ٣١١ وأبو بكر الخلال هو أحمد بن محمد بن هارون البغدادي، المحدث، الفقيه، أخذ الفقه عن خلق كثير من أصحاب أحمد بن حنبل، ولد سنة (٢٣٤هـ) وتوفي سنة (٣١١هـ) من تصانيفه: الجامع في الفقه الحنبلي، العلل. انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٧٨٥ و«طبقات الحنابلة» ٣/ ٢٣ و«معجم المؤلفين» ١/ ٣٠٢.

(٢) انظر «شرح علل الترمذي» ٢/ ٨٠٥، وهو كتابٌ مطبوع.

(٣) انظر «السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير، تأليف عبد العزيز دخان، ص(٢٧٠، ٢٧١).

المبحث الثالث

دراسة تحليلية لمقدمة صحيح مسلم

يتناول هذا المبحث دراسة تحليلية لمقدمة صحيح مسلم، وذلك لما احتوته هذه المقدمة من قواعد حديثية، ومصطلحات، ومبادئ في علم أصول الحديث.

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف[١]:

هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري وطناً، القشيري نسباً. ولد بمدينة نيسابور (ت٢٠٤هـ) وقيل (٢٠٦هـ) وهو الأصح[٢] وتوفي سنة (٢٦١هـ) في مدينة نيسابور ودفن فيها.

ومدينته نيسابور عمُرت وكبُرت في حكم بني طاهر (٢٠٥ هـ ـ ٢٥٩ هـ) فانتابها الأدباء، والعلماء، والكتّاب، والمحدِّثون؛ لما بها من النشاط والحركة العلمية، ولما اشتهرت به من العناية بالحديث، وعلو الأسانيد فيه، حتى وصفها السخاوي بأنها: «دار السنة والعوالي»[٣]. وكانت تزخر بالنقاد من أمثال إسحاق بن

---

(١) انظر ترجمته في «جامع الأصول» ابن الأثير ١/ ١٨٧، ١٨٨ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٨٨ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٥٧ و«تهذيب الكمال» المزي ٢٧/ ٤٩٩ و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٧٠ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٨٥١.

(٢) انظر «جامع الأصول» ابن الأثير ١/ ١٨٧.

(٣) انظر «الإعلان بالتوبيخ» السخاوي، ص(٢٨٣).

راهويه، ومحمد بن يحيى الذهلي (ت٢٥٨هـ)[١]، وغيرهم من ثقات أئمة الحديث من شيوخ مسلم الذين عاصرهم، وتتلمذ عليهم من العلماء القاطنين بها والواردين عليها، وبلغ عدد علمائها والواردين عليها في القرن الثالث الهجري (١٣٧٥) عالماً، وكانت «منبع العلماء»[٢].

اشتغل الإمام مسلم في مطلع حياته بزَّازاً إلى جانب طلبه للحديث. وكان أول سماع له سنة (٢١٨هـ). رحل إلى العراق والحجاز والشام ومصر، وقدم بغداد غير مرةٍ، وحدَّث بها. ولما استوطن البخاري نيسابور أكثَرَ مسلم من الاختلاف إليه. فلما وقع بين محمد بن يحيى الذهلي والبخاري ما وقع في مسألة اللفظ فنادى عليه، ومنع الناس من الاختلاف إليه، حتى هُجر وخرج من نيسابور في تلك المحنة، وقطعه أكثر الناس غير مسلم، فإنه لم يتخلَّف عن زيارته، فانتهى إلى محمد بن يحيى أن مسلم بن الحجاج على مذهبه قديماً وحديثاً، وأنه عوتب على ذلك بالحجاز والعراق ولم يرجع عنه، فلما كان يوم مجلس محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه: ألا من قال باللفظ فلا يحلّ له أن يحضر مجلسنا، فأخذ مسلم الرداء فوق عمامته، وقام على رؤوس الناس وخرج عن مجلسه، وجمع كل ما كتب منه وبعث به على ظهر حمَّال إلى باب محمد ابن يحيى، فاستحكمت بذلك الوحشة وتخلَّف عنه وعن زياراته.

أقوال العلماء عنه:

قال أحمد بن سلمة (ت٢٨٠هـ)[٣]: «رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم

(١) أبو عبد الله محمد بن يحيى النيسابوري، قال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالري، وهوثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين، من آثاره: علل حديث الزهري، ولد سنة (١٧٢ هـ) وتوفي سنة (٢٥٨هـ) انظر «الجرح والتعديل» ٨/ ١٢٥ و«تقريب التهذيب» ٢/ ٥٦٠ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧٦٧.

(٢) انظر «معجم البلدان» ٥/ ٣٨٢.

(٣) أحمد بن سلمة بن عبد الله أبو الفضل النيسابوري البزاز، رفيق مسلم في الرحلة، وكتب عنه =

ابن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما»، وقال ابن ابي حاتم: «كان ثقةً، من الحفاظ كتبت عنه بالري، قال أبي: صدوق»، وقال الدار قطني: «لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء»[(١)].

مؤلفاته:[(٢)]

كان الإمام مسلم مكثراً من التصانيف في الحديث وعلومه المختلفة كالعلل، وأوهام المحدثين، وأسمائهم، وكناهم، وطبقاتهم، إلا أنه لم يصلنا من تلك المصنفات إلا النـزر اليسير[(٣)]. وهنا سردٌ لمصنفاته: «الجامع» وقد رتَّبه على الأبواب، و«الأسامي والكنى» أو «الأسماء والكنى» في أربعة أجزاء[(٤)]، و«الأفراد والوحدان»[(٥)]، و«مشايخ الثوري»، و«مشايخ مالك»، و«مشايخ شعبة»، و«كتاب المخضرمين»[(٦)]، و«كتاب أولاد الصحابة»، و«الطبقات»[(٧)]، و«أوهام المحدثين»، وكتاب «التمييز» وضح

= ابن أبي حاتم وكذلك أبوه أبو حاتم، توفي سنة (٢٨٠هـ) انظر «الجرح والتعديل» ٢/ ٥٤ و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٣٧٣.

(١) انظر «جامع الأصول» ١/ ١٨٨.

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» ٢/ ٩١ و«المنتظم» ابن الجوزي ١٢/ ١٧١ ، ١٧٢ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٧٩.

(٣) انظر «الإمام مسلم» محمد عبد الرحمن طوالبه، ص(٨٣).

(٤) نشرته دار الفكر بسوريا مصوراً سنة (١٩٨٤) بعنوان الكنى والأسماء.

(٥) طبع في حيدر آباد بالهند سنة (١٣٢٣) مع الضعفاء الصغير للبخاري والضعفاء والمتروكين للنسائي، ويحقَّق كرسالة ماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض. انظر «الإمام مسلم» طوالبة ص(٨٧).

(٦) ذكره الحاكم النيسابوري في «معرفة علوم الحديث» ص(٤٤ ، ٤٥) وذكره ابن الصلاح في مقدمته ص(١٨٠).

(٧) منه نسختان خطيتان إحداهما: في مكتبة سراي أحمد الثالث باستنبول، والثانية: في المجمع العلمي بدمشق بخط الشيخ عبد الغني النابلسي. انظر «الإمام مسلم» طوالبة ص(٨٨).

فيه منهج المحدثين في نقد الأحاديث، و«العلل»، و«أفراد الشاميين»، و«الأقران»، و«التاريخ»(١)، و«رواة الاعتبار»(٢)، و«معرفة رواة الأخبار».

المطلب الثاني: التعريف بكتابه الجامع الصحيح:

يُعرف كتاب مسلم بالصحيح، وذكر مسلم اسم كتابه فقال: «صنفتُ هذا المسند الصحيح من ثلاثمئة ألف حديثٍ مسموعٍ» وبهذ يتضح الاسم الأصلي لصحيح مسلم(٣) وهو «المسند الصحيح». وعدد أحاديثه أربعة آلاف دون مكرراتٍ(٤). استغرق في تأليفه خمس عشرة سنة. قال أحمد بن سلمة: «كتبت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة، وهو اثنا عشر ألف حديث»(٥).

رتَّب كتابه على أبواب الدين فهو كتاب جامعٌ، يقول ابن الصلاح: «إن مسلماً رتَّب كتابه على الأبواب، فهو مبوَّبٌ في الحقيقة، ولكنه لم يذكر فيه تراجم الأبواب؛ لئلا يزداد حجم الكتاب، أو لغير ذلك»(٦).

حصل لكتاب الصحيح عدة أمورٍ جعلته من أوائل الكتب الحديثية الصحيحة، وكانت هذه بمثابة ميزاتٍ تقدَّم بها الجامع الصحيح على كثيرٍ من الكتب الصحيحة. قال النووي: «ومن أكبر الدلائل على ذلك كتابه الصحيح الذي لم يوجد في كتابٍ قبله ولابعده من حسن الترتيب، وتلخيص طرق الحديث بغير زيادةٍ ولا نقصانٍ،

---

(١) ذكره ابن النديم في «الفهرست» ص(٤٧٥) و«هدية العارفين» ٢/ ٤٣١.

(٢) ذكره السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ» ص(٢٠٧).

(٣) انظر جامع الأصول ١/ ١٨٧، ١٨٨.

(٤) انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ١٧ .

(٥) انظر «الحطة في ذكر الصحاح الستة» القنوجي ص(٣٥٣).

(٦) صيانة صحيح مسلم ص(١٠١).

والاحتراز من التحوُّل في الأسانيد عند اتفاقها من غير زيادةٍ، وتنبيهه على ما في ألفاظ الرواة من اختلافٍ في متنٍ أو إسنادٍ ولو في حرفٍ، واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصرِّحة بسماع المدلسين، وغير ذلك مما هو معروف في كتابه»[١] فإذن كتاب مسلم تميز بحسن الترتيب، وتلخيص طرق الحديث، والتنبيه على الاختلاف في اللفظ بين الروايات، والاعتناء بقضية التدليس، وذكر ابن الصلاح أيضاً مجموعة من الخصائص التي تميز بها كتاب مسلم فقال: «وتحريه فيه ظاهرٌ في أشياء منها: كثرة اعتنائه بالتمييز بين حدثنا وأخبرنا ... وكان من مذهبه الفرق بينهما، وأن حدثنا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصةً، وأخبرنا لما قُرئ على الشيخ، وذلك مذهب الشافعي وأصحابه، ومذهب البخاري في كثيرين جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا فيما قُرئ على الشيخ، كما في ما سمع من لفظه، ومذهب مسلم وموافقيه صار هو الغالب على أهل الحديثاً والله أعلم»[٢] ومن ذلك أيضاً: كمال معرفته بمواقع الخطاب، ودقائق العلم، وأصول القواعد، وخفيات علم الأسانيد، ومراتب الرواة وغير ذلك[٣].

إذن ما يميز كتاب مسلم حسن الترتيب والتهذيب، بالإضافة إلى قضية العناية بالأسانيد وترتيبها. قال النووي: «وقد انفرد مسلمٌ بفائدةٍ حسنةٍ، وهي كونه أسهل متناولاً من حيث إنه جعل لكل حديثٍ موضعاً واحداً يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها، واختار ذكرها، وأورد فيه أسانيده المتعددة، وألفاظه المختلفة؛ فيسهل على الطالب النظر في وجوهه، واستثمارها، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه، بخلاف البخاري فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبوابٍ

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٩٠.

(٢) صيانة صحيح مسلم، ص(١٠١).

(٣) انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ١٨.

متفرقةٍ ومتباعدةٍ، ويذكر الكثير منها في غير بابه الذي يسبق إلى الفهم أنه أولى به، وذلك لدقيقةٍ يفهمها البخاري منه»[١].

بالإضافة إلى ما سبق فإن كتاب مسلم تأيَّد بشهادة المختصين الرائدين في هذا الفن. قال مسلم: «عرضت كتابي على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علةً تركته، وكل ما قال أنه صحيحٌ وأنه ليس به علةٌ خرَّجته»[٢] وهو الذي قال: «ما وضعت شيئاً في كتابي إلا بحجةٍ، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة»[٣] ويقول أيضاً: «ليس كل شيءٍ صحيح عندي وضعته هاهنا إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه»[٤] والمُتَتَبِّع للمقدمة بتأمُّلٍ يدرك اهتمام صاحبها بما تدل عليه هاتان العبارتان في تنصيصهما على الحجة والبرهان، حيث يتكرر تصريحه على التزامه بالموضوعية في بحثه وفق ما يتطلبه الدليل القاطع عند الإتيان أو الترك للنصوص الحديثية في هذا المصنف، وهو إذن يصرف النظر عن الرأي الشخصي، ولو بدا

---

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ١/ ١١.

(٢) انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ١٢.

(٣) انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ١٢ وانظر «الحطة» ص(٣٥٣).

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ١/ ١٢ والمراد إجماع شيوخه وإلا فأين الإجماع في مواطن الخلاف. انظر «الإمام ابن ماجه» للشيخ محمد عبد الرشيد النعماني ص(١٠٤) قال البلقيني: «قيل: أراد مسلم إجماع أربعة : أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد ابن منصور الخراساني» انظر تدريب الراوي ١/ ٩٧ وقال ابن الصلاح: «وهذا مشكلٌ جداً، فإنه قد وضع فيه أحاديث قد اختلفوا في صحتها. وقد أجبت عليه بجوابين أحدهما: ماذكرته في كتاب معرفة علوم الحديث (انظر ص (١٢)) وهو أنه أراد بهذا الكلام ـ والله أعلم ـ أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط المجمع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم، والثاني: أنه أراد أنه ما وضع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متناً أو إسناداً، ولم يرد ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه» انظر «صيانة صحيح مسلم» ص(٧٥).

لصاحبه صحيحاً من غير أن يقوم عليه الدليل، وهذا مبلغ ما تطمح إليه الموضوعية في البحث، ولا شكَّ أن هذا المسلك يستوجب نقد النصوص نقداً شاملاً للشكل والمضمون، وطرق الرواية على أساسٍ من النظر العقلي الحر، ولا يتأتَّى ذلك إلا من خلال اتباع منهجٍ معرفيٍ متكاملِ الخطوات[١].

شرط مسلم في صحيحه:

لم يتحدَّث مسلم عن شرطه في الصحيح، وإنما حاول الأئمة استقراء ذلك من خلال عمله. يقول ابن الصلاح: «شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالماً من الشذوذ ومن العلة. وهذا هو حد الصحيح في نفس الأمر»[٢].

المطلب الثالث: دراسة المقدمة:

قدَّم الإمام مسلم لصحيحه بمقدمةٍ علميةٍ تعتبر من المؤلفات المبكرة والمبتكرة في علم أصول الحديث، واحتوت على خطته التي سار عليها في تصنيف كتابه، والباعث الذي دفعه إلى هذا التصنيف موضحاً أن ضبط القليل المتقَن أيسر من معالجة الكثير عند غير المتخصصين، فقال في مقدمة صحيحه: «إن ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير منه، ولاسيما عند من لا تمييز عنده من العوامّ إلا بأن يوقفه على التمييز غيره، وإذا كان الأمر في هذا كما وصفناه فالقصد منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم»[٣].

---

(١) انظر «ندوة الإمام مسلم حافظاً ومحدثاً» المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في الرباط، والكلام منقولٌ من ورقة الدكتور: عبد الله الأوصيف بعنوان «قضية المنهج في صحيح مسلم» ص(١٣٨).

(٢) صيانة صحيح مسلم ص(٧٢).

(٣) انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ٣٩.

ومسلم لم يشترط في مقدمة صحيحه ما شرطه في صحيحه من الصحة، فلها شأنٌ ولسائر الكتاب شأنٌ آخر، ولا يشك أهل الحديث في ذلك[1].

مباحث المقدمة:

احتوت مقدمة صحيح مسلم على ثلاثة أمورٍ هي: سبب التأليف، وتقسيم الأخبار والرواة، والمفاهيم والقواعد.

أولاً: سبب التأليف:

بيَّن مسلم سبب تأليف هذا الكتاب، وهو أنه جاء موافقةً لطلب بعض تلامذته وأصحابه.

وفي مقدمته، فرَّق بين عامَّة الناس وخواصِّ المحدثين، وذكر أن عامة الناس لايهتمون إلا بالصحيح القليل «ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير منه، ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوامّ، إلا بأن يوقفه على التمييز غيرُه، فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا فالقصد منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم» وبيَّن أن الاستكثار من هذا هو شأن الخاصة «وإنما يُرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن، وجمع المكررات منه لخاصةٍ من الناس ممن رُزق فيه بعض التيقظ، والمعرفة بأسبابه وعلله» وقد بيَّن بعد ذلك أن الذي جعله يَخِفُّ لمثل هذا الأمر هو: «نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعيفة، وقذفِهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها».

ثانياً: تقسيم الأخبار على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس:

قسَّم مسلم الأخبار إلى ثلاثة أقسام، والرواة إلى ثلاث طبقاتٍ:

---

(١) انظر «إتحاف السامع» آل مبارك ص(٧١).

القسم الأول: الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، ناقلوها أهل استقامةٍ في الحديث وإتقانٍ لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلافٌ شديدٌ، ولا تخليطٌ فاحشٌ، كما قد عُثِر فيه على كثيرٍ من المحدثين، وبان ذلك في حديثهم.

القسم الثاني: الأخبار التي يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدَّم قبلهم، على أنهم وإن كانوا فيما دون القسم الأول، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم.

القسم الثالث: بيَّن أن هناك قسماً اجتنب تخريج أحاديثهم، فقال: «وأما ما كان منها ـ أي الأخبار ـ عن قومٍ هم عند أهل الحديث متَّهمون، أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم... ممن اتُّهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار، وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم» وبيَّن علامة النكر فقال: «إذا ما عُرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها[1]. فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمِله».

يقول ابن الصلاح: «ذكر مسلمٌ أولاً أنه يقسم الأخبار ثلاثة أقسام: الأول: ما رواه الحفاظ المتقنون، الثاني: مارواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان، الثالث: مارواه الضعفاء والمتروكون. فإذا فرغ من القسم الأول أتبعه بذكر القسم الثاني، وأما الثالث فلا يعرج عليه. فذكر الحاكم أبو عبد الله الحافظ، وصاحبه أبو بكر البيهقي: أن المنية اخترمته قبل إخراج القسم الثاني، وذكر القاضي الحافظ عياض بن موسى من المغاربة أن ذلك مما قبله الشيوخ والناس من الحاكم وتابعوه عليه، وأن

---

(١) أي لا توافقها إلا نادراً قليلًا، والأغلب هو المخالفة. انظر «منة المنعم في شرح صحيح مسلم» صفي الرحمن المباركفوري ١/ ٢٨.

الأمر ليس على ذلك فإنه ذكر في كتابه هذا أحاديث الطبقة الأولى، وجعلها أصولاً، ثم أتبعها بأحاديث الطبقة الثانية على سبيل المتابعة والاستشهاد، وليس مراد مسلم بذلك إيراد الطبقة الثانية مفردةً، وكذلك ما أشار إليه مسلمٌ من أنه يذكر علل الأحاديث قد وفى به في هذا الكتاب ضمن ما أتى به من جمع الطرق والأسانيد والاختلاف. قلت (أي ابن الصلاح): كلام مسلم محتملٌ لما قاله عياض ولما قاله غيره»[١].

ثالثاً: المفاهيم والقواعد:

اشتملت مقدمة مسلم على سبع قواعد حديثية ـ بناء على استقراء لها ـ تعتبر من بواكير علم أصول الحديث:

القاعدة الأولى: لا تجوز رواية الخبر ممن عَرَفَ التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع

وقد دلّل على ذلك بمجموعةٍ من الأخبار منها قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَـٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] وقوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَيْ عَدْلٖ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

ثم قال: فدلَّ بما ذكرنا أن خبر الفاسق ساقطٌ غير مقبولٍ، وأن شهادة غير العدل مردودةٌ. وذكر أحاديث تدلُّ على نفي رواية المنكر منها قوله عليه الصلاة والسلام: «من حدَّث عني بحديثٍ يُرى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذبين»[٢]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».

---

(١) صيانة صحيح مسلم ص(٩٠).

(٢) يُرى هنا بمعنى: يُظن. انظر «منة المنعم» المباركفوري ١/ ٣٠ والكاذِبِيْن بكسر الباء وفتح النون على الجمع، وهذا هو المشهور في اللفظتين. انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ٥١ =

القاعدة الثانية: النهي عن التحديث بكل ما سمع

وذكر في ذلك عدة أحاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام: «كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع»[١] وذكره روايةً عن عبد الله موقوفاً أيضاً. وقول مالك: «اعلم أنه ليس يسلم رجلٌ حدَّث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدِّث بكل ما سمع»، وقول عبد الرحمن بن مهدي: «لا يكون الرجل إماماً يُقتدى به حتى يُمسِك عن بعض ما سمع».

القاعدة الثالثة: لا يؤخذ الحديث إلا ممن هو أهله من ثقةٍ وصاحب دينٍ وسنةٍ دون بدعةٍ:

يُلاحَظ الحرص الشديد من الإمام مسلم على عدم الأخذ عن المبتدعة، وذلك لانتشار البدع والمذاهب الكلامية في ذلك العصر، بالإضافة إلى أن في ذلك الوقت تمَّت عملية فرزٍ واضحةٌ للاتجاهات والمذاهب والفرق نتيجة القول بخلق القرآن، وهي المحنة الثانية في التاريخ الإسلامي التي أدَّت إلى فرز المسلمين عقدياً وفكرياً.

ذكر مسلم تحت هذا القانون مجموعةً من الآثار، منها قول ابن سيرين: «إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذون دينكم»، وقوله أيضاً: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ

= والحديث أخرجه أيضاً الترمذي وقال عنه: «حديث حسن صحيح» انظر: كتاب: العلم، باب: ماجاء فيمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب، ٤/ ٤٦١ رقم الحديث: ٢٦٦٢ وأخرجه ابن ماجه في مقدمة سننه، باب: من حدث هن رسول الله حديثاً وهو يُرى أنه كذب ١/ ٢٩ رقم الحديث:٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١.

(١) أخرجه مسلم في مقدمته. انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ٥٦ وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: التشديد في الكذب، ٤/ ٢٩٧ رقم الحديث: ٤٩٨٩.

حديثهم ويُنظَر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»، وقول عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

القاعدة الرابعة: وجوب جرح الرواة وبيان أحوالهم وكشف معايبهم، وأن هذا ليس من الغيبة

وفي ذلك يذكر أقوالاً منها قول يحيى بن سعيد: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث، فيأتيني الرجل فيسألني عنه، قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبتٍ. وقول يحيى بن سعيد القطان: «لم نرَ الصالحين في شيءٍ أكذب منهم في الحديث» ووضَّح ذلك مسلمٌ بأنه «يجري الكذب على لسانهم ولايتعمدون الكذب».

وقد ذكر عدَّة رجالٍ ورد في حقهم الجرح من الروافض وغيرهم، ثم قال بعد ذلك: «وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الخبار، وأفتَوا بذلك حين سئلوا؛ لما فيه عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليلٍ، أو تحريمٍ، أو أمرٍ، أو نهيٍ، أو ترغيبٍ، أو ترهيبٍ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه مَن قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك، غاشَّاً لعوامّ المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مَقْنَع».

القاعدة الخامسة: جواز الاحتجاج بالحديث المعنعن بمجرد إمكان اللقاء بين الراوي والمروي عنه.

حصل في هذه المسألة خلافٌ بين العلماء، وهو أن الحديث المعنعن أي

الذي يروى بوسيلة (عن) هل يشترط فيه لقاء الرواة، أو فقط إمكانية اللقاء. ومسلم اشتهر بالقول الثاني منهما، يقول مسلم: «إن القول الشائع المتَّفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً أن كل رجلٍ ثقةٍ روى عن مثله حديثاً، وجائزٌ ممكنٌ له لقاؤه والسماع منه لكونهما جميعاً كانا في عصرٍ واحدٍ، وإن لم يأت في خبرٍ قطُّ أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلامٍ، فالرواية ثابتةٌ، والحجة بها لازمةٌ، إلا أن يكون هناك دلالةٌ بيّنةٌ أن هذا الراوي لم يلقَ من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فأما والأمر مبهمٌ على الإمكان الذي فسرَّنا، فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بينا».

وبيَّن بعد ذلك أن الأئمة الذين نقلوا الأخبار كانت لهم تاراتٌ يرسلون فيها الحديث إرسالاً، ولا يذكرون من سمعوه منه، وتاراتٌ ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا، فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا وبالصعود فيه إن صعدوا. قال: «وماعلمنا أحداً من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار وينتقد صحة الأسانيد وسقمها (وذَكَر بعض الثقات) فتَّشوا عن موضع السماع في الأسانيد... وإنما كان تفقُّد من تفقَّد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عُرِف بالتدليس في الحديث وشُهِر به، فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقدون ذلك منه كي تنـزاح عنهم علة التدليس[1].

---

(١) قال النووي: «حاصل هذا الباب: أن مسلمًا ادعى إجماع العلماء قديمًا وحديثاً على أن المعنعن ـ وهو الذي فيه : فلان عن فلان ـ محمولٌ على الاتصال والسماع إذا أمكن لقاء من أضيفت العنعنة إليهم، يعني مع براءتهم من التدليس، ونقل مسلم عن بعض أهل عصره أنه قال: لا تقوم الحجة بها، ولا يحمل على الاتصال حتى يثبت أنهما التقيا في عمرهما مرةً فأكثر، ولا يكفي إمكان تلاقيهما. قال مسلم: وهذا قولٌ ساقطٌ مخترعٌ مستحدثٌ لم يسبق قائله إليه، ولا مساعدَ له من أهل العلم عليه، وإن القول به بدعةٌ باطلةٌ. وأطنب مسلم رحمه الله في الشناعة على قائله، واحتج مسلم بكلامٍ مختصره: أن المعنعن عند أهل العلم محمولٌ على الاتصال إذا ثبت التلاقي =

القاعدة السادسة: حجية العمل بالخبر الواحد الثقة.

ذكر مسلمٌ ذلك في معرض استدلاله في قضية الحديث المعنعن فقال: «فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته أو للذابِّ عنه: قد أَعطيتَ في جملة قولك أن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجةٌ يلزم العمل به، ثم أدخلت فيه الشرط بعد، فقلتَ: حتى نعلم أنهما قد كانا التقيا مرةً فصاعداً، أو سمع منه شيئاً، فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحدٍ يلزم قوله؟ وإلا، فهلُمَّ دليلاً على ما زعمت» و عقب النووي على هذا بقوله: «هذا الذي قاله مسلمٌ تنبيه على القاعدة

= مع احتمال الإرسال، وكذا إذا أمكن التلاقي. وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيفٌ، والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن: علي بن المديني والبخاري وغيرهما ... ودليل هذا المذهب المختار الذي ذهب إليه ابن المديني والبخاري وموافقوهما: أن المعنعن عند ثبوت التلاقي إنما حُمل على الاتصال؛ لأن الظاهر ممن ليس بمدلِّسٍ أنه لا يطلق إلا على السماع، ثم الاستقراء يدل عليه، فإن عادتهم أنهم لا يطلقون ذلك إلا فيما سمعوه إلا المدلِّس، ولهذا رددنا رواية المدلِّس، فإذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال، والباب مبنيٌّ على غلبة الظن، فاكتفينا به، وليس هذا المعنى موجوداً فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت، فإنه لا يغلب على الظن الاتصال، فلا يجوز الحمل على الاتصال، ويصير كالمجهول، فإن روايته مردودةٌ لا للقطع بكذبه أو ضعفه، بل للشك في حاله... وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لايحتج بالمعنعن مطلقاً؛ لاحتمال الانقطاع، وهذا المذهب مردودٌ بإجماع السلف، ودليلهم ما أشرنا إليه من حصول غلبة الظن مع الاستقراء، والله أعلم» انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» ١/ ٩٤ يقول نور الدين عتر موضحاً أن مسلماً لم يقصد بكلامه البخاري: «في نسبة هذا الرأي للبخاري نظرٌ شديدٌ، وذلك أن مسلماً معروفٌ بغاية الإعظام والاحترام لشيخه البخاري، بما لا يتناسب مع شدة اللهجة والإنكار في ردِّ مسلم على هذا الرأي» انظر تعليق عتر على «نزهة النظر» ص(١٢٦) وقد صنف في ذلك الشريف حاتم بن عارف العوني كتاباً خاصاً أثبت فيه عدم قصد مسلمٍ البخاريَ في هذه المسألة، وكتابه بعنوان: «إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين»

العظيمة التي ينبني عليها معظم أحكام الشرع، وهو: وجوب العمل بخبر الواحد، فينبغي الاهتمام بها والاعتناء بتحقيقها»[١].

القاعدة السابعة: حجية المرسل

قال مسلمٌ في معرض استدلاله في قضية الحديث المعنعن: «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجةٍ» عقَّب النووي بقوله: «هذا الذي قاله هو المعروف من مذاهب المحدثين، وهو قول الشافعي، وجماعةٍ من الفقهاء، وذهب مالك وأبو حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء إلى جواز الاحتجاج بالمرسل»[٢] ولكن الذي ذكره مسلم في مقدمته لم يكن مذهبه، وإنما مذهب من يحتجُّ عليه، ومذهب الإمام مسلم الاحتجاج بالمرسل. قال الحافظ العراقي: «اختلف العلماء في الاحتجاج بالمرسل فذهب مالك بن أنس وأبو حنيفة النعمان بن ثابت وأتباعهما في طائفةٍ إلى الاحتجاج به... وذهب أكثر أهل الحديث إلى أن المرسل ضعيفٌ لا يحتج به، وحكاه ابن عبد البر في مقدمة التمهيد عن جماعةٍ من أصحاب الحديث. وقال مسلم في صدر كتابه الصحيح: «المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجةٍ» هكذا أطلق ابن الصلاح نقله عن مسلم، ومسلم إنما ذكره في أثناء كلام خصمه الذي ردَّ عليه اشتراط ثبوت اللقاء، فقال: فإن قال قلته لأني وجدتُ رواة الأخبار قديماً وحديثاً كلهم يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولمَّا يعاينه، وما سمع منه شيئاً قطُّ، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماعٍ. والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجةٍ، احتجت لما وصفت من العلة إلى

---

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ١/ ٩٦.

(٢) المرجع السابق ١/ ٩٧.

البحث عن سماع راوي كل خبرٍ عن راويه إلى آخر كلامه، فهذا كما تراه حكاه على لسان خصمه، ولكنه لم يرد هذا القدر منه حين رد كلامه كان كأنه قائل به، فلهذا نسبه ابن الصلاح إليه»[١].

* * *

(١) فتح المغيث، العراقي، ص(٦٥ ، ٦٦).

الفصل الثالث
دور العلوم الإسلامية في نشأة علم المصطلح

المبحث الأول: دور علم أصول الفقه في نشأة المصطلحات الحديثية.

المبحث الثاني: دور علم اللغة في نشأة المصطلحات الحديثية.

المبحث الثالث: دور علم الكلام في نشأة المصطلحات الحديثية.

تمهيد

العلوم الأصيلة والدخيلة والممتدة وعلاقتها بعلم أصول الحديث عند المتقدمين والمتأخرين

لمَّا كان النقاد في المرحلة المتقدِّمة لا يميزون ـ من حيث الاهتمام ـ بين الرواية والدراية، أو الأثر والنظر، كانت العلوم إلى حدٍّ ما متداخلةً فيما بينها، ولم يكن لفظ الأصولي مستخدماً كمصطلح في ذلك الوقت. أما المحدث فقد كان مصطلحاً منتشراً في أغلب البلدان الإسلامية، وذلك أن الحديث والنظر فيه كان الأغلب على عمل العلماء في ذلك الوقت. إذ الدين هو جملة الأخبار التي يشتغل عليها الفقيه والأصولي والمتكلم، ولذلك كان المحدِّث هو العنصر الأساسي في هذه العملية. وربما هذا ما دعا بعض العلماء والباحثين إلى البرهنة على اشتغال أبي حنيفة وغيره من أئمة ذلك العصر بالحديث روايةً لتثبت له بعد ذلك صفة الفقيه، فكانت رواية الأخبار والنظر فيها شرطاً أساسياً لولوج حقل الفقه. ولا ننسى في هذا السياق أن الفيصل بين الحديث الذي يتدواله الفقهاء والحديث الذي يتداوله الشيوخ كان واضحاً في الأذهان، وما ذلك إلا لإعطاء الرسولِ الحجمَ الأكبر والحظَّ الأوفر للمُخبِر الواعي، وتقديمِه بالتالي على المخبر الراوي الذي ليس له حظٌّ من الحديث إلا الرواية. وهذا لم يكن ليتميز عند المتقدمين كما مرَّ سابقاً، بمعنى أن الدراية كانت في ذلك عملية فهم النص، وليست عملية إثباتية نقدية، ومن هنا كان

تقديم الحديث الذي يتداوله الفقهاء على الحديث الذي يتداوله الشيوخ[١] ولم يحصل ذلك نتيجةَ التفريق بين الفقهاء أو الأصوليين وبين المحدثين، وإنما كانت العملية محصورة بين المحدث الفقيه (المخبر الواعي) وبين المحدِّث الشيخ (المخبر الراوي). ولهذا كان إذا اجتمع المحدِّثون وبينهم فقيهٌ ـ كما حصل مع أحمد بن حنبل وأصحابه[٢] ـ وتدارسوا بعض الأخبار تكلَّموا كلُّهم في ذلك وأدلَوا بما عندهم، فإذا انقلب الحديث إلى فقه النص ودرايته رأيتهم يتوقفون وينفرد أحمد بالتكلم، من هنا اكتسب الإمام أحمد صفة الفقيه، مع أن الإمام تتنازعه جدالات العلماء في كونه محدثاً أو فقيهاً. ولا ننسى أيضاً أن إحدى علامات العلم في ذلك الوقت ـ وهذا لم يقتصر على العلوم الدينية فحسب وإنما انسحب إلى العلوم الأخرى ـ هو قضية الإسناد، فالفقيه لا يُبدي رأيه إلا بإسنادٍ، والمحدِّث لا يبدي رأيه إلا بإسنادٍ، وكذلك المتكلِّم، وهذه كانت صفةً غالبةً في ذلك العصر. وهذا ما دعى بعض المحدثين عندما سألتهم امرأةٌ عن مسألة من مسائل الفقه أجابوا كلهم بعدم المعرفة، وأشاروا إلى رجلٍ آخر، فلما سألت هذا الرجل ـ وكان محدثاً واعياً ـ أخبرها بالسند المتصل إلى رسول الله حكمَ هذا المسالة، و نقطة الاستدلال هنا أنهم عقَّبوا بعدما سمعوا الحكم من ذلك الفقيه بأنهم يعرفون هذا الحكم، فلما سُئلوا عن عدم إجابتهم المرأة، قالوا: لم يكن عندنا السند[٣].

هذه المقدمة الوجيزة تقودنا إلى شيءٍ هامٍّ هو أن المتقدمين لم تكن لتتمايز عندهم العلوم فيما بينها، فكانت العلوم تتضايف فيما بينها، وتتشارك لتؤديَ إلى مطلوبٍ واحدٍ هو العمل أو عدم العمل. أما عند المتأخرين، حيث استقرت لديهم

(١) انظر «الكفاية» ص(٤٣٦).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» ١/ ٢٩٣.

(٣) انظر «الكفاية» ص(٤٠٣، ٤٠٤).

العلوم والمصطلحات وتمايزت حدود العلوم فيما بينها، رأيتَ الفقيه المختصَّ، والمحدِّث المختصَّ، والمتكلِّم المختصَّ. وهذا كان في كلا المرحلتين حالةً أغلبيةً، بمعنى أنه كان في مرحلة المتقدمين من يعتني بالرأي دون الأثر والعكس صحيح، وأن من المتأخرين من كان عنده مشاركةٌ في العلوم كالخطيب البغدادي مثلاً، والنووي، والبيهقي، وابن الصلاح[1]. أما سائر العلماء فقد غلب عندهم جانبٌ اختصاصيٌ على جانبٍ آخر. يقول أبو شامة: «يقال علوم الحديث الآن ثلاثة:

أشرفها: حفظ متونها ومعرفة غريبها وفقهها.

والثاني: حفظ أسانيدها، ومعرفة رجالها، وتمييز صحيحها من سقيمها، وهذا كان مهماً، وقد كُفيَه المشتغل بالعلم بما صُنِّف وأُلِّف من الكتب، فلا فائدة تدعو إلى تحصيل ما هو حاصلٌ.

الثالث: جمعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلو فيه والرحلة إلى البلدان. والمشتغل بهذا مشتغلٌ عما هو الأهم من علومه النافعة فضلاً عن العمل الذي

---

(١) يقول الشريف العوني في كتابه «المنهج المقترح، ص(٢١٣، ٢١٤): «أما تأثير العلوم العقلية على علوم السنة فإضافةً إلى أن ابن الصلاح قد نقل بعض ذلك الأثر عن الخطيب البغدادي فإن ابن الصلاح ـ فوق ذلك ـ جاء بعد الخطيب بما يقارب القرنين من الزمان، فالأثر ازداد في عصره عن عصر الخطيب، والمرء ابن زمانه فلا بد أن يزداد الأثر على ابن الصلاح أيضاً، ولئن كان لابن الصلاح تلك الفتوى القوية في ذمِّ علم المنطق والحطِّ منه ـ انظر «إيضاح المبهم» الدمنهوري ص(٢٢) ـ فإنه من جهةٍ أخرى أصوليٌّ متبحِّرٌ فيه، معدودٌ في طبقات الأصوليين ـ انظر «الفتح المبين في طبقات الأصوليين» المراغي ٢/ ٦٣، ٦٤ ـ يقول محقِّق كتاب «مقدمة ابن الصلاح» نور الدين عتر في مقدمة تحقيقه: «فأكبَّ ابن الصلاح على هذه الذخائر يفحصها بعين الفقيه المتعمِّق في الفهم والاستنباط، ويزنُ عباراتِها بميزان الأصول الضابط للحدود والتعاريف، وحسبك به فقيهاً وأصولياً محققاً» انظر «مقدمة ابن الصلاح» بتحقيق عتر، ص(١٨).

هو المطلوب الأول وهو العبادة. إلا أنه لا بأس للبطَّالين؛ لما فيه من بقاء سلسلة الإسناد المتصلة بأشرف البشر..»[١]. وهذا من أبي شامة اتباعٌ لنهج المتقدمين باعتبار الدراية (بمفهومها اللغوي المقصود عند المتقدمين) من علم أصول الحديث، وهذا من الاستثناءات المشار إليها عند المتاخرين، ولهذا نجد ابن حجر ـ وهو من المتأخرين ـ يعقب على كلام أبي شامة بقوله: «...الحق أن كلاً منهما (الأول والثاني) في علم الحديث مهمٌّ لا رجحان لأحدهما على الآخر، نعم لو قال: الاشتغال بالفن الأول أهمُّ كان مُسلَّماً مع ما فيه، ولا شكَّ أنَّ من جمعهما حاز القدحَ المعلى. ومن أخلَّ بهما فلا حظَّ له في اسم المحدث. ومن حرَّر الأول وأخلَّ بالثاني كان بعيداً من اسم المحدِّث عُرفاً. هذا لا ارتياب فيه... فمن جمع الأمور الثلاثة كان فقيهاً محدثاً كاملاً، ومن انفرد باثنين منهما كان دونه، وإن كان ولا بد من الاقتصار على اثنين فليكن الأول والثاني. أما من أخلَّ بالأول واقتصر على الثاني والثالث فهو محدِّثٌ صِرف لا نزاع في ذلك، ومن انفرد بالأول فلا حظَّ له في اسم المحدث كما ذكرنا»[٢]. من يتأمل قول ابن حجر «أما من أخلَّ بالأول واقتصر على الثاني والثالث فهو محدِّث صرف لا نزاع في ذلك» يدرك تماماً ما استقرَّ عند المتأخرين من أنَّ علم الحديث بقسميه (الرواية والدراية) يُقصَد به بشكلٍ أوليٍّ إثبات النص، لا فهمه أو الاستنباط منه، وإذا جمع إلى ذلك القسم الأول ـ وهو فقه النص ودرايته ـ جمع الكمال عند ابن حجر، وإن كان هذا الكمال ليس من شروط المحدِّث، ومن هنا ندرك كيف أن فقه النص ودرايته يعتبر شرطاً أساسياً في المحدث عند المتقدمين، وعدم اعتباره كذلك عند المتأخرين.

---

(١) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ١/ ٢٢٨ ، ٢٣١ وانظر «تدريب الراوي» ١/ ٢٣، ٢٤.

(٢) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١/ ٢٢٨ ، ٢٣١.

ومن هنا صار عند المتأخرين ـ ما يُعرف الآن في المصطلحات الأكاديمية ـ العلوم الأصيلة والدخيلة والممتدة، ولا يتَّسِع المجال هنا لتوضيح الفروق المعرفية بينها، ولكن سأُحاوِل ـ ولو بشيءٍ موجز ـ توضيح الفرق بين هذه الأقسام الثلاثة من خلال علم أصول الحديث.

إذا نظرنا إلى علم أصول الحديث وموضوعاته وجدنا أن المقصود الأساسي من هذا العلم هو إثبات النصوص ونقد الرواة، ولهذا فإن كل ما يتعلق بإثبات النصوص والسند والرواية بشكلٍ أوليٍّ هو أصيلٌ في هذا العلم، ولكن في إثباتنا للنصوص نحتاج إلى بعض المباحث التي تُعد ركيزةً يُعتمَد عليها في إثبات النص، وبالتالي نجد أن بعض مباحث علم أصول الفقه وعلم الكلام و علم اللغة تُعدُّ هنا مباحث ممتدة في علم أصول الحديث، وذلك كمبحث القطعي والظني في أصول الفقه، وحجية خبر الواحد، وقبول المرسل، ويقينية المتواتر، والناسخ والمنسوخ...[1] وكمبحث غريب الحديث في اللغة وقضايا الرواية بالمعنى والتصحيف والتحريف ... وكمبحث قبول رواية المبتدع في علم الكلام. أما الدخيل من العلوم في علم أصول الحديث فالمثال الواضح هنا ما أُدخِل إلى هذا العلم من مباحث علم المنطق بقسميه المبادئ (التصورات) والقضايا

(١) يقول الشريف العوني: «إن مختلف الحديث ليس من مصطلحات أقسام الحديث التي كان يُعبَّر بها عن حال المروي كالصحيح والضعيف ونحوهما، وإنما مختلف الحديث اسمٌ لمصنفات في شرح أحاديث شَمِلَتْها صفةٌ واحدة هي: وقوع اختلافٍ أو تناقضٍ بينها وبين غيرها من كتابٍ أو سنةٍ أو عقلٍ صحيحٍ، لتُـزيلَ إشكال ذلك الاختلاف وحرجَ ذلك التناقض. ومَثَلُ مختلف الحديث في ذلك مَثَل المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، والمتشابه في الرسم، والمزيد في متصل الأسانيد، وغيرها من أسماء المصنفات التي أدخلها ابن الصلاح في أنواع كتابه، فتطوَّر الأمر بعده فظُنّت أنها مصطلحاتٌ متداولةٌ كالصحيح والضعيف» انظر «المنهج المقترح» ص(٢٣٧، ٢٣٨).

(التصديقات)[١]. وهذا لم يحدُث بشكلٍ واضحٍ إلا في عصر المتأخرين، وقد بدأ بالدخول في علم أصول الحديث على استحياءٍ (الخطيب البغدادي وابن الصلاح نموذجاً) ثم بدأ يتغلغل تغلغله في سائر العلوم الإسلامية[٢].



(١) تطلق التصورات على إدراك المفردات، وتطلق التصديقات على إدراك النسب. انظر «إيضاح المبهم» الدمنهوري ص(٢٤، ٢٥).

(٢) للتوسع في هذا الموضوع يمكن مراجعة ما كتبه الشريف العوني في كتابه «المنهج المقترح» ص(٢٢٣، ٢٢٦).

المبحث الأول

دور علم أصول الفقه في نشأة المصطلحات الحديثية

نظراً لما تقرَّر سابقاً من أن أغلب مباحث علم أصول الفقه تعتبر مباحث ممتدة داخل علم أصول الحديث عند المتأخرين، ومباحث مشاركة مع علم أصول الحديث عند المتقدمين، فإن هذا المبحث سيتناول العلاقة التبادلية التي حدثت بين علم أصول الفقه وعلم أصول الحديث والتي أثرت على علم أصول الحديث في نشأته. ومن أهم المباحث التي سأتناولها بالدراسة هنا مبحث القطعي والظني، والمتواتر، والمرسل، والصحيح، وزيادة الثقة وغير ذلك.

المطلب الأول: القطعي والظني والعلاقة بين علم أصول الفقه وعلم أصول الحديث:

يغطي هذان المصطلحان «القطعي والظني» مفهومين أساسيين في علمي أصول الفقه والمصطلح، هما «الدلالة والثبوت». يُقصد بالدلالة هنا المعنى المراد من اللفظ، ويُقصد بالثبوت: صحة الخبر وصدقه أو عدم ذلك. وبالتالي فإن من الدلالة ما يكون قطعياً ومنها ما يكون ظنياً، ومن الثبوت ما يكون قطعياً ومنه ما يكون ظنياً. وقد حصل نتيجة هذا التفريق تقسيماتٌ جديدةٌ في علم أصول الفقه، وعلم المصطلح، منها اختراع لفظ الحرام والمكروه، ولفظ الفرض والواجب عند الفقهاء الحنفية، وتولَّد عن ذلك نتائج في قضايا العمل والاعتقاد، وأدى ذلك إلى

اختراع لفظ المتواتر والمشهور والآحاد عند المحدثين، وتولّد عن ذلك نتائج في قضية العمل والاعتقاد.

وبتبني هذين المفهومين (القطعية والظنية) نشأت خلافاتٌ قويةٌ في حجية خبر الآحاد[١] ومدى حجيته، وتولَّد عن ذلك ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يقول بأن خبر الواحد يفيد العلم مطلقاً أي هو قطعي وليس ظنياً، وأغلب المتقدمين على هذا المذهب[٢]. وللشافعي في هذا كلامٌ مطوَّلٌ في كتابه الرسالة[٣].

المذهب الثاني: يقول إن خبر الواحد لا يفيد العلم مطلقاً، وهو قول الجمهور، عليه الأكثر. وهذا قول المتأخرين[٤].

المذهب الثالث: يقول إن خبر الواحد يفيد القطع بالقرينة المحتفَّة به. وهذا الذي اختاره بعض الأصوليين[٥].

---

(١) الآحاد هي ما لم يبلغ درجة التواتر لا في أوله ولا آخره، أو هو ما لم يجمع شروط التواتر. انظر «نزهة النظر» ص(٤٦، ٥١).

(٢) وهو قول الإمام أحمد، وداود الظاهري، والحسين الكرابيسي، وقد نصر هذا القول ابن حزم وأطال الكلام فيه. انظر «الإحكام» الآمدي ٢/ ٤٣ ، ٤٤ و«إرشاد الفحول» الشوكاني ١/ ١٧٦، ١٧٧ و«الإحكام» ابن حزم ١/ ١٦٣، ١٨٠ و«عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» الألوسي ص(١٧٦، ١٨٠).

(٣) ص(٤٠١ ، ٤٧١).

(٤) انظر «الإحكام» الآمدي ٢/ ٤٤ و«البحر المحيط» الزركشي ٤/ ٢٦٢ و«عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» الألوسي ص(١٧٦ ، ١٨٠).

(٥) اختار هذا القول ابن السبكي وفاقاً للآمدي، وابن الحاجب، والبيضاوي. انظر «البرهان» لإمام الحرمين ١/ ٥٩٩ و«الإحكام» الآمدي ٢/ ٤٤ و«إرشاد الفحول» ١/ ١٧٦، ١٧٧ و«عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» الألوسي ص(١٧٦، ١٨٠).

ونظراً لكون هذا المبحث من العلوم الممتدة، فإن أغلب كتب أصول الحديث لم تتوسّع في هذا البحث، وإنما أشارت إليه بإيجاز، ولذلك ترى قولهم: «تمام هذا البحث في أصول الفقه»[١].

أما الخبر المتواتر فإن العلماء اتفقوا على أنه يفيد العلم، واختُلِف في رتبة هذا العلم. فذهب الجمهور إلى أنه ضروريٌ لايحتاج إلى نظرٍ؛ لحصوله لمن لا يتأتّى منه النظر كالبُله والصبيان. وذهب بعضهم إلى أنه نظريٌّ، وقال الغزالي (ت٥٠٥هـ)[٢]: إنه قسمٌ ثالثٌ ليس أولياً ولا كسبياً، بل من قبيل القضايا التي قياساتها معها[٣].

المطلب الثاني: المتواتر:

الخبر المتواتر هو: «الخبر الذي يرويه جمعٌ كثيرٌ من غير تعيين أن يتصور تواطؤهم على الكذب، ووقوعه منهم اتفاقاً من غير قصدٍ، واستوى ذلك من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائه المرئي المحقَّق أو المسموع»[٤].

لم يعدّ المحدثون المتقدمون ـ وكذلك أوائل المتأخرين ـ هذا المبحث من علم أصول الحديث أو من مباحث علم الإسناد، ولا يكاد يوجد في روايتهم، ولا

---

(١) انظر «عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» الألوسي ص(١٧٦ ، ١٨٠).

(٢) أبو حامد محمد بن محمد الشافعي، ولاّه نظام الملك تدريس مدرسته ببغداد، صنف التصانيف الكثيرة، منها: إحياء علوم الدين، المستصفى، تهافت الفلاسفة، توفي سنة (٥٠٥هـ) وله خمس وخمسون سنة. انظر «طبقات الشافعية» السبكي ٦/ ١٩١ و«شذرات الذهب» ٦/ ١٨ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٦٧١.

(٣) انظر «المستصفى» ١/ ٣٩٣، ٣٩٨ و«إرشاد الفحول» ١/ ١٦٨ و«قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» السيوطي ص(١٤، ١٥).

(٤) لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، محمد مرتضى الزبيدي ص(١٩).

يدخل في صناعتهم، وإنما ذكره الأصوليون إلا الخطيب البغدادي من المحدثين ومن بعده فإنهم ذكروه مشيرين إلى مجاله الأصولي(١). وسبب هذا الفعل من المحدثين أن علم الإسناد علمٌ يُبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليُعمل به أو يُترك، أو يبحث في عدالة رواته. والمتواتر لا يدخل ضمن دائرة هذا البحث(٢).

قال ابن حجر في شرح النخبة: «وإنما أُبهِمَت شروط التواتر في الأصل ـ يعني متن النخبة ـ لأنه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الإسناد؛ إذ علم الإسناد يُبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو يُترك من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء، والمتواتر لا يُبحث عن رجاله بل يجب العمل به من غير بحث»(٣).

ولهذا نجد أن مِن أول ما يبدأ به الأصوليون باب السنة هو تقسيم الأخبار إلى قسمين: متواترٍ وآحادٍ، والكلام عن إفادة كل قسمٍ منهما، وحكم العمل بخبرهما. وبدأ هذا التقسيم عند المحدثين في كتبهم مع الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) في كتابه الكفاية(٤)، وتبعه المصنفون إلى يومنا هذا. والخطيب البغدادي عندما تكلَّم عن هذا التقسيم وأحكامه لم ينسب ما ذكره إلى أهل الحديث، يقول ابن الصلاح: «ومن المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونه إلا باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الخطيب الحافظ قد ذكره ففي كلامه ما يُشعر بأنه اتّبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في روايتهم، فإنه عبارةٌ عن الخبر الذي ينقله من

---

(١) لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص(١٧) وانظر «الكفاية» ص(١٦).

(٢) انظر «عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر» ص(١٧٦، ١٨٠).

(٣) نزهة النظر ص(٤٥).

(٤) ص(١٦).

يحصُل العلم بصدقه ضرورةً، ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في روايته من أوله إلى منتهاه»[١].

وذكر الحافظ العراقي أنه أُعترِض على ابن الصلاح في هذا فقال: **«وقد اعترض عليه بأنه قد ذكره أبو عبد الله الحاكم، وأبو محمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)**[٢]**، وأبو عمر ابن عبد البر، وغيرهم من أهل الحديث، والجواب عن المصنِّف: أنه إنما نفى عن أهل الحديث ذكره باسمه المشعر بمعناه الخاص، وهؤلاء المذكورون لم يقع في كلامهم التعبير عنه بما فسَّره الأصوليون، وإنما يقع في كلامهم أنه يتواتر عنه ﷺ كذا وكذا، أو أن الحديث الفلاني متواترٌ... وقد يريدون بالتواتر: الاشتهار لا المعنى الذي فسَّره به الأصوليون»**[٣] إذاً فإن اصطلاح التواتر بالمعنى الأصولي لم يذكره المحدثون قبل الخطيب البغدادي.

المطلب الثالث: زيادة الثقة:

وهي مايتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظةٍ أو جملةٍ في المتن أو السند[٤].

من المسائل التي اشترك فيها علم أصول الفقه مع علم أصول الحديث مسألة

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٥٧) عقَّب طاهر الجزائري على كلام ابن الصلاح بقوله: «هذا وما قاله ابن الصلاح من أن المتواتر لا يُبحث عنه في علم الأثر مما لا يُمترَى فيه» انظر «توجيه النظر» ١/ ١٣٩.

(٢) أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي، أصله من فارس وولد بقرطبة، من تصانيفه: المحلى بالآثار، الفصل بين الأهواء والنحل، ولد سنة (٣٨٤هـ) وتوفي سنة (٤٥٦هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٤٦ و«شذرات الذهب» ٥/ ٢٣٩ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٣٩٣.

(٣) انظر «التقييد والإيضاح» ص(٢٤٩).

(٤) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(١٣٠) و«نزهة النظر» ص(٦٨).

زيادة الثقة. بحثَها المحدثون لعلاقتها بإثبات النص وما يتعلق به من الزيادات التي تحصل من بعض الرواة، أما الأصوليون فبحثوا الموضوع من خلال ما تؤدي إليه هذه الزيادة من أحكام، وما حكمها في حال تعارض الحديث الذي حصلت فيه الزيادة مع الروايات الأخرى.

ذهب المتقدمون في قبول الزيادة مذاهب متعددة تدور كلها حول القرائن والمرجحات. يقول الحافظ العلائي: «إن المتقدمين من أئمة الحديث يقتضي تصرفهم في الزيادة ـ قبولاً ورداً ـ الترجيح، ولا يحكمون في المسألة بحكمٍ كليٍّ. قال: وهذا هو الحق والصواب»[1] ويقول الحافظ ابن حجر: «المنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم: اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاق قبول الزيادة»[2].

أما عند المتأخرين، فمذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين هو قبول الزيادة مطلقاً سواء وقعت ممَّن روى الحديث أولاً ناقصاً أم من غيره، وسواء تعلَّق بها حكمٌ شرعي أم لا، وسواء غيَّرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبرٍ ليست هي فيه أم لا[3].

و ذكر العراقي الكلام السابق وقال: «فيُقبل الراجح، ويُرد المرجوح، سواء

---

(١) انظر «النكت على ابن الصلاح» ٢/ ٦٨٧ و«نزهة النظر» ص(٦٩ ، ٧٠) و«البحر المحيط» ٤/ ٣٣٦

(٢) نزهة النظر ص(٦٩، ٧٠).

(٣) انظر «الكفاية» ص(٤٢٤، ٤٢٩) و«تدريب الراوي» ١/ ٢٧٨ و«عقد الدرر شرح نخبة الفكر» الألوسي ص(٢٠١) و«المستصفى» الغزالي ١/ ٤٩٣ و«الإحكام» الآمدي ٢/ ١٣٠.

كان المرجّح في جانب راوي الزيادة أو غيره، ووجه قبول الراجح: كون الراوي أوثق، أو شيء آخر فيما إذا كانت منافيةً لرواية من هومساوٍ له، وذلك لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة، ولا يرويه عن شيخه غيره»[١].

وذهب بعض المحدثين إلى رد الزيادة مطلقاً[٢].

المطلب الرابع: الحديث المرسل:

من المسائل التي تكلَّم فيها كثيرٌ من المحدثين والأصوليين مسألة الحديث المرسل، وقبوله وحجيته، وتاريخه، ومفهومه.

فمسمَّى المرسل عند المحدثين يختلف عن مسمى المرسل عند الفقهاء، ولذلك حصل هذا النقاش بينهما، وتبعه اختلافٌ في الحجية.

والإطلاقات التي حملها المرسل هي:

الإطلاق الأول: هو «ما أضافه التابعي الكبير إلى النبيّ ﷺ»[٣] أما مراسيل صغار التابعين فإنها لا تسمى مرسلة على هذا القول، بل هي منقطعةٌ[٤].

الإطلاق الثاني: هو «ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ» من غير تقييدٍ بالكبير[٥]. وهذا الذي عليه جمهور المحدثين.

---

(١) انظر «فتح المغيث» العراقي ص(٩٤).

(٢) انظر «الكفاية» ص(٤٢٤، ٤٢٩) و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٥٠) وانظر «تدريب الراوي ١/ ٢٧٨، ٢٨٢.

(٣) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ٢/ ٥٤٣، ٥٤٤.

(٤) انظر «فتح المغيث» العراقي ص(٦٤) و هذا الرأي هو رأي الشافعي. انظر «الرسالة» ص(٤٦٤، ٤٦٥).

(٥) انظر «مقدمة ابن الصلاح»، ص(٣١) و«نزهة النظر ص(٨٢) و«النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٥٤٣، ٥٤٤ و«فتح المغيث» العراقي ص(٦٣) وهو اختيار الحاكم فقد قال في =

الإطلاق الثالث: هو «ما سقط منه رجلٌ» وهو على هذا يساوي المنقطع، وهذا مذهب أكثر الأصوليين[١]. قال ابن الصلاح: «والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلاً، وإليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب، وقطع به» وقال: «قال: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضل»[٢]. وقطع الحاكم وغيره من أهل الحديث بأن الإرسال مخصوص بالتابعين[٣].

الإطلاق الرابع: هو «قول غير الصحابي قال رسول الله ﷺ»[٤].

إلا أن هذا الإطلاق للمرسل لم يوجد من المتقدمين من أصحاب المذاهب الأربعة من قال به[٥].

= «معرفة علوم الحديث» ص(٢٥): «فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدِّث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ..».

(١) وهذا اختيار أبي داود في مراسيله. انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ٢/ ٥٤٣، ٥٤٤ إلا أن محقِّق كتاب النكت ربيع بن هادي عمير قال: «لم ينصَّ أبو داود في المراسيل على تعريف المرسل، وكان ابن حجر فهم ذلك من تصرفه» وعلى هذا المرسل والمنقطع واحدٌ. وعبَّر الصنعاني عن هذا القول بقوله: «أنه ما سقط من إسناده راوٍ فأكثر من أي موضع، فعلى هذا المرسل والمنقطع والمعضَل واحدٌ، وهو مذهب الزيدية» انظر «توضيح الأفكار» ١/ ٢٨٦ ناقلاً عن المصنف عز الدين محمد بن إبراهيم الوزير ابن علي الزيدي الحسني اليمني في كتابه «تنقيح الأنظار».

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٣١).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(٢٥).

(٤) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ٢/ ٥٤٣، ٥٤٤ و«ظفر الأماني» اللكنوي، بتحقيق أبو غدة ص(٣٤١) و«الإحكام» الآمدي ٢/ ١٤٨ و«منتهى الوصول والأمل» ابن الحاجب ص(٨٧).

(٥) يقول اللكنوي في مناقشته لبعض الناس في حجية هذا النوع في كتب الفقه فقال: «وهذا المعنى =

إذن حصل الاختلاف بين مفهومين للمرسل، فهل المرسل هو ما يرويه التابعي عن النبي (وهذا مفهوم جمهور المحدثين) أو هو ما سقط منه رجلٌ من السند (وهو مفهوم الفقهاء). ومن الطبيعي في هذا السياق ألا يقبل متقدمو المحدثين ومتأخريهم بالمرسل[1]؛ لأنه حسب صناعتهم لا يتوافق مع قوانين الراوية عند كل من المرحلتين، أما على قوانين الدراية عند المتقدمين فهو مقبولٌ؛ لأنه يراد به العمل، فإذا احتفَّ بالقرائن اللازمة (عند الشافعي مثلاً) أو لم يحتفَّ بالقرائن (عند أبي حنيفة ومالك وأحمد في أحد قوليه) يُعمَل به ويُقبَل. وقرب الزمان قرينة أخرى جعلت الإمامين أبا حنيفة ومالك يتجهون لقبول المرسل؛ فالذي سقط من السند عند المحدثين حسب مفهومهم هو الصحابي غالباً، والذي سقط عند الفقهاء حسب مفهومهم هو أي رجلٍ، ولكن إذا أردنا أن نتعمق أكثر نجد أن وفاة أبي حنيفة كانت سنة(١٥٠هـ) ووفاة مالك كانت سنة (١٧٩هـ)، ونلاحظ

= للمرسل لم يوجد من المتقدمين من أصحاب المذاهب الأربعة، فلا عبرة فيه لقول الطائفة المتأخرة» انظر «ظفر الأماني» بتحقيق أبو غدة ص(٣٤٤).

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٣٢) و«نزهة النظر» ص(٨٢) و«فتح المغيث» العراقي ص(٦٥، ٦٦) و« تدريب الراوي» ١/ ٢١٧ قال الحافظ العراقي في كتابه «فتح المغيث» ص(٦٥، ٦٦): «وقال مسلم في صدر كتابه الصحيح: «المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجةٍ» هكذا أطلق ابن الصلاح نقله عن مسلم ـ انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٣٢) ـ ومسلم إنما ذكره في أثناء كلام خصمه الذي ردَّ عليه اشتراط ثبوت اللقاء، فقال: «فإن قال: قلتُه لأني وجدت رواة الأخبار قديماً وحديثاً كلهم يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه وما سمع منه شيئاً قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماعٍ. والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجةٍ احتججتُ لما وصفت من العلة إلى البحث عن سماع راوي كل خبرٍ عن راويه إلى آخر كلامه» فهذا كما تراه حكاه على لسان خصمه، ولكنه لما أورد هذا القدر منه حين ردَّ كلامه كان كأنه قائل به، فلهذا نسبه ابن الصلاح إليه».

أن ولادة أبي حنيفة كانت سنة (٨٠هـ) وولادة مالك كانت سنة (٩٣هـ) أي أنهم عاشوا في فترةٍ لا تتجاوز فيها سلسلة الإسناد ثلاثة رجال، أما عن الأقل فمن الممكن وصوله إلى اثنين، وهذا يعني أن مفهوم المرسل عند المحدثين يساوي مفهوم المرسل عند الأصوليين إلى حدٍّ ما[1]. والنظر الفقهي والحديثي عند هذين الإمامين يؤدي بهما في تلك الفترة إلى قبول المرسل والعمل به[2]. أما إذا نظرنا إلى زمن الشافعي وهو الذي وُلِد سنة (١٥٠هـ) ـ حيث طالت سلسلة الإسناد ـ ربما نجد مفهوماً آخر للمرسل. بمعنى أن مفهوم المرسل ما قبل الشافعي ـ وإن كان يتناول مفهومين عند المحدثين والفقهاء ـ واحدٌ لأن سلسلة الإسناد فعلياً قصيرة، والرواي الساقط حينئذ ربما يكون صحابياً أو تابعياً. أما عند الشافعي وما بعده فقد بدأ هذان المفهومان بالانفصال ليشكِّلا مصطلحين مشهورين عند المحدثين

---

(١) فالمتقدمون لا يميزون بين المنقطع والمرسل. انظر «منهج النقد» ص(٣٦٧) ذكر الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني في كتابه «الإمام ابن ماجه» ص(٧٩، ٨٠) بتحقيق أبوغدة: «أن هناك أموراً ظهرت على رأس المئتين أدت بالمحدثين إلى مخالفة طريقة الأقدمين، منها: أن السلف لم يكونوا بحاجةٍ إلى علم أسماء الرجال؛ لقرب عصرهم، وإمعان المتاخرين في ذلك، حتى جرهم ذلك إلى إنكار المرسل» قال: «فلما انقرض السلف، وذهب الصدر الأول أمعن من جاء بعدهم من أهل القرن الثالث في معرفة الرجال، ومراتب هؤلاء النقلة، وتفاوتهم في ذلك، وتميزهم فيه واحداً واحداً جرحاً وتعديلاً، وحفظاً وإتقاناً، حتى جعلوه فناً برأسه، فدونوا فيه مدوناتٍ، وبحثوا وناظروا في الحكم بالصحة والضعف، والاتصال والانقطاع، وغير ذلك، إلى أن جرَّهم ذلك إلى إنكار المرسل. فهؤلاء اصطلحوا على تقسيم الحديث إلى صحيحٍ، وحسنٍ، وضعيفٍ، ومرسلٍ، ومنقطعٍ، ومعضلٍ، وغير ذلك من الأنواع المعروفة في أصول الحديث، ثم ردُّوا من ذلك المرسل وما بعده، وأما السلف فلم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن، ويطلقون المرسل على المنقطع والمعضل، فعُطِّلت عند هؤلاء كثيرٌ من السنن التي كان السلف يأخذون بها».

(٢) انظر «الإحكام» الآمدي ٢/ ١٤٩ و«فتح المغيث» العراقي ص(٦٥، ٦٦).

والفقهاء، وصار التكلم في قضية الحجية وارداً لأن الساقط هنا ربما يكون خارج عصر الصحابة والتابعين، وبالتالي بدأ النقاش يزداد بين المحدثين والفقهاء. يقول ابن جرير الطبري: «أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل، ولم يأتِ عنهم إنكاره، ولا عن أحدٍ من الأئمة بعدهم إلى رأس المئتين» قال ابن عبد البر: «كأنه يعني أن الشافعي أولُّ من ردَّه»[١] وأوضح ذلك أبو داود في رسالته إلى أهل مكة فقال: «وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلَّم فيه، وتابعه على ذلك أحمد ابن حنبل وغيره رضوان الله عليهم»[٢].

ولكن إذا نظرنا إلى الشافعي ـ وهو المحدث الفقيه ـ الذي صبغ مذهبه الأصولي باختصاصه الحديثي فأنتج لنا الرسالة، نجد أنه لم يطلق القول في حجية المرسل؛ لأنه على النظر الفقهي يجب أن يعمل به[٣] واحتمال صحته كبيرٌ، ولأنه على النظر الحديثي يجب أن يرفض؛ لأن مفهوم المرسل يخالف ما اشترطه المحدثون من قضية السند واتصاله. وقد بين الحافظ ابن رجب هذا الفرق المنهجي

---

(١) انظر «التمهيد» ١ / ٤ و«تدريب الراوي» ١/ ٢١٨.

(٢) انظر «رسالة أبي داود» ص(٦٤، ٦٧) اعترض السخاوي على كلام أبي داود بقوله في «فتح المغيث» ١/ ١٦٦ «إن ما أشعر به كلام أبي داود في كون الشافعي أول من ترك الاحتجاج به ليس على ظاهره، بل هو قول ابن مهدي، ويحيى القطان، وغير واحدٍ ممن قبل الشافعي، ويمكن أن اختصاص الشافعي لمزيد التحقيق فيه» انظر «فتح المغيث» ١/ ١٦٦ وانظر «تدريب الراوي» للسيوطي ١/ ٢٢٥.

(٣) انظر حجية المرسل عند الفقهاء في «المستصفى» ١/ ٤٩٦ و«الإحكام» ٢/ ١٤٨، ١٤٩ و«تيسير التحرير» ٣/ ١٠٢ قال الآمدي: «قبله (أي المرسل) أبو حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل في أشهر الروايتين عنه وجماهير المعتزلة كأبي هاشم. وفصل عيسى بن أبان، فقبل مراسيل الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، ومن هو من أئمة النقل مطلقاً، دون من عدا هؤلاء... والمختار قبول مراسيل العدل مطلقاً» الإحكام ٢/ ١٤٩.

بين النظرين بقوله: «واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب. فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعيَّن إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيحٍ على طريقهم، لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبيّ ﷺ، وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دلَّ عليه الحديث، فإذا عَضَدَ ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قويَ الظنُّ بصحة ما دلَّ عليه، فاحتُجَّ به مع ما احتَفَّ به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي، وأحمد، وغيرهما، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذٍ... وقد ذكر ابن جرير وغيره: أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجةٍ من غير تفصيلٍ بدعةٌ حدثت بعد المئتين»[(١)].

ولأجل ذلك اشترط الشافعي عدة شروط لقبول المرسل، وهي كما بينها في «الرسالة»: «فمن شاهد أصحاب رسول الله ﷺ من التابعين فحدَّث حديثاً منقطعاً عن النبي ﷺ اعتُبر عليه بأمورٍ: منها أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شَرِكه فيه الحفَّاظ المأمونون، فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالةً على صحة من قَبِل عنه وحفظه. وإن انفرد بإرسال حديثٍ لم يشركه فيه من يُسنده قُبِل ما ينفرد به من ذلك، ويُعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مُرسِلٌ غيره ممن قُبِل العلم عنه من غير رجاله الذين قُبِل عنهم، فإن وُجِد ذلك كانت دلالةً يقوى له مرسَلُه، وهي أضعف من الأولى. وإن لم يوجد ذلك نُظِر إلى بعض ما يروى عن أصحاب رسول الله ﷺ قولاً له، فإن وُجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانت

---

(١) عقّب الدكتور عتر بقوله: «هذا تحليلٌ قيِّمٌ من الحافظ ابن رجب لمسألة الاحتجاج بالحديث المرسل...يدل عليه واقع كتب الفقه في كل المذاهب، فإنك تجد الاستدلال بالمرسل منبَّثاً فيها عند من يقول بحجيته، وعند من لا يقول بحجيته من الناحية النظرية، وما ذلك إلا لما احتفَّ به من قرائن جعلت الفقيه يطمئن إليه» انظر هامش «شرح علل الترمذي» ١/ ٢٩٧، ٢٩٨.

في هذه دلالةٌ على أنه لم يأخذ مرسلَه إلا عن أصلٍ يصِح إن شاء الله. وكذلك إن وُجِد عوام من أهل العلم يُفتون بمثل معنى ما روى عن النبيِّ ﷺ. ثم يُعتبر عليه بأن يكون إذا سمَّى من روى عنه لم يُسَمِّ مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيُستدل بذلك على صحته فيما روى عنه. ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديثٍ لم يخالفه، فإن خالفه وُجِد حديثُه أنقصَ كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفتُ أضرَّ بحديثه، حتى لا يسعَ أحداً منهم قبول مرسله. فإذا وُجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفتُ أحببنا أن نقبل مرسله. ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالموتصل (المتصل بلغة أهل الحجاز)... فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله ﷺ فلا أعلم منهم واحداً يُقبل مرسله... ومن نظر في العلم بخبرةٍ وقلة غفلةٍ استوحش من مرسل كلِّ من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة فيها»[1] أما إذا نظرنا إلى أحمد ابن حنبل ـ وهو المحدث الفقيه أيضاً ـ فإنه لابد أن يحكمه النظران أيضاً (النظر الحديثي النظر الفقهي)، ولهذا نجد أنه نُقِلت عنه روايتان،[2] الرواية الأولى: عدم القبول وذلك لرجحان كفة الاختصاص الحديثي عنده، والرواية الثاني: القبول وذلك لاعتباره أي روايةٍ بمثابة رأيٍ فقهيٍ، بل أقوى من الرأي الفقهي.

وقد لخَّص التقييدات التي اشترطها الشافعي لقبول المرسل كثيرٌ من الأئمة[3]

---

(١) انظر «الرسالة» ص(٤٦١، ٤٦٧) و«معرفة السنن» البيهقي ١/ ١٦٢، ١٦٤ انظر إلى معالجة الشافعي لقضية المرسل، كيف يُقلِّب الأمور فقهياً وحديثياً، وكيف استخدم ألفاظ القبول وغيرها الدالة على النظر الفقهي، وانظر إلى تقييده الأخير «كبار التاربعين» وهذا دليل على أن الاختلاف بين مذهبه ومذاهب من سبقه من العلماء كأبي حنيفة ومالك هو اختلاف زمان وليس برهان.

(٢) انظر «الإحكام» ٢/ ١٤٩ و«التمهيد» ١/ ٧.

(٣) منهم السخاوي في كتابه «فتح المغيث» ١/ ١٧٢، ١٧٣ ومنهم ابن الحنبلي في كتابه «قفو الأثر» ص(١٤).

منهم النووي قال: إن الشافعي لا يحتج بالمراسيل إلا بشروط:

• أن يكون المرسل ممن يروي عن الثقات أبداً، ولا يخلط في روايته.

• أن يكون بحيث إذا شارك أهل الحفظ في أحاديثهم وافقهم ولم يخالفهم إلا بنقص لفظٍ لا يختلُّ به المعنى.

• أن يكون من كبار التابعين. وهذا الشرط وإن كان منصوصاً في كلام الشافعي، لكن عامَّة أصحابه لم يأخذوا به، بل أطلقوا القول بقبول مراسيل التابعين إذا وُجدت فيها الشروط الباقية.

• أن يعتضد ذلك الحديث المرسل بمسندٍ يجيء من وجهٍ آخر صحيحٍ أو حسنٍ أو ضعيفٍ، أو بمرسلٍ آخر، لكن بشرط أن يكون ذلك المرسل يخرجه من ليس يروي عن شيوخ راوي المرسل الأول؛ ليغلب على الظن عدم اتحادهما، وكذلك إذا اعتضد بقول بعض الصحابة أو فتوى عوامِّ أهل العلم[١].

المطلب الخامس: مفهوم الحديث الصحيح:

من المفاهيم التي اختُلف فيها بين المحدثين والأصولين مفهوم الصحة، وقد نتج عن ذلك الاختلاف نتائج في قبول الأحاديث وردها.

مرَّ معنا في الفصل الثاني مفهوم العلة بين المتقدمين والمتأخرين، وأن المتقدمين يطلقون اسم العلة على كل علةٍ قادحةٍ أو غير قادحةٍ، وأن المتأخرين ضيَّقوا مفهوم العلة، ليتحدَّد بشكلٍ أكثر وضوحاً، ويصبح مختَّصاً بالعلة القادحة. ولكن مفهومهم للعلة القادحة مختلفٌ عن مفهوم الفقهاء للعلة القادحة، فلكلٍ من أئمة الفقه والحديث نظر منهجي خاص، فالذي تقتضيه قواعد الأصول والفقه

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٢٤.

أن العمدة في تصحيح الحديث عدالة الراوي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك، وجاز ألا يكون غلطاً، وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجهٍ من الوجوه الجائزة لم يُترك حديثه، فأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم عللٌ تمنعهم عن الحكم بصحته[١].

أما الفقهاء والمحدثون في المرحلة المتقدمة، فكانوا يأخذون بالأحاديث، ويقبلون بها متى وجدوا فيها صدق الراوي وعدالته وضبطه، واتصال السند، وإن كان هذا الشرط الأخير فيه خلافٌ[٢]. ومن هنا نجد أن في هذه المسألة نقاشاً كبيراً بين العلماء في قضية الخلاف بين المحدثين والفقهاء في مسمَّى الصحيح، وسبب ذلك الخلاف هو عدم التمييز بين المرحلة المتقدمة والمتأخرة، ففي المرحلة المتقدمة لم يحصل هناك خلافٌ عمليٌّ بين المحدثين والفقهاء في قضية الحديث الصحيح، وشروطه، والقبول به[٣]. أما عند المتأخرين حيث تمايزت المصطلحات

---

(١) انظر «توضيح الأفكار» الصنعاني ١/ ٢٣، ٢٤ وهذا كلام ابن دقيق العيد.

(٢) قضية اتصال السند بين المحدثين والفقهاء بحثتُها في الحديث المرسل سابقاً في هذا الفصل، فليُنظَر.

(٣) قال الخطابي في معالم السنن ١/ ١١: «اعلموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام: حديثٌ صحيحٌ، وحديثٌ حسنٌ، وحديثٌ سقيمٌ، فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته» قال العراقي في «فتح المغيث» ص(٧): «فلم يشترط الخطابي في الحد ضبط الراوي، ولا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة، ولا شكَّ أن ضبط الراوي لا بد من اشتراطه؛ لأن من كثُر الخطأ في حديثه، وفحُش استحقَّ الترك وإن كان عدلاً، وأما السلامة من الشذوذ والعلة فقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في «الاقتراح»: «إن أصحاب الحديث زادوا ذلك في حدِّ الصحيح، وقال وفي هذين الشرطين نظرٌ على مقتضى نظر الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلِّل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء» و من أصحاب الصحاح الذين لم يشترطوا نفي الشذوذ والعلة في الحديث الصحيح الحافظ ابن حبان البُستي وشيخه الإمام ابن خزيمة =

واستقرت، فقد بدأ الخلاف بين المحدثين والفقهاء في قضايا كثيرةٍ منها هذه القضية. ومن هنا نرى كلاماً للمحدثين مضمونه: أن أهل الحديث اشترطوا شروطاً خمسةً في الحديث الصحيح هي: الاتصال، العدالة، السلامة من الشذوذ، السلامة من العلة، الضبط. وأن المحدثين يشترطون في الصحيح خلوَّه من العلة القادحة، ومن الشذوذ، ويُعِلُّون الحديث ببعض العلل التي تقدح لديهم، ولا تجري على أصول بعض الفقهاء والأصوليين، فاشتراط هذين الشرطين ـ السلامة من الشذوذ والعلة ـ معتبرٌ عند المحدثين ولا يعتبر لدى الأصوليين[1].

وما قيل في قضية العلة يقال في قضية الشذوذ، وقد اختصرها صاحب كتاب «فتح الملهم»[2] فقال: «ولعل هذا اصطلاحٌ منهم (أي أهل الحديث في قضية الشاذ)[3] بحسب موضوعهم، فإن وظيفتهم الأصلية الحكم على الإسناد، أو على المتن من جهة الإسناد، فكأنهم أحالوا الخارج عن وظيفتهم على الفقهاء

= رحمهما الله». قال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح» ١/ ٢٩٠، ٢٩١ ما نصه: و«قد صرَّح ابن حبان بشرطه ، وحاصله أن يكون راوي الحديث عدلاً، مشهوراً بالطلب، غير مدلِّسٍ، سمع ممن فوقه إلى أن ينتهي، فإن كان يروي من حفظه فليكن عالماً بما يحيل المعاني. فلم يشترط على الاتصال والعدالة ما اشترطه المؤلف في الصحيح من وجود الضبط، ومن عدم الشذوذ والعلة، وهذا وإن لم يتعرَّض ابن حبان لاشتراطه فهو إن وجده كذلك أخرجه، وإلا فهو ماشٍ على ما أصَّل، لأن وجود هذه الشروط لا ينافي ما اشترطه. وسمى ابن خزيمة كتابه «المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطعٍ في السند ولا جرحٍ في النقلة» وهذا الشرط مِثْل شرط ابن حبان؛ لأن ابن حبان تابعٌ لابن خزيمة مغترِفٌ من بحره ناسجٌ على منواله» و انظر «الإمام ابن ماجه» الرشيد النعماني ص(٣٠٢).

(١) انظر «توضيح الأفكار» ١/ ١٩- ٢٤.

(٢) شبير أحمد العثماني.

(٣) والشاذ هو: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه في كثرة عدد أو زيادة ضبط. انظر «نزهة النظر» ص(٧١) و«تدريب الراوي» ١/ ٢٦١.

والأصوليين الذين وظيفتهم انتقاد المتون، والبحث عن معانيها، وترجيح بعض الأحاديث على بعض من حيث الحكم والمعنى، وبما يرجع إلى غير أحوال الرواة وكيفيات التحمل، فإن لكل فنٍّ رجالاً يُقَدَّمون في فنهم على غيرهم، قال الترمذي في جامعه[١] ما معناه: الفقهاء هم أعلم بمعاني الحديث، وقال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: «ولابن حبان تفصيلٌ حسنٌ (أي في تفاضل إسنادين أحدهما عن شيوخ الحديث مع قلة الوسائط، والآخر عن الفقهاء مع كثرتها، فإنهما يُوصَفان بالعلو) قال: إن النظر إن كان للسند فالشيوخ أولى، وإن كان للمتن فالفقهاء..». وأيضاً فقد اشترطوا في الشاذ تعسُّر الجمع بينه وبين المحفوظ، فقد يتيسر لقومٍ أمرٌ يتعسَّر عند غيرهم، والأئمة والفقهاء هم الميسَّرون للجمع بين متون الأحاديث، فهُم المقدَّمون في هذا الباب... فالإنصاف أن الحكم بالشذوذ من المحدثين ـ لمَّا كان مرجعه الترجيح من حيث كثرة العدد أو قوة الحفظ ونحوهما ـ لا يستلزم كون الحديث شاذاً مردوداً عند غيرهم من الفقهاء غير محتَجٍّ به في الأحكام، فإن وجوه الترجيح غير محصورةٍ، فلا يبعد أن يكون الحديث المرجوح من جهة تفرُّد الراوي، أو قصور حفظه أرجح مما يقابله من سائر جهات الترجيح... فإن الشاذَّ ـ ولو كان مردوداً لكونه مرجوحاً عند المحدثين من جهةٍ خاصةً ـ يحتمل أن يكون راجحاً بحسب المتن من جهاتٍ أخر عند غيرهم، فلا يمنع حكمهم بالشذوذ تجشُّمَ سائر المرجِّحات لغيرهم، ولا منافاة بين كون الشيء مردوداً ومقبولاً من وجهين فليُحفظ»[٢].



(١) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت ٣/ ٢٠٦ .
(٢) مقدمة فتح الملهم ص(٥١ ، ٥٢).

المبحث الثاني

دور علم اللغة في نشأة المصطلحات الحديثية

تمهيد: العلاقة بين علم أصول الحديث وبين علم اللغة:

حصل بين العلمين علاقات متبادلة أثَّرت في نشأة علومٍ وأبحاثٍ في كلٍ منهما. أضف إلى ذلك انتقال العلماء بين الاختصاصين، حيث نجد بعضهم من بدأ بالحديث ثم انتقل إلى اللغة وعُرف بها، وكذلك العكس. فكان مبدأ سيبويه (ت١٨٠هـ)[١] في حلقات الحديث، وعددٌ كبيرٌ من النحاة كانوا محدثين وعلماء في الحديث، ولهم مؤلفاتٌ فيه، منهم حماد بن سلمة (ت١٦٧هـ)[٢] والنضر بن شميل (ت٢٠٣هـ) وقُطْرُب (ت٢٠٦هـ)[٣] والأصمعي (ت٢١٦هـ)[٤] وكان هذا شأن معظم علماء النحو والعربية.

---

(١) أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، أديبٌ نحويٌّ، أخذ الأدب والنحو عن الخليل بن أحمد، من آثاره: الكتاب في النحو، مجموعة الأفعال والتصريف. توفي سنة (١٨٠ هـ) انظر «بغية الوعاة» ٢/ ٢٢٠ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٥٨٤.

(٢) حمَّاد بن سلمة بن دينار البصري، كان إماماً في العربية، له تصانيف في الحديث، توفي سنة (١٦٧هـ) انظر «معرفة الثقات» ١/ ٣١٩ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٠٢ و«شذرات الذهب» ٢/ ٢٩٦ و«بغية الوعاة» ١/ ٥٢٩.

(٣) أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد البصري، المعروف بقطرب، أخذ النحو عن سيبويه وغيره من علماء البصرة، توفي ببغداد سنة (٢٠٦هـ) من تصانيفه: معاني القرآن، المثلَّث في اللغة. انظر «بغية الوعاة» ١/ ٢٢٩ و«شذرات الذهب» ٣/ ٣٣ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧١٢ .

(٤) انظر «الحديث النبوي في المعجم العربي من بداية القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجريين» ياسر حمدو الدرويش ص(٧، ١٣) والأصمعي هو أبو سعيد عبد الملك بن قريب، من أهل =

وهذه بعض الأخبار التي تحكي اختصاص المحدثين بالعربية:

ـ روى الخطابي بسنده إلى الأصمعي، قال: قال لي شعبة: إني وصفتُك لحمَّاد بن سلمة، وهو يحبُّ أن يراك، قال: فوعدته يوماً فذهبت معه إليه، فسلَّمت عليه، فحيًّا ورحَّب، فقال له شعبة: يا أبا سلمة، هذا ذاك الفتى الأصمعي الذي ذكرتُه لك، قال: فحيَّاني بعدُ وقرَّب، ثم قال لي: كيف تُنشِد هذا البيت:أولئك قومٌ إن بنَوا أحسنوا... فقلت:

أولئك قومٌ إن بنَوا أحسنوا البِنا وإن عاهدوا أوفَوا وإن عقدوا شدُّوا

يعني بكسر الباء، فقال لي: انظر جيداً، فنظرتُ، فقلتُ: لستُ أعرف إلا هذا، فقال: يابُنيَّ، أولئك قومٌ إن بنوا أحسنوا البُنا (بضم الباء)، القومُ إنما بنَوا المكارم، ولم يبنوا باللَّبِن والطين، قال: فلم أزل هائباً لحمَّاد بن سلمة، ولزمتُه بعد ذلك[1].

• وقال حماد بن سلمة لإنسانٍ: «إن لحنتَ في حديثي فقد كذبتَ عليَّ؛ فإني لا ألحن» وذكر العراقي أن حماداً كان إماماً في ذلك أي في العربية[2].

• شكى سيبويه حمَّادَ بن سلمة إلى الخليل بن أحمد،(ت١٧٠هـ)[3] قال:

= البصرة، قدم بغداد في أيام هارون الرشيد، ولد سنة (١٢٢هـ) وتوفي بالبصرة سنة (٢١٦هـ) من تصانيفه: المذكر والمؤنث، كتاب اللغات. انظر «بغية الوعاة» ٢/ ١٠٨ و«شذرات الذهب» ٢/ ٧٦ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٣٢٠.

(١) غريب الحديث، الخطابي ١/ ٦٢.

(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ١٩ رقم الفقرة: ١٠٩٤ و«التبصرة والتذكرة» العراقي ٢/ ١٧٤.

(٣) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي، أول من استخرج العروض وحصن به أشعار العرب، ولد سنة (١٠٠هـ) وتوفي بالبصرة سنة (١٧٠هـ) من تصانيفه: النقط والشكل، الإيقاع، الجمل. انظر «بغية الوعاة» ١/ ٥٣٨ و«شذرات الذهب» ٢/ ٣٢١ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٧٨.

سألته عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجلٍ رعُف فانتهرني، وقال: أخطأتَ، إنما هو رعَف بفتح العين، فقال له الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا أسامة(١).

• وذكر يحيى بن معين أن شعبةَ كان صاحب عربيةٍ وشعرٍ(٢).

هذا فيما يتعلق بالاختصاص، أما فيما يتعلق بالقضايا العلمية، فنجد أن بعض نظريات النحاة وقوانينهم قامت في أساسها على مثال نظريات وقوانين أهل الحديث، يعبِّر ابن جني (ت٣٩٢هـ) عن مدى هذا التأثير بقوله: «وهو عِيار هذا الشأن، وأساس هذا البنيان»(٣) أي أن علم أصول الحديث معيارٌ وأساس لبناء علم اللغة. وبمعنى مقارب يقول السيوطي: «علم الحديث واللغة أخوان يجريان من وادٍ واحد»(٤).

وظهر تأثير علم أصول الحديث في علم اللغة في جوانب كثيرة منها:

• الإسناد: كان اللغويون كثيراً ما يقتفون أثر المحدثين في استعمالهم للإسناد، وهذا لدى عامة الطبقة الأولى والثانية من اللغويين(٥).

---

(١) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ١٣رقم الفقرة: ١٠٨٢ و«التبصرة والتذكرة» العراقي ٢/ ١٧٤، ١٧٥.

(٢) انظر «غريب الحديث» الخطابي ١/ ٦٣.

(٣) انظر «الخصائص» ٣/ ٣١٣ و«الحديث النبوي في المعجم العربي من بداية القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجريين» ياسر حمدو الدرويش ص(٧، ٨) ابن جني هو أبو الفتح عثمان ابن جني الرومي، نشأ في الموصل، ثم رحل إلى بغداد فقرأ العربية على أبي علي الفارسي، سكن بغداد، ودرس بها وأقرأ إلى أن توفي بها سنة (٣٩٢هـ) من تصانيفه: الخصائص في النحو، سر الصناعة وأسرار البلاغة، شرح ديوان المتنبي. انظر «بغية الوعاة» ٢/ ١٢٦ و«شذرات الذهب» ٤/ ٤٩٤ و«معجم المؤلفين» ٢/ ٣٥٨.

(٤) المزهر في علوم اللغة ـ السيوطي ٢/ ٣١٢.

(٥) انظر «المنهج الإسلامي» فاروق حمادة، ص (١٤٢).

• الجرح والتعديل: حيث مارس اللغويون هذا العلم ومصطلحاته فيما بينهم، واضطروا كعلماء الحديث إلى تجريح الرجال وتعديلهم، فعدَّلوا الخليل ابن أحمد[1] وأبا عمرو بن العلاء (ت١٥٤هـ)[2] مثلًا، وجرحوا قطرباً وهو الذي قال فيه ابن السكيت (ت٢٤٤هـ)[3]: «كتبت عنه قمطراً، ثم تبينت أنه يكذب في اللغة، فلم أذكر عنه شيئاً»[4] ولكنهم مع ذلك لم يبلغوا مبلغ المحدثين في هذا الشأن، كما أن دائرة التجريح والتعديل لم تتَّسع مثلما اتَّسعت في علم الحديث؛ لما للحديث والكلمة فيه من خطرٍ، ولأن المصدر واحدٌ، والنقل غالباً أحادي، فاقتضى أن يكون التعديل والتجريح فيه دقيقاً عميقاً يشمل كل من ينتمي إلى زمرة المحدثين[5].

أما علم اللغة فظهر تأثيره في علم أصول الحديث في جوانب منها:

• غريب الحديث: فأول من بدأ بالتأليف في هذا العلم في وقتٍ مبكِّرٍ ـ كما سيتبين لاحقاً ـ هم أصحاب اللغة، ومن ثَمَّ تلاهم المحدثون، وقد أكثر علماء اللغة[6] من التصنيف في هذا الجانب، وأناروا الطريق أمام المحدثين والفقهاء في

---

(١) انظر «المزهر» ٢/ ٤٠١.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٣٩٨، ٣٩٩ أبو العلاء هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار النحوي المقرئ، أحد القرَّاء السبعة المشهورين، كان إمام أهل البصرة في القراءات والنحو واللغة، توفي سنة (١٥٤هـ) انظر «بغية الوعاة» ٢/ ٢٢٢ و«شذرات الذهب» ٢/ ٢٤٨.

(٣) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، عالم بالقرآن والشعر، تعلَّم ببغداد وصحب الكسائي، واتَّصل بالمتوكل العباسي، فعهد إليه بتأديب أولاده، ثم قتله سنة (٢٤٤هـ) ودفن ببغداد، من تصانيفه: إصلاح المنطق، معاني الشعر. انظر «بغية الوعاة» ٢/ ٣٣٦ و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٠٣ و«معجم المؤلفين» ٤/ ١٢٤.

(٤) بغية الوعاة، السيوطي ١/ ٢٢٩.

(٥) انظر «المنهج الإسلامي» فاروق حمادة ص(١٣٨ ، ١٤١).

(٦) ذكر ابن النديم في «الفهرست» ما يزيد على ثلاثين كتاباً في غريب الحديث للمتقدمين. انظر «الفهرست» ٢/ ٥٣٧، ٥٣٨.

وقتٍ واحدٍ، وقد كانت هذه المادة بكل تأكيد نواةً للمعجم العربي فيما بعد[١].

• الاحتجاج بالحديث النبوي: إن قضية الاحتجاج بالحديث لم تُعرف في القرون الأولى، وإنما أُثيرت هذه القضية في العصور المتأخرة، وتحديداً في القرن السابع الهجري على يد اثنين من نحاة الأندلس هما: أبو حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)[٢] وأبو الحسن ابن الضائع (ت٦٨٠هـ)[٣] وينبغي الإشارة إلى أن قضية الاحتجاج بالحديث لم تُعرف إلا في النحو، ولم يلقَ الحديث النبوي هذه المشكلة على صعيد اللغة أو البلاغة، وإن نظرةً متفحِّصةً في كتب اللغويين ومعاجمهم تبيِّن مدى اعتماد اللغويين على الحديث، واعتدادهم به كمصدرٍ غنيٍّ من مصادر التوثيق اللغوي[٤].

المطلب الأول: الغرابة الذاتية في الحديث النبوي:

ويُقصد بالغرابة الذاتية ما حصل للمحدثين من أمورٍ لغوية تُنسَب إليهم وإلى رواياتهم، سواء كان ذلك في السند أو في المتن، وتولَّد عن ذلك مباحث، منها: التصحيف والتحريف، ومنها: المؤتلف والمختلف والمتشابه.

---

(١) انظر «المنهج الإسلامي» فاروق حمادة ص(١٤٣).

(٢) محمد بن يوسف ابن حيان الغرناطي، كان ظاهري المذهب ثم تحول بمصر شافعياً، توفي بالقاهرة بعد أن كفَّ بصره سنة (٧٤٥هـ) من تصانيفه: البحر المحيط في تفسير القرآن. انظر «بغية الوعاة» ١/ ٢٦٦ و«معجم المفسرين» عادل نويهض ٢/ ٦٥٥ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٧٨٤.

(٣) علي بن محمد الإشبيلي، المعروف بابن الضائع، توفي سنة (٦٨٠هـ) من تصانيفه: شرح كتاب سيبويه. انظر «بغية الوعاة» ٢/ ١٩٥ ومعجم المؤلفين» ٢/ ٥٢٠.

(٤) انظر «الاقتراح في علم أصول النحو» السيوطي ص(٥٢، ٥٥) و«التسهيل» ابن مالك ص(٤٦، ٤٨) و«الحديث النبوي في المعجم العربي من بداية القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجريين» ياسر حمدو الدرويش ص(٩).

أولاً: التصحيف والتحريف:

إن ما حصل في الرواية من الأخطاء اللغوية سواءً كانت بتغيير الحروف، أم بتغيير الشكل أدَّى فيما بعد إلى نشأة مصطلحٍ هامٍ عند المتقدمين، وهو مصطلح التصحيف والتحريف.

كان هذا المصطلح عند المتقدمين يشير إلى فكرةٍ واحدةٍ، وهي وقوع الخطأ في بُنية الكلام أو شكله، فهما لفظان مترادفان عند المتقدمين، وتطوَّر المصطلح بعد ذلك ليصبح اصطلاحين، هما: التصحيف والتحريف، وهو الذي انتشر عند المتأخرين. وأصبح كلٌّ منهما يشير إلى معنى محدد[١]. والتصحيف والتحريف مصطلحان مهمان في الحياة العلمية عند المسلمين، وترجع أهمية هذين المصطلحين إلى ما نعرفه من تدرُّج هذه الحياة من الرواية والمشافهة في ابتداء أمرها إلى التدوين والتوثيق في مرحلة التسجيل وانتشار العلوم، ومن هنا يلاحظ أن نشأة فكرة التصحيف بدأت مع بداية فكرة التدوين[٢].

تعريف التصحيف:

قال الخليل بن أحمد: الصحفي الذي يروي الخطأ على قراءة الصُّحُف باشتباه الحروف. وقال غيره: أصل هذا أن قوماً أخذوا العلم من الصُّحُف من غير

---

(١) انظر كلام أحمد شاكر في شرحه على ألفية السيوطي في المصطلح ص(٢٠٢) وعلى إطلاق المتقدمين مشى الحافظ ابن الصلاح ـ ومن تابعه ـ في الأمثلة التي أوردها في مقدمته ص(٦٤) وسمَّى النوع بقوله «النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف من أسانيد الحديث ومتونها» ولما ألَّف الحافظ ابن حجر «نخبة الفكر» وشرحها جعل هذا النوع اثنين وخالف بينهما. انظر «نزهة النظر» ص(٩٦) وتبعه السيوطي في ألفيته. انظر «ألفية السيوطي» شرح محيي الدين عبد الحميد ٢/ ١٩٥ و«الوسيط» أبو شهبة ص(٤٧٨).

(٢) انظر «مصطلح الحديث» الراجحي ص(١٤٧).

أن يلقَوا فيه العلماء، فكان يقع فيما يروونه التغيير. فيقال عندها: قد صحَّفوا، أي قد روَوه عن الصُّحُف فهو مُصَحَّف، ومصدره التصحيف[١].

وذكرتُ سابقاً أن المتقدمين كانوا يُطلقون التصحيف والتحريف على وقوع الخطأ في بنية الكلمة أو في شكلها، دون تمييزٍ بينهما على مستوى الاصطلاح. واستمرَّ هذا الأمر على هذا الشكل حتى أتى الحافظ ابن حجر، وجعل هذا النوع اثنين، وخالف بينهما.

فالتصحيف عنده: «التغيير في مواضع النقط مع بقاء صورة الكلمة كما هي». مثل تغيير (العوام بن مراجِم) بالراء والجيم إلى (العوام بن مُزاحِم) بالزاي والحاء.

والتحريف عنده هو: «التغيير في شكل الكلمة وحركاتها مع بقاء بنية الكلمة كما هي». مثل تغيير (يومَ كُلاب) بضم الكاف إلى (يوم كِلاب) بكسرها[٢].

---

(١) انظر «تصحيفات المحدثين» العسكري ص(٨).

(٢) ورد هذا في حديث عرفجة بن أسعد التميمي، حين أصيب أنفه في الجاهلية يوم كُلاب (اسم ماء، وقيل اسم موضع بالدهناء بين اليمامة والبصرة) فاتَّخذ أنفاً من ورِقٍ أي فضة فأنتن، فأمره النبي أن يتخِذ أنفاً من ذهب، كما في ترجمته في «الإصابة» لابن حجر ٣/ ٤٤٢، ٤٤٣ و«نزهة النظر» ص(٩٦) و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي، تحقيق أبو غدة ص(٧٧) علَّق أبو غدة على هذا التفريق الاصطلاحي بأنه ينبغي أن يكون معكوساً، فقال: «ولو قلت بالتفرقة بين التصحيف والتحريف كما ذهب إليه ابن حجر لعكست الوصف فقلت فيما إذا كان التغيير في ذات الحرف تحريف، وفيما إذا كان التغيير في الشكل والحركات والسكنات تصحيف، فإن التجانس في هذا الوصف بين اللفظ و المعنى أبين وأتمّ، فالتحريف للتغيير والتصحيف للخطأ في قراءة الكلمة أو ضبطها مع سلامة بنيتها، وهذا أخفُّ خطراً وأسهل إدراكاً من ذاك؛ لأن البنية الصحيحة يُزال الخطأ عنها في الشكل بسهولةٍ للعالم بضبطها، وأما التحريف فيقع فيه لكبار العلماء والمحققين المُدهشاتُ والعجائب» انظر «قفو الأثر في صفو علم الأثر» لابن الحنبلي، تحقيق: أبو غدة ص(٨٢).

التأليف في التصحيف والتحريف:

نشأ هذان المصطلحان داخلَ علم المصطلح، وهذا ما نراه في كتابات أهل الحديث عن هذين المصطلحين في تعريفهما، وفي تصنيفهما إلى أنواعٍ، وفي بيان سبب حدوثهما. وانتقل هذا الاهتمام بعد ذلك إلى كتب اللغويين وغيرهم، إما في التأليف المفرد، وإما في أبوابٍ خاصةٍ بهما بين أبوابٍ أخرى، وكان التأليف فيهما عند اللغويين أوسع منه عند المحدثين، أو لعل الذي وصل إلينا منه أكثر مما وصل إلينا من علماء الحديث[1]. وهذه هي أهم الكتب التي كُتبت في هذا الموضوع:

- تصحيف العلماء[2] لابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ).
- التنبيه على حدوث التصحيف[3] لحمزة بن الحسن الأصفهاني (ت ٣٦٠هـ).
- تصحيفات المحدثين[4] لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري (ت٣٨٢هـ).

---

(١) انظر «مصطلح الحديث» الراجحي ص(١٤٧، ١٤٨).

(٢) انظر «الفهرست» ٢/ ٤١٤.

(٣) طبع في مجمع اللغة العربية بدمشق سنة (١٩٦٨م) من آثار حمزة بن الحسن الأصفهاني: أصفهان وأخبارها، والتنبيه على حدوث التصحيف، وتاريخ ملوك الأرض والأنبياء، ولد سنة (٢٨٠هـ) وتوفي سنة (٣٦٠هـ) انظر «إنباء الرواة على أنباء النحاة» القِفطي ١/ ٣٧٠ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٥٥.

(٤) العسكري نسبة إلى عسكر مَكْرَم، مدينة من مدن كور الأهواز، وهو أبو أحمد الحسن بن عبد الله. وهو أديبٌ أخباريٌّ، من تصانيفه: التصحيف، والمختلف والمؤتلف، وعلم المنطق، توفي سنة (٣٨٢ هـ) انظر «بغية الوعاة» ١/ ٤٨٦ و«شذرات الذهب» ٤/ ٤٣٠ و«معجم المؤلفين» ١/ ٥٥٩ وكتابه هذا طبع في القاهرة سنة (١٩٨٢م) بتحقيق الدكتور محمود أحمد ميرة، والعسكري ألف كتاباً كبيراً جامعاً في سائر ما يقع فيه التصحيف، ثم سئل إفراد ما يحتاج إليه أصحاب الحديث مما يحتاج إليه أهل الأدب فجعله كتابين، الأول: شرح فيه ما يشكل ويقع فيه التصحيف من ألفاظ اللغة والشعر وأسماء الشعراء والفرسان وأخبار العرب وأيامها ووقائعها وأماكنها وأنسابها وهو كتاب «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» طبع =

قال العسكري: «فسُئِلت بالري وبأصبهان إفراد ما يحتاج إليه رواة الحديث ونقلة الأخبار، فانتزعت منه ما هو من علم أصحاب اللغة والشعر وأهل النسب، وجعلته في كتابٍ مفردٍ، واقتصرت في هذا الكتاب (تصحيفات المحدثين) على ما يحتاج إليه أصحاب الحديث ورواة الأخبار من شرح ما يُصحَّف فيه من ألفاظ الرسول، وتبيين ما تُصُحِّفُ فيه، فذكرت منها ما يُشكِل، ويُصحِّفها من لا علم له، وشرحت بعدها من أسماء الصحابة والتابعين، ومن يتلوهم من الرواة والناقلين جُلَّ ما يقع فيه التصحيف»[1].

- تصحيف المحدثين[2] للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ).
- إصلاح خطأ المحدثين[3] لأبي سليمان الخطابي (ت٣٨٨هـ).

أسباب التصحيف والتحريف:

حصر أهل الحديث أسباب التصحيف والتحريف في الأغلب في مشكلة الرواية، وفي قضية الكتابة، ثم في طائفة الوراقين. فقد اعتبر المحدثون اعتماد بعض العلماء على الكتب أو الصحف دون مشافهة الشيوخ والسماع منهم سبباً

= في القاهرة سنة (١٩٦٣م) بتحقيق الأستاذ عبد العزيز أحمد ثم أعاد تحقيقه المرحوم الدكتور السيد محمد يوسف ونشر الجزء الأول منه مجمع اللغة العربية بدمشق بمراجعة الأستاذ أحمد راتب النفاخ، والثاني: شرح فيه ما يحتاج إليه أصحاب الحديث ونقلة الأخبار من شرح ألفاظ الرسول التي لم تُضبط وحُملت على التصحيف، ومن أسماء الرواة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وقد طبع بعنوان «تصحيفات المحدثين» انظر «مصطلح الحديث» الراجحي ص(١٤٨، ١٤٩).

(١) تصحيفات المحدثين، العسكري ص(٣ ، ٤).

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٦٤).

(٣) انظر «كشف الظنون» ١/ ١٠٨.

رئيسياً في ظهور التصحيف والتحريف. ولذلك حرص المحدثون في القرون الأولى على ملازمة العلماء، والتزام حلقاتهم، والسماع منهم، والقراءة بين أيديهم، ولذلك سمِّيت القرون الثلاثة الأولى عصر الرواية؛ لاعتماد أهلها على السماع والحفظ والرواية أكثر من اعتمادهم على أخذ العلم من الصحف، وتناقل الناس عبارة «لا تقرأوا القرآن على المصحفين ولا تأخذوا العلم عن الصُحُفيين» وكانوا يثنون على من يأخذ علمه مشافهةً عن العلماء(١).

وقد يكون أسباب التصحيف السمع أو البصر، وتصحيف السمع يكون في الرواية الشفوية، ومنشؤه رداءة السمع أو بُعْدُ السامع، وأما تصحيف البصر فيكون في الرواية المدونة المكتوبة، وهو أكثر أنواع التصحيف انتشاراً(٢).

ثانياً: المؤتلف والمختلف:

وأما ما كتبه المحدثون عن الأسماء التي يمكن أن توقع في التصحيف والتحريف نتيجة الشبه في الصيغة، فذكروا نوعين من علوم الحديث لها هما: «المؤتلِف والمختلِف» من الأسماء والألقاب، و«المتفِق والمفترِق» من الأسماء والأنساب(٣).

القسم الأول: «المؤتلِف والمختلِف» قال ابن الصلاح: «وهو ما يأتلف (أي يتفق) في الخط صورته وتختلف في اللفظ صيغته، هذا فنٌ جليلٌ من لم يعرفه

---

(١) انظر «تصحيفات المحدثين» العسكري ص(٤) و«المحدث الفاصل» ص(٢١١) رقم الفقرة (٢١١).

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٦٨) و«تدريب الراوي» ١/ ٩٨، ١٠٢.

(٣) انظر «توضيح المشتبه» ابن ناصر الدين القيسي الدمشقي، من كلام المحقق محمد نعيم العرقسوسي ١/ ١٤، ١٥.

من المحدثين كثُر عثارُه، ولم يعدمْ مُخجِلاً..»[١]. وقد ألَّفوا فيه كتباً منها: كتاب الدارقطني[٢].

القسم الثاني: «المتفِق والمفترِق» ويحصل الاشتباه هنا من اتحاد أسامي الرواة وآبائهم وأنسابهم. قال ابن الصلاح: وهذا من قبيل ما يسمَّى في أصول الفقه «المشترك» كراشد بن سعد: ثلاثة[٣].

وعلم «التصحيف والتحريف» وعلم «المؤتلِف والمختلِف» علمان متلازمان، وهذا يجعل المصنفات في «التصحيف» في الوقت نفسه مصنفات في «المؤتلف والمختلف»، غير أن المصنفات في «التصحيف والتحريف» تشمل ما يتصحَّف ويتحرَّف في القرآن الكريم والحديث واللغة والأدب والأسماء والأنساب أحياناً، أما كتب «المؤتلف والمختلف» فتكاد تقتصر على الأسماء والكنى والأنساب وهذا هو الغالب على مادتها[٤].

المطلب الثاني: الغرابة الموضوعية في الحديث النبوي:

ويُقصد بالغرابة الموضوعية ما ورد في الحديث النبوي من ألفاظٍ غريبةٍ تحتاج إلى دراسةٍ وشرحٍ، وهذا ما يسمَّى بعلم «غريب الحديث» وهذا العلم

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٠٧) وتدريب الراوي ٢/ ٢٣٤.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٠٧) وتدريب الراوي ٢/ ٢٣٤ وذكر نعيم عرقسوسي أنه قام بتحقيقه موفق عبد الله عبد القادر في مكة لنيل الدكتوراه. انظر «مقدمة توضيح المشتبه» ابن ناصر الدين القيسي الدمشقي، بتحقيق نعيم عرقسوسي ١/ ١٩.

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٢١٦) و«تدريب الراوي» ٢/ ٢٦٠.

(٤) انظر مقدمة موفق بن عبد الله بن عبد القادر على كتاب «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ١/ ٨١.

إلى علوم اللغة ينتمي وينسب[١]. ولكن هذا بالنظر إلى المنبع الأصلي والمادة الأساسية للعلم، أما من حيث الأثر فقد كان لكتب الغريب عامةً أثرٌ واضحٌ في كتب اللغة، زادت في مادتها، وأثْرَتِ اشتقاقها، وشرحت غامضها، واستشهدت بالحديث في اللغة والنحو. وما ورد في «لسان العرب» من نصوصٍ نُقِلت عن الحربي (ت٢٨٥هـ)[٢] إنما جاءت من طريقين: من «النهاية» ومن «تهذيب الأزهري» ومثل هذا يقال عن تاج العروس[٣].

ولأهمية هذا العلم عند علماء الحديث قال عبد الرحمن بن مهدي: «لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لكتبتُ بجنب كل حديثٍ تفسيرَه» ورأى غيره أن تفسير الحديث خيرٌ من سماعه[٤].

التطوّر التاريخي لعلم «غريب الحديث»:

ترجع الريادة في هذا العلم إلى بعض علماء الحديث من أتباع التابعين أمثال شعبة بن الحجاج (ت١٦٠هـ) وسفيان الثوري (ت١٦١هـ) ومالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، وبعض علماء الطبقة الثانية من علماء اللغة من أمثال أبي الحسن النضر ابن شميل المازني (ت٢٠٣هـ) وأبي علي محمد بن المستنير المعروف بـ«قطرب»

---

(١) انظر مقدمة حسين محمد محمد شرف على كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام ١/ ٥١.

(٢) أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، أصله من مرو، ولد سنة (١٩٨هـ) وتوفي ببغداد سنة (٢٨٥هـ) من تصانيفه: غريب الحديث، الأدب. انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٨٤ و«بغية الوعاة» ١/ ٣٩٢ و«معجم المؤلفين» ١/ ١٣.

(٣) انظر مقدمة سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد على كتاب «غريب الحديث» لأبي إسحاق الحربي.

(٤) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ١٥٢ رقم الفقرة: ١٣٦٧.

(ت٢٠٦هـ) وأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت٢٠٩هـ)[1] وأبي سعيد عبد الملك بن قريب المعروف بـ «الأصمعي» (ت٢١٦هـ) وغيرهم. وحدث نقاشٌ بين العلماء حول الأوليَّة في ريادة هذا العلم، فبعضهم قال: إن أبا عبيدة معمر بن المثنى أول من راد هذا الطريق، وقال الحاكم[2]: إن النضر بن شميل هو أول من ألَّف في غريب الحديث. ولكن بالتحقيق نجد أن أبا عبيدة والنضر من طبقةٍ واحدةٍ، وليس هناك ما يمنع من قيام كلٍّ منهما بتأليف كتابه في زمنٍ واحدٍ[3].

المؤلفات في علم غريب الحديث:

• كتاب[4] النضر بن شميل (ت٢٠٣هـ).

• كتاب غريب الآثار[5] لقطرب (ت٢٠٦هـ).

• كتاب[6] أبي عبيدة معمر بن المثنى التميمي (ت ٢٠٩هـ) قال ابن الأثير: «فقيل إن أول من جمع في هذا الفن شيئاً وألف: أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي، فجمع من ألفاظ غريب الحديث والأثر كتاباً صغيراً ذا أوراقٍ معدوداتٍ، ولم تكن

---

(١) أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري، عالمٌ بالشعر والغريب والأخبار والنسب، ولد سنة (١١٠هـ) وتوفي بالبصرة سنة (٢٠٩هـ) من تصانيفه: معاني القرآن. انظر «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٧١ و«بغية الوعاة» ٢/ ٢٨٤ و«معجم المؤلفين» ٣/ ٩٠١.

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» ص(٨٨).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث» ابن الأثير ١/ ٥، ٦ ومقدمة حسين محمد محمد شرف على كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام ١/ ٤٩ ومقدمة محمود محمد الطناحي على كتاب «منال الطالب في شرح طوال الغرائب» لابن الأثير الجزري ١/ ٨.

(٤) انظر «معرفة علوم الحديث» الحاكم ص(٨٨) و«غريب الحديث» ابن الجوزي ١/ ١، ٣.

(٥) انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٢٠٤.

(٦) انظر «النهاية في غريب الحديث» ابن الأثير ١/ ٥، ٦ و«غريب الحديث» ابن الجوزي ١/ ١- ٣.

قلته لجهله بغيره من غريب الحديث، وإنما كان ذلك لأمرين: أحدهما: أن كل مبتدئٍ لشيءٍ لم يُسبق إليه، ومبتدِعٍ لأمرٍ لم يُتقدَّم فيه عليه، فإنه يكون قليلاً، ثم يكثُر، وصغيراً، ثم يكبر. والثاني: أن الناس يومئذٍ كان فيهم بقيةٌ، وعندهم معرفةٌ، فلم يكن الجهل قد عمَّ ولا الخطب قد طمَّ..»[١].

• كتاب غريب الحديث[٢] لأبي عُبَيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ) قال عنه ابن الأثير: «جمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار الذي صار ـ وإن كان اخيراً ـ أولاً؛ لما حواه من الأحاديث، والآثار الكثيرة، والمعاني اللطيفة، والفوائد الجمَّة، فصار هو القدوة في هذا الشأن، فإنه أفنى فيه عمره وأطاب به ذكره»[٣].

• غريب الحديث[٤] لابن قتيبة (ت٢٧٦هـ) قال عنه ابن الأثير: «حذا فيه حذو أبي عبيد، ولم يودعه شيئاً من الأحاديث المودَعة في كتاب أبي عبيد إلا ما دعت إليه حاجةٌ من زيادة شرحٍ وبيانٍ، أو استدراكٍ أو اعتراضٍ، فجاء كتابه مثل كتاب أبي عبيد أو أكبر منه»[٥]. يقول ابن قتيبة في مقدمة كتابه «غريب الحديث»: «وقد كان تَعرُّف هذا (يعني غريب الحديث) وأشباهه عسيراً فيما مضى على من طلبه؛ لحاجته إلى أن يسأل عنه أهل اللغة، ومن يكمُل منهم، ليفسر غريب الحديث، وفتق معانيه، وإظهار

---

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ١/ ٥، ٦.

(٢) طبع في مصر بتحقيق حسين محمد محمد شرف ومراجعة عبد السلام هارون سنة (١٩٨٤م).

(٣) النهاية في غريب الحديث ١/ ٦ وجعل بعض علماء اللغة كتاب أبي عبيد هذا مصدراً من مصادر كتبهم كالأزهري في تهذيبه، وابن فارس في مقاييسه، وابن سيده في مخصصه. انظر مقدمة حسين شرف على كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام ١/ ٧٩ .

(٤) انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٢٠٤ والكتاب مطبوع.

(٥) النهاية في غريب الحديث ١/ ٦.

غوامضه قليلٌ، فأما زماننا هذا فقد كفى حملة الحديث فيه مؤونة التفسير والبحث بما ألَّفه «أبو عبيد القاسم بن سلام» ثم بما ألَّفناه في هذا بحمد الله»[١].

• غريب الحديث[٢] لأبي إسحاق الحربي إبراهيم بن إسحاق (ت٢٨٥هـ) قال عنه ابن الأثير الجزري: «وهو كتابٌ كبيرٌ ذو مجلداتٍ عدَّةٍ، جمع فيه، وبسط القول، وشرح، واستقصى الأحاديث بطرق أسانيدها، وأطاله بذكر متونها وألفاظها، وإن لم يكن فيها إلا كلمةٌ واحدةٌ غريبةٌ، فطال لذلك كتابه، وبسبب طوله تُركَ وهُجر، وإن كان كثير الفوائد جمَّ المنافع، فإن الرجل كان إماماً حافظاً متقناً عارفاً بالفقه والحديث واللغة والأدب»[٣].

• كتاب غريب الحديث[٤] لأبي سليمان الخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم البستي (ت٣٨٨هـ) قال الخطابي: «وبلغني أن أبا عبيدٍ القاسم بن سلَّامٍ مكث في تصنيف كتابه أربعين سنةً، يسأل العلماء عما أودعه من تفسير الحديث ... ثم قد غادر الكثيرَ منه لمن بعده»[٥] وقال: «إلا أن هذه الكتب ـ على كثرة عددها ـ إذا حصلت كانت كالكتاب الواحد، إذ كان مصنفوها لم يقصدوا بها مذهب التعاقب، كصنيع القتيبي (ابن قتيبة في كتابه غريب الحديث، والذي تتبع ما أغفله أبو عبيد القاسم من الغريب، وألَّف كتابه جارياً على منهج أبي عبيد) في كتابه، إنما سبيلهم فيها أن يتوالوا على الحديث الواحد، فيعتوروه فيما بينهم، ثم يتبارون في تفسيره،

---

(١) ١/ ٥.

(٢) طبع في المملكة العربية السعودية في جامعة أم القرى سنة (١٩٨٥م) بتحقيق سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد.

(٣) النهاية في غريب الحديث ١/ ٦.

(٤) طبع في المملكة العربية السعودية في جامعة أم القرى بتحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي سنة (١٩٨٢م).

(٥) غريب الحديث، الخطابي ١/ ٧٠.

يدخل بعضهم على بعض... ثم إنه ليس لواحدٍ من هذه الكتب التي ذكرناها أن يكون شيءٌ منها على منهاج كتاب «أبي عبيد» في بيان اللفظ، وصحة المعنى، وجودة الاستنباط، وكثرة الفقه، ولا أن يكون من شرح كتاب ابن قتيبة في إشباع التفسير، وإيراد الحجة، وذكر النظائر، والتخلُّص للمعاني، إنما هي أو عامتها إذا انقسمت وقعت بين مقصِّرٍ لا يورد في كتابه إلا أطرافاً وسواقطَ من الحديث، ثم لا يوفيها حقها من إشباع التفسير، وإيضاح المعنى، وبين مُطيلٍ يسرد الأحاديث المشهورة التي لا يكاد يُشكِل منها شيءٌ، ثم يتكلَّف تفسيرها، ويُطنِب فيها، وفي بعض هذه الكتب خللٌ من جهة التفسير، وفي بعضها أحاديثُ منكرةٌ لا تدخل في شرط ما أنشئت له هذه الكتب»[1] ذكر ابن الجوزي: «وقد كان جمع شيئاً من غريب الحديث النضر بن شُميل، وأبو عبيدة معمر بن المثنى، والأصمعي في جماعةٍ كانوا في ذلك الزمان، ثم جاء أبو عبيد القاسم بن سلام، فألَّف ذلك المتفرِّق، وزاد فيه، وبسط الكتاب، حتى ظَنَّ أنه لم يبقَ شيءٌ من الغريب، وإذا به قد أخلَّ بأشياء كثيرةٍ. وقال أبو سليمان الخطابي: بلغني أن أبا عبيد مكث في تصنيف كتابه أربعين سنةً يسأل العلماء عن ما أودعه من تفسير الحديث، وجَمَعَ الغريب إبراهيم الحربي، ثم جَمع أبو محمد بن قتيبة مافات أبا عبيد، وقال: أرجو أن لا يكون بقي بعد كتاب أبي عبيد وكتابي من الغريب ما فيه مقالٌ، وقويت الظنون بأنه لم يبقَ شيءٌ، وإذا أشياء قد فاتتهما ألَّفها أبو سليمان الخطابي وفاتته أشياء»[2].

المطلب الثالث: التغيير اللغوي للحديث النبوي:

ربما يكون سبب هذا التغيير نسياناً من الراوي أو غير ذلك فيؤدي به إلى

---

(١) مقدمة غريب الحديث، الخطابي ١/ ٥٠.

(٢) غريب الحديث، ابن الجوزي ١/ ١، ٢، ٣.

رواية النص بالمعنى، ويحتاج الراوي هنا إلى تغيير ألفاظٍ في النص قد تؤثر في المضمون نفسه، وربما يكون السبب وجود خطأٍ في النص فيصحِّح الراوي هذا الخطأ، وربما يكون السبب حاجة الراوي لاختصار النصّ أو تقطيعه ليُناسِب غرضه في الاستدلال. فالسبب الأول يطلق عليه الرواية بالمعنى، والثاني يطلق عليه إصلاح اللحن، والثالث اختصار الحديث أو تقطيعه.

أولاً: إصلاح اللحن في الحديث:

بما أن دافع التغيير هنا تصحيح اللحن أو الخطأ فإن العلماء انقسموا في جوازها إلى فريقين:

الفريق الأول:

يرى إبقاء النص على ما عليه بما فيه من تصحيفٍ أو تحريفٍ، أو بما فيه من لحنٍ واضحٍ. وهذا الفريق نظر إلى الأمانة في هذا العلم والديانة فيه، فقد يبدو للراوي أن هناك خطأ، ولكن هذا الخطأ ليس واقعاً حقيقةً إلا للراوي. ولذلك أراد العلماء إغلاق هذا الباب نظراً منهم إلى ديانة هذه الأخبار وصيانةً لمضمونها، واعتقاداً منهم أن ما يظهر من الخطأ إنما هو أمرٌ نسبيٌّ تتنازعه الأوقات والبيئات واختلاف الرتب العلمية.

وهنا يذكر الخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية» مجموعةً من الأخبار تبين حرص هذا الفريق على إبقاء النص على ما هو عليه، منها أن أحمد بن حنبل سئل عن اللحن في الحديث، قال: «لا بأس به»[١].

---

(١) انظر «الكفاية» ص(١٨٧).

الفريق الثاني:

يرى إصلاح ما حدث في الحديث من تصحيفٍ، أو تحريفٍ، أو لحنٍ. وهو قول الأكثرين[١]. وهذا الرأي ينبني على أن النبي أبعد ما يكون عن اللحن، فهو أفصح العرب، وهو من قريش، فبعيدٌ أن يأتي اللحن من جهته. ولذلك لابد أن يقع اللحن من قبل الرواة. وهذا ما دعا هذا الفريق لإقامة الحديث على الوجهة اللغوية الصحيحة. وهنا مجموعةٌ من النقول لبعض العلماء تؤيد هذا التوجه:

• مرَّ عمر بن الخطاب على قومٍ يرمون رشقاً. فقال: بئس ما رميتم! فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنا قومٌ متعلمين. فقال: والله لذنبكم في لحنكم أشدُّ عليَّ من لحنكم في رميكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رحم الله رجلاً أصلح من لسانه»[٢].

• ماروي عن الشعبي قال: «لا بأس بإقامة اللحن في الحديث»[٣] ونقل هذا عن الأوزاعي أيضاً[٤].

• ما قاله يحيى بن معين: «لا بأس أن يُقوِّم الرجل حديثه على العربية»[٥].

وهذا الرأي تبنَّاه المتأخرون وقرروه، قال الخطيب البغدادي: «فينبغي للمحدِّث أن يتَّقي اللحن في روايته، ولن يقدر على ذلك إلا بعد درسه النحو،

---

(١) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٥، ٩ و«فتح المغيث» العراقي ص(٢٦٦) و«التبصرة والتذكرة» العراقي ٢/ ١٧٦.

(٢) انظر «الجامع لخلاق الراوي» ٢/ ٩ و«شعب الإيمان» البيهقي - باب: طلب العلم، ٣/ ٢١٠، ٢١١ رقم: ١٥٥٧.

(٣) انظر «جامع بيان العلم وفضله» ابن عبد البر ١/ ٣٣٩.

(٤) المرجع السابق ١/ ٣٤٠ وانظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٢٣.

(٥) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٤٧.

ومطالعته علم العربية»[١] و قال مرجِّحاً الرأي القائل بتصحيح اللحن: «والذي نذهب إليه: رواية الحديث على الصواب، وترك اللحن فيه، وإن كان قد سُمِع ملحوناً؛ لأن من اللحن ما يحيل الأحكام، ويُصيِّر الحرام حلالاً، والحلال حراماً، فلا يلزم السماع فيما هذه سبيله، والذي ذهبنا إليه قول المُحَصِّلين والعلماء من المحدثين»[٢] وتابع الخطيب البغدادي ابنُ الصلاح فقال: «والأولى سدُّ باب التغيير والإصلاح؛ لئلا يتجاسر على ذلك من لا يُحسِن، وهو أسلم مع التبيين، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع، ثم يذكر وجه صوابه، إما من جهة العربية، وإما من جهة الرواية»[٣] وهذا التفصيل من ابن الصلاح توفيقٌ جيدٌ بين المانعين والمؤيدين.

وينبغي التنبيه أخيراً إلى أن علماء الحديث كانوا ينصحون الطلبة دائماً بإتقان علم اللغة العربية فهو الآلة التي تُقوِّم العوج، وتُصحِّح الألسن، روي عن الأصمعي قال: «إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذ لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبيّ: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوَّأ مقعده من النار» لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما رويت فيه كذبت عليه»[٤] هذا التحذير من الأصمعي نجده قد تحوَّل إلى واقعٍ ملموسٍ حسبما أورده الخطابي قال: «روي عن النبيّ أنه قال: «يحمل هذا العلم من كل خلَفٍ عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[٥] الرواية بتحريك اللام في الخلَف، وقد رواه بعضهم بسكون اللام،

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٨، ٩.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٢٣.

(٣) انظر «التقييد والإيضاح» العراقي ص(٢٣٠).

(٤) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٢٥) و«التقييد والإيضاح» ص(٢١٢) و«التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٧٤.

(٥) مرَّ تخريجه في الفصل التمهيدي، فقرة «خصائص المشتغلين بعلم الحديث».

فأزال الخبر عن جهته، وأحال معناه؛ لأن رسول الله لم يقصد بقوله هذا ذمَّ عدول حملة العلم، إنما أراد به مدحهم، والثناء عليهم، وإنما الخلْف بسكون اللام خلْفُ السوء، قال تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ ﴾ [الأعراف: ١٦٩] ومنه قول الشاعر(١):

ذهـــب الذين يُعـــاش في أكنافهم   وبقيتُ في خلْفٍ كجِلد الأجرب

ويقال: فلانٌ خلَفَ صِدقٍ من أبيه، وخلَف سَوءٍ ـ متحركة اللام ـ فإذا لم تذكر خيراً ولا شرّاً قلتَ في الخير: خلَف: وفي الشر: خلْف»(٢).

ثانياً: اختصار الحديث:

وهي عمليةٌ يقوم بها الراوي ليُوفي بغرضه من الراوية دون النظر إلى المتن كاملاً. والاختصار هذا، أو التقطيع، أو الحذف قد يؤدي إلى إخلالٍ بالمعنى، ولذلك فإنك تجد أن هناك آراءً منعت منه بإطلاق، وأخرى أجازت بإطلاق، وأخرى لم تُطلِق الحكم. وهذا الرأي الأخير ينقسم إلى رأيين:

الرأي الأول: قيَّد بأنه يجب أن يُروَى النص مرةً أخرى على التمام، سواءً مِن قِبَل الراوي نفسه، أم من قبل راوٍ آخر، فإن لم يُروَعلى التمام مرةً أخرى لم يجز.

الرأي الثاني: قيَّد بجواز ذلك للعارف العالم، بشرط أن يكون الذي تركه من النص متميزاً عما نقله، غير متعلِّقٍ به، بحيث لا يختلُّ البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ماتركه(٣).

---

(١) وهو لَبيد بن ربيعة العامري. انظر «جمهرة أشعار العرب» أبو زيد القرشي ١/ ٢٠٤.
(٢) غريب الحديث ١/ ٥٤.
(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح» (١٢٤) و«التبصرة والتذكرة» العراقي ٢/ ١٧١ ، ١٧٢ و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي، تحقيق أبو غدة، ص(٧٧) والقول الأخير هو قول ابن الصلاح، وعبر عنه العراقي بأنه الصحيح.

ثالثاً: الرواية بالمعنى:

وهي عمليةٌ يقوم بها الراوي لعدم ضبطه للفظ، فيعالج النص ذهنياً ليؤدي به المعنى. وإذا بحثنا في كتب المتقدمين وأخبارهم وجدنا أنهم انقسموا في هذه المسألة إلى فريقين: فريقٌ يمنع ولايروي إلا باللفظ، وفريقٌ آخر يجيز ويستخدم المعنى في روايته، وهنا أمثلةٌ لكلا الفريقين:

الفريق الأول: وهو المانع

- قال عمر رضي الله عنه: «من سمع حديثاً فحدَّث به كما سمع فقد سلم»[١].
- كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا قال: «قال رسول الله» قال: «هكذا، أو نحو من هذا، أو قريباً من هذا، وكان يرتعد»[٢].
- وورد عن أنس رضي الله عنه أنه كان قليل الحديث عن النبي، وكان إذا حدَّث عن رسول الله فزع منه قال: «أو كما قال رسول الله»[٣].
- ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع عُبيد بن عُمير[٤] يُحدِّث، فيقول: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغنمين» فقال ابن عمر: ويلكم لا تكذبوا على رسول الله، إنما قال رسول الله: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة (الحائرة المترددة لاتدري أيهما تتبع) بين الغنمين»[٥].

---

(١) انظر «المحدث الفاصل»، ص(٥٣٨) رقم الفقرة: ٧٠١ و«الكفاية»، ص(١٧٢).

(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٢٦ رقم الفقرة: ١١١٣.

(٣) انظر «الكامل في ضعفاء الرجال» ابن عدي ١/ ٩٣ و«مقدمة سنن ابن ماجه» باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ١/ ٢٣ رقم الحديث: ٢٤ .

(٤) عُبيد بن عُمير بن قتادة الليثي، الجُنْدعي، ذكر البخاري أنه رأى النبي، وذكر مسلم أنه ولد على عهد النبي، وهو معدود في كبار التابعين. انظر «معرفة الثقات» ٢/ ١١٨ وانظر «أسد الغابة» ٣/ ٥٤٠ و«الإصابة» ٤/ ١٥٦.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم ٥/ ٢٦٧٣ رقم الحديث: ٢٧٨٤ =

• كان الأعمش يقول: «كان هذا العلم عند أقوامٍ، كان أحدهم لأن يَخِرَّ من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واواً أو ألفاً أو دالاً..»[١].

الفريق الثاني: وهو المجيز

• قال محمد بن سيرين: «ربَّما سمعت الحديث عن عشرةٍ كلهم يختلف في اللفظ والمعنى واحدٌ»[٢].

• قال الحسن: «لا بأس إذا أصبت المعنى» وكذلك ورد عن الزهري[٣].

ونتيجةً لهذا الاختلاف في الواقع العملي عند المتقدمين من حيث الراوية بالمعنى نجد أن أقوال العلماء تغايرت في هذا الموضوع بين مبيحٍ ومانعٍ ومقيِّدٍ في الحالتين. وقبل أن أذكر الآراء التي تكلَّمتَ في هذا الموضع يجب التنويه إلى عدة أمورٍ:

• رواية الحديث بالمعنى كانت رخصةً للضرورة، وكانت هذه الرخصة مقدَّرةً، في حين كانت الراوية باللفظ هي الأصل. وذلك أن هذا العلم دينٌ، وديانته تمنع أي تغييرٍ فيه، فلذلك حملوه بلفظه.

• يشترط في الرواية بالمعنى أن لا يكون الحديث من جوامع الكلم، ولا من الأحاديث المتعبَّد بألفاظها كالتشهد والقنوت ونحوهما، وهذه الأحاديث مما اتُّفِق على روايتها باللفظ[٤].

= وأخرجه النسائي في سننه، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: مثل المنافق ٨/ ٤٩٩ رقم الحديث: ٥٠٥٢ وانظر «الكفاية» ص(١٧٣).

(١) انظر «الكفاية» ص(١٧٨).

(٢) انظر «المحدث الفاصل» ص(٥٣٤) رقم الفقرة: ٦٩٠ و«الكفاية» ص(٢٠٦).

(٣) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٢٢ و«الكفاية» ص(٢٠٧).

(٤) انظر «توجيه النظر» ٢/ ٦٧١.

• الخلاف في الرواية بالمعنى إنما يجري في غير الكتب المصنَّفة كما أشار إلى هذا ابن الصلاح[١].

وهذا إيرادٌ لمجموع الأقوال التي تكلَّمت في جواز الرواية بالمعنى أو عدمها:

القول الأول: تجوز الراوية بالمعنى في المفردات دون المركَّبات[٢].

القول الثاني: تجوز لمن يستحضر اللفظ، ليتمكن من التصرف فيه[٣].

القول الثالث: وهو عكس الثاني، أي تجوز لمن كان يحفظ الحديث، فنسي لفظه، وبقي معناه مرتسماً في ذهنه، فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه[٤].

القول الرابع: تجوز للألفاظ التي لا مجال للتأويل فيها دون الألفاظ التي للتأويل فيها مجالٌ[٥].

القول الخامس: تجوز في الأوامر والنواهي دون غيرهما[٦].

القول السادس: التفريق بين من يُورد الحديث على قصد الاحتجاج أو الفتيا، وبين من يُورده لقصد الرواية، فيجوز الرواية بالمعنى للأول دون الثاني[٧].

---

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٢٣) و«التبصرة والتذكرة» العراقي ٢/ ١٦٩.

(٢) وإليه ذهب الخطيب. انظر «الكفاية» ص(١٩٨) و«ألفية السيوطي» محيي الدين عبد الحميد ٢/ ١١٣ و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي ص(٧٧) و«توجيه النظر» ٢/ ٦٨٧.

(٣) انظر «قفو الأثر في صفو علم الأثر» ص(٧٧) و«توجيه النظر» ٢/ ٦٨٧.

(٤) انظر «ألفية السيوطي» ٢/ ١١٣ و انظر «قفو الأثر في صفو علم الأثر» ص(٧٧) و«توجيه النظر» ٢/ ٦٨٦.

(٥) انظر «توجيه النظر» ٢/ ٦٨٦.

(٦) المرجع السابق ٢/ ٦٨٦.

(٧) المرجع السابق ٢/ ٦٨٨.

القول السابع: تجوز للصحابة خاصةً[١].

القول الثامن: تجوز للصحابة والتابعين[٢].

القول التاسع: لا تجوز إن كان المطلوب بالحديث عملاً، وتجوز إن كان المطلوب به علماً؛ لأن المعوَّل في العلم على معناه لا لفظِه[٣].

القول العاشر: تجوز في غير الأحاديث المرفوعة إلى النبي، فأما فيها فلا تجوز[٤].

القول الحادي عشر: التفريق بين العالم والجاهل. وهنا اتفق العلماء على أنه لا يجوز للجاهل والمبتدئ أن يروي الحديث بالمعنى، قال الخطيب البغدادي: «وليس بين أهل العلم خلافٌ في أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام، ومواقع الخطاب، والمحتمل منه، وغير المحتمل»[٥] أما العالم فاختلفوا في شأنه. قال الخطيب البغدادي: «ورواية حديث رسول الله ﷺ وحديث غيره على المعنى جائزةٌ عندنا إذا كان الراوي عالماً بمعنى الكلام وموضوعه، بصيراً بلغات العرب ووجوه خطابها، عارفاً بالفقه واختلاف الأحكام، مميزاً لما يحيل المعنى وما لا يحيله، وكان المعنى أيضاً ظاهراً معلوماً، وأما إذا كان غامضاً محتملاً فإنه لا تجوز رواية الحديث على المعنى، ويلزم إيراد اللفظ بعينه، وسياقه على وجهه،

---

(١) توجيه النظر ٢/ ٦٨٨.

(٢) انظر المرجع السابق ٢/ ٦٨٩.

(٣) انظر «ألفية السيوطي» ٢/ ١١٣.

(٤) وهو قولٌ يروى عن مالك. انظر «ألفية السيوطي» ٢/ ١١٢ و«الباعث الحثيث» شرح أحمد شاكر ٢/ ٤٠٢، ٤٠٣.

(٥) انظر «الكفاية» ص(١٩٨) و«جامع الأصول» ١/ ٩٧ و«التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٦٨ و«ألفية السيوطي» ٢/ ١١١ و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي ص(٧٧).

وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يتبع روايته الحديث عن النبي ﷺ بأن يقول: أو نحوه أو شكله أو كما قال رسول الله ﷺ والصحابة أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوُّفاً من الزلل؛ لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر، والله أعلم»[١] وتابع ابنُ الصلاح الخطيبَ البغدادي في هذا فقال: «فأما إذا كان عالماً بذلك (أي بالألفاظ ومقاصدها) خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول، فجوَّزه أكثرهم، ولم يُجوِّزه بعض المحدثين وطائفةٌ من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم، ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ وأجازه في غيره».[٢] وقد رجَّح العراقي هذا القول الذي هو قول الأكثرين، وقال: «وقد روينا عن غير واحدٍ من الصحابة التصريح بذلك، ويدل على ذلك روايتهم للقصة الواحدة بألفاظ مختلفةٍ»[٣] وذكر ابن حجر أن من أقوى حجج هذا الرأي الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغةٍ أخرى فجوازه بالعربية أولى[٤].

إلى جانب هذه الأقوال نرى أن ابن الأثير ذكر تأصيلاً وتفصيلاً آخر للمسألة يقوم على أساس الخبر، يقول: فانقسم القول في هذا إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: أن يكون الخبر محكماً، وحينئذٍ يجوز نقله بالمعنى لكل من

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٥، ٢٦ رقم الفقرة: ١١١٢.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص(١٢٢) و«الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٥ و«التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٦٨.

(٣) «التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٦٨ ، ١٦٩ و«جامع الأصول» ١/ ٩٧ و«ألفية السيوطي» محيي الدين عبد الحميد ٢/ ١١٢.

(٤) انظر «نزهة النظر» ص(٩٧).

سمعه من أهل اللسان؛ لأنه لا يحتمل إلا معنى واحداً دائماً، فإذا تعيَّن معناه، ولم يقع الخلل في الوقوف عليه ممن عرف اللسان رخص في نقله بالمعنى لحصول الغرض منه بلفظٍ آخر.

القسم الثاني: أن يكون الخبر ظاهراً ويحتمل غير ما ظهر، فلا يجوز النقل بالمعنى إلا للفقيه العالم بعلم الشريعة وطرق الاجتهاد؛ لأن المعنى وإن ظهر منه بظاهره فقد احتمل مجازه والخصوص في عمومه، فلا يُرخَّص في نقله بالمعنى إلا للعالم بطرق الدين والفقه، حتى يأمن إذا كساه بلفظٍ آخر من الخلل، فلعل الجاهل بالفقه يكسوه لفظاً لا يحتمل صرف مجازه ولا صرف خصوصه، ويكون المراد باللفظ المسموع مجازَه أو خصوصه، فتفوت الفائدة، أو ينقله بلفظٍ أعم من اللفظ، لجهله بالفرق بين الخاص والعام، فيوجب ما لايوجبه الأول، فيلزمه المحافظة على اللفظ.

القسم الثالث: أن يكون الخبر مشتركاً أو مشكلاً، فلا يجوز النقل بالمعنى على جهة التأويل؛ لأنه لا يوقف على معناه والمراد منه إلا بنوع تأويلٍ، وتأويل الراوي لا يكون حجةً على غيره، فإنه يكون ضرباً من القياس، فلا يحل نقله إلا باللفظ المسموع، ولا يظن بالعدل إذا نقل بلفظه إلا أحد القسمين الأولين اللذين يحلان له.

القسم الرابع: أن يكون الخبر مجملاً، فلا يُتصوَّر نقله بالمعنى؛ لأنه لا يوقف على معناه، وما لا يوقف على معناه فلا يتصور نقله بمعناه، فيكون الامتناع بذاته لا بدليلٍ يحجر الناقل عنه، ويكون ضرباً آخر من الحجة غير الضرب الأول. والقول الضابط في نقل الحديث بالمعنى: أن اللفظ إذا كان مما يجب نقله للعمل بمعناه، فوُقف على معناه حقيقةً، ثم أُدي بلفظٍ آخر بغير خللٍ فيه سقط اعتبار اللفظ، فالنقل

باللفظ عزيمةٌ، وبالمعنى رخصةٌ في بعض الأخبار، ويدل على ذلك جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم، فإذا جاز إبدال العربية بالعجمية فلأن يجوز بالعربية أولى، وذلك لأنا نعلم أنه لا تَعبُّد في اللفظ، وإنما المقصود هو المعنى، وإيصاله إلى الخلق، وليس ذلك كالتشهُّد والتكبير، وما تُعُبِّد لله فيه باللفظ. فإن قيل: فقد قال النبي ﷺ: «نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها فربَّ مبلِّغٍ أوعى من سامعٍ، وربَّ حامل فقهٍ وليس بفقيهٍ، وربَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه» قلنا: هذا الحديث هو الحجة، لأنه ذكر العلة وهي اختلاف الناس في الفقه، فما لايختلف فيه الناس من الألفاظ المرادفة لا يمنع منه، وهذا الحديث بعينه قد نُقِل بألفاظٍ مختلفةٍ، والمعنى واحدٌ، وإن أمكن أن يكون جميع الألفاظ قول الرسول ﷺ في أوقاتٍ مختلفةٍ، لكن الأغلب أنه حديثٌ واحدٌ نُقِل بألفاظٍ مختلفةٍ، وذلك أدلُّ دليلٍ على الجواز»[1].



المبحث الثالث

دور علم الكلام في نشأة المصطلحات الحديثية

لو أن رجلاً دخل مصراً من الأمصار، واستدل على القدرية فيه، أو المُرجئة، لدلَّه الصبيُّ، والكبير، والمرأة، والعجوز، والعامِّي والخاصِّي، والحشوة والرعاع على المسلمين بهذا الاسم، ولو سأل عن أهل السنة لدلُّوه على أصحاب الحديث. انتشر هذا الكلام بين العلماء في ذلك الوقت، وهذا الوصف يبيِّن الحالة التي كان عليها المسلمون ذلك الوقت، ويشخِّصها بشكلٍ لا يدع مجالاً للشك أن النقاش الأكبر في ذلك الوقت إنما كان بين علماء الكلام وعلماء الحديث، وأن من ينتسب إلى أحدٍ منهما فقد انتسب إلى مدرسةٍ ومنهجٍ مختلفٍ في التفكير والرؤى.

السبب الذي أدى إلى هذا الموقف هو ما نتج عن النقاشات التي دارت بين أهل الحديث وبين علماء الكلام حول قضايا العقيدة وأمور الإيمان، فعلماء الكلام أعجبوا وانشغلوا بذلك الكمِّ الهائل الوافد من الحضارة اليونانية والهندية والفارسية يقرأون ويترجمون ويمضون الساعات الطويلة بتحليله ودراسته، ومن ثم الردّ عليه أو البناء عليه، ومن هنا تولَّدت لدى المسلمين في ذلك الوقت رؤى جديدةٌ، وآفاقٌ جديدةٌ للتعامل مع النصوص الإسلامية. لكن علماء الحديث لم يرتاحوا لتلك المقولات ومؤدَّياتها، فأحجموا ومنعوا[1]، ودارت بينهما نقاشات وجدالات.

---

(١) قال الذهبي فيما أسند إلى أبي بكر الإسماعيلي قال: «اعلموا رحمكم الله أن مذهب أهل الحديث الإقرار بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وقبول ما نطق به كتاب الله، وما صحت به الرواية =

ومن أهمِّ مانتج عن ذلك قضيةُ خلق القرآن التي بدأت في نقاشات العلماء في حلقاتهم الصغيرة، وكان سلفهم يمنعون منها، ثم ما لبثت أن انتشرت بعدما لاقت التأييد الرسمي، وهنا بدأت المحنة الكبرى، حيث بات المخالِف فكرياً أو كلامياً يدخل في حيز المخالِف للمعتقَد الأساسي لبلاط الخلافة، وعلى هذا بدأت سلسلةٌ لا نهائية من التحقيقات أدَّت إلى إحداث انقسامٍ فكريٍّ وكلامي نتج عنه نشوء مذهبين من أضخم المذاهب الفكرية التي عايشتها الأمة عبر تاريخها. هذان المذهبان هما «أهل السنة والجماعة» و«المعتزلة»، وكان هذا الانقسام الفكري ثاني انقسامٍ بعد الانقسام الأول السياسي الذي حصل في آخر الخلافة الراشدة، والذي أدَّى إلى نشوء مذهبين قاما على الخلاف السياسي ـ من حيث الأصل المختلف عليه ـ من بدايتهما وحتى الآن، وهما «أهل السنة والجماعة» و«الشيعة». فيما بعد حصلت مجموعة من التقاربات والافتراقات بين هذه المذاهب جميعها. وكان من هذه التقاربات تبنِّي كثير من علماء الشيعة الفكر الاعتزالي. وبسبب هذا التقارب الفكري بين فكر المعتزلة والشيعة بات الطرفان يشكلان حلفاً فكرياً لا يفتأ يناقش في القضايا القديمة، وهذا الحلف برز في شكله الواضح في الفترة الواقعة بين سنة (٢١٨ هـ) وسنة (٢٣٢ هـ) أي في خلافة المأمون والمعتصم والواثق (ت٢٣٢هـ)[1]، التي تميَّزت بحضورها الفارسي، وكان أن تبنى هؤلاء الخلفاء القول بخلق القرآن، مما جعل الشيعة يتناغمون في ذلك مع الفكر المعتزلي، ثم

= عن رسول الله، لا معدل عن ذلك، ويعتقدون أن الله مدعوٌّ بأسمائه الحسنى، موصوفٌ بصفاته التي وصف بها نفسه، ووصفه بها نبيه، خلق آدم بيده، ويداه مبسوطتان بلا اعتقاد كيف، واستوى على العرش بلا كيف» تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٩ .

(١) هارون الواثق بن محمد المعتصم، بويع بالخلافة يوم توفي المعتصم سنة (٢٢٧هـ) وأمه أم ولد رومية، توفي سنة (٢٣٢هـ) وكانت خلافته خمس سنين وتسعة أشهر وخمسة أيام. انظر «تاريخ الطبري» ٩/ ١٢٣، ١٥٠، ١٥١ و«شذرات الذهب» ٣/ ١٥٠.

ما لبث أن انفكَّ الحصار الفكري عن أهل السنة على يد المتوكِّل الذي رفع مكانة أهل السنة، وهذا التحول جعل المتوكِّل في عيون المعتزلة والشيعة محلاً للتهمة، وبدأوا ينتقدون كل من أتى في هذه الفترة من المحدثين، ويعتبرونهم بوق الحكومة الناطق باسمها، ومن هنا أصبح البخاري و غيره عنواناً لنقاشات الشيعة والمعتزلة في ذلك الوقت.

المطلب الأول: المحنة الفكرية وأثرها في علم أصول الحديث:

أثَّرت محنة خلق القرآن في علم المصطلح والرواية، مما أدى إلى نشأة بعض المصطلحات، وجرح الرواة أو تعديلهم. وهنا دراسةٌ لأثر تلك المحنة.

أولاً: توصيف المحنة:

ويُقصد بالمحنة الفكرية تلك المحنة التي أدَّت إلى انقسام الأمة فكرياً أو كلامياً، وهي محنة خلق القرآن[١].

اتفقت كتب التاريخ والنحل على أن أول من قال بخلق القرأن هو الجَعْد ابن درهم،[٢] ثم جَهْم بن صفوان،[٣] ثم تبعهما بِشر بن غياث المَرِيسي.[٤] وقد

(١) قال عبد الفتاح أبو غدة: «مسألة اللفظ أو مسألة خلق القرآن، وقد سُمِّيتْ في التاريخ باسم المحنة أيضاً» انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(٥) و«قواعد في علم الحديث» العثماني، ص(٣٦١ ، ٣٦٢).

(٢) الجَعد بن دِرهَم، عداده في التابعين، زعم أن الله لم يتَّخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى، فقُتل على ذلك بالعراق يوم النحر. انظر «ميزان الاعتدال» ٢/ ١٢٥ و«لسان الميزان» ٢/ ١٠٥.

(٣) جَهْم بن صفوان أبو مَحْرِزٍ السمرقندي، رأس الجهمية، توفي في زمان صغار التابعين، وكان قد قتل سنة (١٢٨هـ) انظر «ميزان الاعتدال»٢/ ١٥٩ و«لسان الميزان» ٢/ ١٤٢.

(٤) بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي، مات سنة (٢١٨ هـ) قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٣٥: «مبتدع ضالٌّ، لا ينبغي أن يروى عنه ولا كرامة، وتفقَّه على أبي يوسف فبرع وأتقن =

قُتِل الجعد على الزندقة والإلحاد نحو سنة (١١٨هـ) وقُتِل جهم بن صفوان سنة (١٢٨هـ)، أمَّا بشر فمات في بغداد سنة (٢١٨هـ)[(١)] ثم تبنَّى المعتزلة فكرة خلق القرآن ودافعوا عنها، واستمرت تظهر وتختفي إلى عهد الخليفة المأمون العباسي، فأخذت في عهده مأخذها من الظهور والتمكن، واعتقد بها المأمون اعتقاداً، وتبنَّى القول بخلق القرآن مقتنعاً برأي المعتزلة في هذه المسألة أتمَّ اقتناعٍ[(٢)]، وأخذ يدعو العلماء والقضاة والمحدثين والرواة إلى القول بخلق القرآن، ويضطهدهم على ذلك، وكان ذلك في السنة الأخيرة من حياته وخلافته سنة (٢١٨هـ). واستمرت هذه الفتنة من بعد عهد المأمون سنة (٢١٨هـ) إلى عهد المعتصم، ثم إلى عهد الواثق، ثم إلى أولِّ عهد المتوكِّل سنة (٢٣٢هـ)، فلما تولَّى المتوكل الخلافة لم يتحمَّس للقول بخلق القرآن، كما كان عليه أسلافه الخلفاء الثلاثة، بل قد نهى عن القول بخلق القرآن في سنة (٢٣٤هـ) وكتب بذلك إلى الآفاق، فانتهت المحنة التي أقلقت الدولة والناس، ولقي العلماء والمحدثون صنوف الإرهاق طول هذه المدة

= علم الكلام، ثم جرد القول بخلق القرآن، وناظر عليه، ولم يدرك الجهم بن صفوان، وإنما أخذ مقالته، واحتج لها، ودعا إليها، وكان والد بشر يهودياً قصَّاباً صباغاً» وانظر «معرفة الثقات» ١/ ٢٤٧ و«لسان الميزان» ٢/ ٢٩.

(١) انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(٥) و«قواعد في علم الحديث» العثماني ص(٣٦٢) الكلام أعلاه منقول عن «مسألة خلق القرآن» أبو غدة.

(٢) المأمون تحمَّس لفكرة خلق القرآن عندما تقرَّب إليه أحمد بن أبي دؤاد البصري ثم البغدادي الجهمي المعتزلي (ت٢٤٠هـ). وهو الذي حمل السلطان على امتحان الناس بخلق القرآن، أوصى به المأمون المعتصم فجعله قاضي قضاته، واعتمد عليه في أمور الدولة، وكذلك كانت منزلته عند الواثق، وتوفي في أول خلافة المتوكل، وهو رأس محنة القول بخلق القرآن، وابتلي ابن أبي دؤاد بعدما امتحن أهل السنة بالضرب والهوان بالفالج نحو أربع سنين، ثم غضب عليه المتوكل فصادره هو أهله ومات بالفالج. انظر «سير أعلام النبلاء» ١١/ ١٦٩ و«لسان الميزان» ابن حجر ١/ ١٧١ و«شذرات الذهب» ٣/ ١٧٩، ١٨٠.

(١٥سنة) فمنهم من أجاب خوفاً من السيف، ومنهم من أجاب مُرغماً من غير أن يعقل المعنى، ومنهم من تورَّع عن الخوض فيما لم يخُضْ فيه السلف، ومنهم من أبى أن يجيب وصرَّح بأن القرآن غير مخلوقٍ، وصبروا على ما نالهم من العذاب والموت في سبيل ذلك، ومن هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل[١].

ثانياً: أثر المحنة العملي في علم أصول الحديث:

وبعد محنة الإمام أحمد، اتَّخذت هذه المسألةُ طابعاً خاصاً مميَّزاً، يُمَيَّز به بين القائلين بها وغير القائلين بها، وأصبحت مدعاةَ خلافٍ، وشقاقٍ عريضٍ بين كثيرٍ من أهل العلم، وصارت سبباً من أسباب الجرح والتعديل التي تضعَّف بها الأسانيد والأحاديث. حيث جُرِح بها أقوامٌ من العلماء والمحدثين والفقهاء والقضاة والرواة الثقات الأثبات إذ توقَّفوا فيها فلم يقولوا شيئاً، أو قالوا فيها قولاً عادلاً لا إفراط فيه ولا تفريط[٢]. وتوسَّع نطاق الجرح بهذه المسألة حتى تناول الإمام البخاري وشيوخه يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم من الأئمة[٣].

قصة البخاري:

قال الحافظ ابن حجر: «قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في «تاريخ نيسابور»: قال مسلم بن الحجَّاج: «لمَّا قدِم محمد بن إسماعيل البخاري نيسابور ما رأيتُ والياً ولا عالماً فعل به أهل نيسابور ما فعلوا به، استقبلوه من مرحلتين من البلد أو ثلاث، وقال محمد بن يحيى الذهلي ـ شيخ نيسابور في عصره ـ

---

(١) انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(٧، ٨) و«قواعد في علم الحديث» العثماني ص(٣٦٤).

(٢) انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(١٠) و«قواعد في علم الحديث» العثماني ص(٣٦٦).

(٣) انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(١٠) و«قواعد في علم الحديث» العثماني ص(٣٦٧).

في مجلسه: من أراد أن يستقبل محمد بن إسماعيل غداً فليستقبله، فإني أستقبله، فاستقبله محمد ابن يحيى وعامَّة علماء نيسابور، فنزل البلد، فدخل دار البخاريين، فقال لنا محمد ابن يحيى: لا تسألوه عن شيءٍ من الكلام، فإنه إن أجاب بخلاف ما نحن عليه وقع بيننا وبينه، وشَمِت بنا كلُّ ناصبيٍّ ورافضيٍّ وجَهْميٍّ ومُرجئٍ بخراسان، قال: فازدحم الناس على محمد بن إسماعيل حتى امتلأت الدار والسطوح، فلما كان اليوم الثاني أو الثالث من يوم قدومه قام إليه رجلٌ فسأله عن اللفظ بالقرآن، فقال: أفعالنا مخلوقةٌ، وألفاظنا من أفعالنا. قال: فوقع بين الناس اختلافٌ، فقال بعضهم: قال لفظي بالقرآن مخلوق، وقال بعضهم: لم يقُل، فوقع بينهم في ذلك اختلافٌ، حتى قام بعضهم إلى بعضهم، قال: فاجتمع أهل الدار فأخرجوهم... قال محمد ابن يحيى الذهلي: القرآن كلام الله غير مخلوقٍ، ومن زعم: لفظي بالقرآن مخلوقٌ فهو مبتدعٌ، ولا يُجالَس، ولا يُـكلَّم، ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل فاتهموه، فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مذهبه»[١].

ثالثاً: نماذج من أثر المحنة:

• كان للقول بخلق القرآن أثرٌ كبيرٌ في جرح الرواة أو عدالتهم، فالمأمون كان يردُّ رواية من لم يقُل بخلق القرآن، ويحكم بفسق الشهود و القضاة إن لم يقرُّوا بذلك، وكذلك فعل المحدِّثون، ففسَّقوا من يقول بخلق القرآن، وبالغ آخرون فردُّوا رواية من يثير الكلام في هذه المسألة[٢]. وهنا نماذج من أثر هذه المحنة:

---

(١) هدي الساري، ابن حجر ص(٦٨٤).

(٢) انظر «الحديث والمحدثون» أبو زهو، ص(٣٣١) يقول الشيخ زاهد الكوثري: «ومن أشرف على سير المسألة بعد محنة الإمام أحمد يرى مبلغ ما اعترى الرواة من التشدد في مسائل يكون الخلاف فيها لفظياً... فلَيْتَهم لم يتدخَّلوا فيما لا يعنيهم واشتغلوا بما يحسنونه من الرواية، =

• قال أحمد بن حنبل: «أكره الكتابة عمَّن أجاب في المحنة، كيحيى (أي ابن معين)..»[١].

• علي بن المديني: ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» فقال: كتب عنه أبي وأبو زرعة، وترك أبو زرعة الرواية عنه؛ من أجل ما كان منه في المحنة»[٢].

• الحسين بن علي الكرابيسي الفقيه قال عنه الخطيب: حديثه يعِزُّ جداً، كان أحمد بن حنبل يتكلَّم فيه بسبب مسألة اللفظ، وهو أيضاً كان يتكلم في أحمد، فتجنَّب الناس الأخذ عنه، ولما بلغ يحيى بن معين أنَّه يتكلم في أحمد لعنه، وقال: ما أحوجه إلى أن يُضرب، وكان يقول: القرآن كلام الله غير مخلوقٍ، ولفظي به

= ولو فعلوا ذلك لما امتلأت بطون غالب كتب الجرح بجروحٍ لا طائل تحتها كقولهم: فلانٌ من الواقفة الملعونة أو من اللفظية الضالة، أو كان ينفي الحد عن الله فنفيناه، أو لا يستثني في الإيمان فمُرجئٌ ضالٌ أو جهميٌّ في غير مسألة الجبر والخلود ونحوهما، أو كان لا يقول: الإيمان قولٌ وعملٌ فتركناه، أو يُنسب إلى الفلسفة أو الزندقة لمجرد النظر في الكلام، أو ينظر في الرأي ... ومن أخطر العلوم علم الجرح والتعديل، وفي كثيرٍ من الكتب المؤلفة في ذلك غلوٌّ وإسرافٌ بالغٌ، ويظهر منشأ هذا الغلو مما ذكره ابن قتيبة في «الاختلاف في اللفظ» ص(٦٢) ولا يخلو كتابٌ أُلِّف بعد محنة الإمام أحمد في الرجال من البعد عن الصواب، كما لا يخفى على أهل البصيرة الذين درسوا تلك الكتب بإمعانٍ» انظر «مسألة خلق القرآن» أبو غدة ص(١٩، ٢٠) من كلام الشيخ زاهد الكوثري ناقلاً عنه الشيخ أبوغدة.

(١) انظر «ميزان الاعتدال» ٧/ ٢٢٢ قال الذهبي مبيناً سبب ذكره في الميزان: «وإنما ذكرته ليُعلم أن ليس كل كلامٍ وقع في حافظٍ كبيرٍ بمؤثر فيه بوجهٍ. و أما يحيى فقد قفز القنطرة ـ يعني برواية الشيخين له فلا يُلتفت إلى ما قيل فيه ـ بل قفز من الجانب الشرقي إلى الجانب الغربي ـ يعني أنه في أعلى مراتب التعديل والتوثيق ـ رحمه الله» وانظر «القواعد» العثماني، ص(٣٦٩، ٣٧٠) من كلام أبو غدة. و«مسألة خلق القرآن» أبو غدة، ص(١٤).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» ٦/ ١٩٣، ١٩٤ و«القواعد» العثماني ص(٣٦٨، ٣٦٩) و«مسألة خلق القرآن» أبو غدة، ص(١٣).

مخلوقٌ، فإن عنى التلفُّظ فهذا جيدٌ، فإن أفعالنا مخلوقة، وإن قصد الملفوظ بأنه مخلوقٌ فهذا الذي أنكره أحمد والسلف، وعدُّوه تجهُّماً، ومقت الناس حسيناً؛ لكونه تكلَّم في أحمد»[١].

• البخاري: امتنع أبو زرعة وأبو حاتم من الرواية عن البخاري لأجل مسألة اللفظ[٢]. ومن أجل هذا ترى ابن أبي حاتم يجرح البخاري في كتابه «الجرح والتعديل» فيقول في ترجمته: البخاري «قدم عليهم الري سنة (٢٥٠هـ) سمع منه أبي وأبو زرعة، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق»[٣].

---

(١) انظر «طبقات الشافعية» السبكي ٢/ ١١٧ و ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٨٩فقال: «وكان ممن جمع وصنَّف، ممَّن يُحسِن الفقه والحديث، ولكن أفسده قِلةُ عقله، فسبحان من رفع من شاء بالعلم اليسير حتى صار عَلَماً يُقتدى به، ووضع من شاء مع العلم الكثير حتى صار لا يُلتفت إليه» وكان أبو بكر الصيرفي الشافعي يقول للمتعلمين لمذهب الشافعي: اعتبروا بهذين النَّفسَين ، الكرابيسي وأبي ثور، فالحسين في حفظه وعلمه، وأبو ثور لا يَعشُره، فتكلم فيه أحمد في باب اللفظ فسقط، وأثنى على أبي ثورٍ فارتفع للزومه السنة. انظر «لسان الميزان» ابن حجر ٢/ ٣٠٣، ٣٠٤.

(٢) انظر «الميزان» ٥/ ١٦٨ ترجمة علي بن المديني. و«قواعد في علم الحديث» العثماني ص(٣٦١).

(٣) الجرح والتعديل ٧/ ١٩١ و«قواعد في علم الحديث» ص(٣٦٨) و«مسألة خلق القرآن» ص(١٢) قال تاج الدين السبكي في كتابه «قاعدة في الجرح والتعديل» ص(١٢): «ومما ينبغي أن يُتفقَّد عند الجرح حالُ العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارحُ المجروحَ في العقيدة فجرحه لذلك. ومن أمثلة ذلك قول بعضهم في البخاري: تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ. فيا لله والمسلمين أيجوز لأحدٍ أن يقول: البخاري متروكٌ؟ وهو حامل لواء الصناعة، ومقدَم أهل السنة والجماعة. ثم يالله والمسلمين أتُجعَل تَمادِحُه مَذامّ؟ فإن الحق في «مسألة اللفظ» معه، إذ لا يستريب عاقلٌ من المخلوقين في أن تلفُّظه من أفعاله الحادثة التي هي مخلوقةٌ لله تعالى، وإنما أنكرها الإمام أحمد لبشاعة لفظها».

• العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن: فرَّ بدينه إلى طرابلس المغرب نتيجة اشتداد المحنة، وتاركاً بذلك أهمَّ مركزٍ كان يموج بالعلماء والمحدِّثين إلى صقعٍ ناءٍ[١].

المطلب الثاني: أثر علم الكلام في نشأة مباحثَ في علم أصول الحديث:

من أهم المباحث الاصطلاحية التي نشأت نتيجة النقاش في القضايا الكلامية ـ وبالتالي تبني المناقشين لبعض المذاهب الكلامية ـ مسألة البدعة وقبول خبر المبتدع.

المسألة الأولى: البدعة:

أولاً: تعريف البدعة:

ـ التعريف اللغوي للبدعة:

تقول: أبدعتُ الشيء اخترعتُه لا على مثالٍ، والبِدعة بالكسر الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استُحدِث بعد النبي من الأهواء والأعمال[٢].

ـ التعريف الاصطلاحي للبدعة:

ذكر العلماء للبدعة تعريفاتٍ مختلفةً:

• إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله[٣].

---

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٦٠ و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٦٦ و مقدمة المحقق عبد المعطي أمين قلعجي على كتاب «تاريخ الثقات» للعجلي ١/ ٣٢.

(٢) انظر «لسان العرب» ابن منظور ١/ ٣٤١، ٣٤٢ و«القاموس المحيط» ٢/ ٩٤٤ مادة: بدع.

(٣) انظر « تهذيب الأسماء واللغات» النووي ٢/ ١/ ٢٢.

• كل شيءٍ ليس له مثالٌ تقدَّم. فيشمل لغةً ما يُحمد ويذمّ، ويختصُّ في عرف الشرع بما يذمّ، وإن وردت في المحمود فعلى معناها اللغوي[١].

• ماحدث على خلاف الحق المتلقَّى عن رسول الله وأصحابه من علمٍ أو عملٍ أو حالٍ، بنوع شبهةٍ أو استحسانٍ[٢].

إذن، الجامع المشترك بين هذه التعريفات هو إحداث شيءٍ لم يكن على عهد رسول الله مما يذمّ صاحبه، لكن إذا نظرنا إلى التقييد في التعريف الأخير ـ وهو أن تحصل هذه البدعة بنوع شبهةٍ لا بعنادٍ ـ نجد أن هذا التقييد هو المراد هنا، والله أعلم.

ثانياً: توصيف بعض البدع:

البدعة الصغرى والبدعة الكبرى:

ذكر الذهبي أن البدعة بدعتان:

• بدعةٌ صغرى: كغلوِّ التشيع، وكالتشيع بلا غلوٍّ ولا تحرُّقٍ، فهذا كثيرٌ في التابعين وأتباعهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهبت جملةٌ من الآثار النبوية، وهذه مفسدةٌ بيِّنةٌ.

• بدعةٌ كبرى: كالرفض الكامل، والغلوّ فيه، والحطِّ على أبي بكر وعمر والدعاء إلى ذلك، فهؤلاء لا يُقبل حديثهم. وقال الذهبي بعد أن ذكر هذين النوعين: «ولا أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتقية

---

(١) وهذا تعريف ابن حجر. انظر «فتح الباري» كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ١٣/ ٣١٥ طبعة دار الكتب العلمية.

(٢) وهو تعريف الألوسي. انظر «عقد الدرر» ص(٣٠٧).

والنفاق دِثارهم، فكيف يُقبل من هذا حالُه؟ حاشا وكلا. فالشيعي والغالي في زمان السلف وعُرفهم هو من تكلَّم في عثمان والزبير وطائفةٍ ممن حارب علياً رضي الله عنه، وتعرَّض لسبهم، والغالي في زماننا وعُرفنا هو الذي كفَّر هؤلاء السادة وتبرَّأ من الشيخين أيضاً فهذا ضالٌ مُعَثَّر (المتردي في الهلاك)»[1].

الإرجاء:

نتيجة تصنيف بعض العلماء المبرزين على أنهم من المرجئة حصل نقاشٌ كبير في مفهوم الإرجاء. قال اللكنوي[2]: «قد يظُنُّ من لا علم عنده حين يرى في «ميزان الاعتدال» و«تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب» و«تقريب التهذيب» وغيرها من كتب الفن في حق كثيرٍ من الرواة الطعن بالإرجاء عن أئمة النقد الأثبات، حيث يقولون: رُمي بالإرجاء، أو كان مرجئاً، أو نحو ذلك من عباراتهم، كونهم خارجين من أهل السنة والجماعة، داخلين في فرق الضلالة، مجروحين بالبدعة الاعتقادية، معدودين من الفرق المرجئة الضالة، ومن ها هنا طعن كثيرٌ منهم على الإمام أبي حنيفة وصاحبيه وشيوخه؛ لوجود إطلاق الإرجاء عليهم في كتب من يُعتمد على نقلهم، ومنشأ ظنهم غفلتهم عن أحد قسمي الإرجاء، وسرعة انتقال ذهنهم إلى الإرجاء الذي هو ضلالٌ عند العلماء... وجملة التفرقة بين اعتقاد أهل السنة وبين اعتقاد المرجئة: أن المرجئة يكتفون في الإيمان بمعرفة الله ونحوه، ويجعلون ما سوى الإيمان من الطاعات، وما سوى الكفر من المعاصي غير مضرَّة ولا نافعة.

---

(١) انظر «ميزان الاعتدال» ١/ ١١٤ و«لسان الميزان» ١/ ٩، ١٠.

(٢) محمد عبد الحي بن محمد اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، عالم بالحديث والتراجم، من فقهاء الحنفية، ولد سنة (١٢٦٤هـ) وتوفي سنة (١٣٠٤هـ) من تصانيفه: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني. انظر «معجم المؤلفين» ٣/ ٣٨٨ و«الأعلام» ٦/ ١٨٧.

وأهل السنة يقولون: لا تكفي في الإيمان المعرفة، بل لا بد من التصديق الاختياري مع الإقرار اللساني، وإن الطاعات مفيدةٌ و المعاصي مُضرَّةٌ مع الإيمان تُوصِل صاحبها إلى دار الخسران. وأبو حنيفة وتلامذته وشيوخه وغيرهم من الرواة الأثبات إنما عُدُّوا من مرجئة أهل السنة لا من مرجئة الضلالة»[١].

الإسناد بين الرافضة والمعتزلة والخوارج:

وفقاً لكتب الجرح والتعديل وكتب تاريخ الرواة عند أهل السنة فإن درجات أهل البدع في معرفتهم للأسانيد وحفظها مختلفة، فالرافضة أقلُّ معرفةً بهذا الباب، والمعتزلة أعلم بكثيرٍ من الخوارج، والخوارج أعلم بكثيرٍ من الرافضة. والخوارج أصدق من الرافضة، بل الخوارج لا يُعرف عنهم أنهم يتعمَّدون الكذب، بل هم من أصدق الناس. والمعتزلة مثل سائر الطوائف فيهم من يكذب وفيهم من يصدق، ولكن ليس لهم من العناية بالحديث والمعرفة ما لأهل الحديث والسنة، فإن هؤلاء لا يتدينون فيحتاجون إلى أن يعرفوا ما هو الصدق. وأهل البدع سلكوا طريقاً أخرى ابتدعوها واعتمدوها، ولا يذكرون الحديث بل ولا القرآن في أصولهم إلا للاعتضاد لا للاعتماد[٢].

---

(١) الرفع والتكميل ـ اللكنوي ص(٣٥٢، ٣٧١) وقد روي عن عثمان البتي البصري (ت١٤٣هـ) أنه كتب إلى أبي حنيفة، وقال: أنت مرجئة، فأجابه: بأن المرجئة على ضربين: مرجئة ملعونة وأنا بريء منهم، ومرجئة مرحومة وأنا منهم. انظر «الرفع والتكميل» اللكنوي ص(٣٦٤، ٣٦٥) يقول النعماني: «لما قاهر أبو حنيفة المعتزلة وبهرهم بالبرهان وقرعهم بالحجة، وقال: إن العمل مُرْجأ مؤخَّرٌ في الرتبة عن الإيمان، وإن العصاة من المؤمنين مرجون لأمر الله إما أن يعذبهم وإما أن يتوب عليهم، وإن المعاصي لا تُخرِج العبد من الإيمان، نادوا عليه بالإرجاء، كما جاء في (شرح المواقف) أن المعتزلة في الصدر الأول كانوا يُلقِّبون من خالفهم في القدر مرجئاً، بل إنهم سمَّوا أهل السنة قاطبة بالمرجئة» انظر «الإمام ابن ماجة» النعماني ص(٩٢).

(٢) انظر «قواعد في علوم الحديث» الكيرانوي ص(٢٠٢). والمعتزلة يسمون أصحاب العدل =

المسألة الثانية: حكم رواية المبتدع:

إن الطعن في عقيدة الراوي اتهامٌ له في أصل دينه، وبالتالي في عدالته، وكلاهما شرط الرواية، وحينها لا يكون الراوي أهلاً لرواية حديث النبي، وفيه الحلال والحرام، فإذا كان غير أمينٍ على أصل دينه فمن بابٍ أولى ألا يكون أميناً في نقل ما يرويه من الحديث، وما تعلَّق به من تشريعاتٍ وأحكامٍ، ومن هنا ظهر الإشكال في قبول رواية المبتدع. والعلماء هنا فرَّقوا بين بدعةٍ مكفِّرةٍ، وبين بدعةٍ غير مكفِّرة، والمكفِّرة هي اعتقاد ما يستلزم الكفر، كأن ينكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، أو يعتقد عكس ذلك[١].

حكم رواية المبتدع بدعةً مكفِّرةً:

القول الأول: عدم القبول مطلقاً. وهو مذهب الجمهور[٢]، ورأي أكثر الأصوليين[٣].

= والتوحيد، ويلقبون بالقدرية والعدلية، نفوا الصفات القديمة أصلاً، واتفقوا على أن كلامه محدَثٌ مخلوقٌ في محلٍ، واتفقوا على نفي رؤية الله تعالى بالأبصار في دار القرار، واتفقوا على أن العبد قادرٌ خالقٌ لأفعاله خيرها وشرها، واتفقوا على أن الله تعالى لا يفعل إلا الصلاح والخير... انظر «الملل والنحل» الشهرستاني ١/ ٤٣، ٤٥ والخوارج هم كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين، والأئمة في كل زمان. انظر «الملل والنحل» الشهرستاني ١/ ١١٤. أما الروافض فهم غلاة الشيعة. انظر «الفصل في الملل والنحل» ابن حزم ٥/ ٣٥.

(١) انظر «نزهة النظر» ص(١٠٢، ١٠٣) قال ابن حجر العسقلاني: «والتحقيق أنه لا يُردُّ كل مكفَّر ببدعته؛ لأن كل طائفة تدَّعي أن مخالفيها مبتدعةٌ، وقد تبالغ فتُكفِّر مخالفيها، فلو أُخِذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي تُردُّ روايته مَن أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضمَّ إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله».

(٢) انظر «نزهة النظر»، ص(١٠٣) و«فتح المغيث» ٢/ ٦٩.

(٣) انظر «قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي ص(٨٧، ٨٨).

القول الثاني: القبول مطلقاً. وهو مذهبٌ ضعيفٌ[١].

القول الثالث: التفصيل: إن كان لا يعتقد حِلَّ الكذب لنصرة مقالته قُبِل[٢].

حكم رواية المبتدع ببدعة غير مكفِّرةٍ:

القول الأول: عدم القبول مطلقاً[٣]. وحجة هذا القول ما رواه الخطيب البغدادي بسنده إلى ابن عمر عن النبي أنه قال: «يا ابن عمر، دينَك دينَك، إنما هو لحمك ودمك، فانظر عمَّن تأخذ. خُذ عن الذين استقاموا، ولا تأخذ عن الذين مالوا»[٤].

قال الخطيب البغدادي: «منعت طائفةٌ من السلف صحة ذلك؛ لعلة أنهم كفارٌ عند من ذهب إلى إكفار المتأولِّين، وفسَّاقٌ عند من لم يحكم بكفر متأوِّلٍ، وممن يروى عنه ذلك مالك بن أنس»[٥].

وضعَّف ابن الصلاح هذا القول، فقال: «بعيدٌ مباعدٌ للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحةٌ بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثيرٌ من أحاديثهم في الشواهد والأصول»[٦] وتابعه ابن حجر قائلًا: «وهو بعيدٌ، وأكثر ما عُلِّلَ به أنَّ في الرواية عنه ترويجاً لأمره، وتنويهاً بذكره»[٧].

---

(١) انظر «نزهة النظر» ص(١٠٣) و«تدريب الراوي» ١/ ٣٧٩.

(٢) انظر «التقييد والإيضاح»، ص (١٤٥) و«شرح النخبة»، ص(١٠٣) و«تدريب الراوي» ١/ ٣٧٩.

(٣) انظر «نزهة النظر»، ص(١٠٣).

(٤) انظر «الكفاية»، ص(١٢١) وقد بحث عثمان الموافي في كتابه «منهج النقد التاريخي»، ص(٢٨، ٢٩) معنى كلمة «مالوا» وبيَّن أثر هذا الميل في الرواية، فليراجع.

(٥) الكفاية، ص(١٢٠).

(٦) مقدمة ابن الصلاح، ص(٦٧).

(٧) نزهة النظر ص(١٠٣).

القول الثاني: تقبل رواية المبتدعة إذا استوفت شروط القبول. وهو مذهب جماعةٍ من أهل النقل والمتكلمين. قالوا: إن أخبار أهل الأهواء والبدع كلها مقبولةٌ، وإن كانوا كفاراً أو فساقاً بالتأويل. واحتجَّ هؤلاء: بأن مُواقِع الفسق والكافر الأصلي معاندان، وأهل الأهواء متأوِّلون غير معاندين. وبأن الفاسق وقع الفسق منه عن هوى لا عن ديانةٍ، أما أهل الأهواء فإنهم اعتقدوا ما اعتقدوه ديانةً. أي أنهم يُفرِّقون بين مَن كفر أو فسق ببدعته، وبين الكافر والفاسق الأصليين، ولذا لا يجب معاملتهم على حدٍّ سواء. وردَّ عليهم الخطيب البغدادي، فقال: «ويلزمهم على هذا الفرق أن يقبلوا خبر الكافر الأصلي، فإنه يعتقد الكفر ديانةً، فإن قالوا قد منع السمع منه... قيل فالسمع إذن قد أبطل تفريقكم بين المتأوِّل والمتعمِّد، وصحَّح إلحاق أحدهما بالآخر، فصار الحكم فيهما سواءً»[١].

القول الثالث: التفصيل: تُقبل رواية من لا يستحل الكذب. وعلى هذا كثيرٌ من أهل الحديث والفقه[٢].

قال الخطيب البغدادي: «ذهبت طائفةٌ من أهل العلم إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يُعرف منهم استحلال الكذب[٣]، والشهادة لمن وافقهم بما ليس

(١) الكفاية ص(١٢٤، ١٢٥) قال علي بن المديني: «لو تركت أهل البصرة لحال القدر، ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي - يعني التشيع - خربت الكتب» انظر «الكفاية» ص(١٢٩).

(٢) انظر «نزهة النظر» ص(١٠٣) والكلام لمحققه نور الدين عتر. وانظر «تدريب الراوي» ١/ ٣٨٠ و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي ص(٨٧، ٨٨).

(٣) مذاهب العلماء في الصدق والكذب: المذهب الأول: مذهب أهل السنة، ويرى أن الصدق هو مطابقة الكلام للواقع والخارج والكذب عكسه. المذهب الثاني: مذهب النظام إبراهيم بن سيار من المعتزلة ومن تابعه، يرى أن الصدق مطابقة الكلام لاعتقاد المخبر ولو كان الاعتقاد خطأً بمعنى أنه غير مطابق للواقع، والكذب عدم مطابقته لاعتقاد المخبر، والمراد بالاعتقاد ما =

عندهم فيه شهادة. وممَّن ذهب هذا المذهب من الفقهاء الإمام الشافعي، فإنه قال: وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنهم يرَون الشهادة بالزور لموافقيهم، وحكي أن هذا مذهب سفيان الثوري، وروي مثله عن أبي يوسف القاضي»[١] وقال: «والذي يعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهادتهم، ومن جرى مجراهم من الفُسَّاق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحريهم الصدق، وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الفِعال، وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة، وروايتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم»[٢].

القول الرابع: التفصيل: تُقبل رواية غير الداعية إلى بدعته، وتُردُّ رواية الداعية.

= يشمل الظن، فلو قال قائلٌ: السماء تحتنا وهو يعتقد ذلك كان صدقاً، ولو قال: السماء فوقنا وهو لا يعتقد ذلك كان خبره كذباً، واحتج بهذه الآية: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]. المذهب الثالث: مذهب الجاحظ أبو عثمان عمر بن بحر، وخالف المذهبين السابقين في المراد بالتطابق، ويرى أن الصدق يتوقف على مطابقة أمرين وهما الواقع واعتقاد المتكلم، والكذب هو عدم المطابقة فيهما، فكأنه أراد التوفيق بين سلفه النظام وما عليه غيره. انظر «مقدمة محقق المعلم بفوائد مسلم» المازري ـ تحقيق: محمد الشاذلي النيفر ١/ ١٢٣ وانظر هذه المسألة في تفسير «الكشاف» الزمخشري ٦/ ١٢٢، ١٢٣.

(١) الكفاية، ص(١٢٠، ١٢١) والخطابية هم أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي، وهو الذي عزا نفسه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق، فلما وقف الصادق على غلوه الباطل في حقه تبرأ منه ولعنه، وأمر أصحابه بالبراءة منه، وشدَّد القول في ذلك، وبالغ في التبري منه واللعن عليه، فلما اعتزل عنه ادَّعى الإمامة لنفسه. انظر «الملل والنحل» ابن حزم ١/ ١٧٩.

(٢) الكفاية، ص(١٢٥).

وهو قولُ كثيرٍ من العلماء كابن مهدي[١] و أحمد بن حنبل[٢]، ورجَّح هذا الرأي ابن الصلاح، والنووي، وابن حجر[٣].

قال الخطيب البغدادي: «إنما منعوا أن يُكتب عن الدعاة خوفاً أن تحملهم الدعوة إلى البدعة، والترغيب فيها على وضع ما يُحَسِّنها، كما حكيناه في الباب الذي قبل هذا عن الخارجي التائب قوله: «كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً»[٤].

---

(١) قال عبد الرحمن بن مهدي: «من رأى رأياً ولم يدعُ إليه احتمل، ومن رأى رأياً ودعا إليه فقد استحق الترك» انظر «الكفاية» ص(١٢٦، ١٢٧).

(٢) انظر «الكفاية» ص(١٢١).

(٣) انظر «الكفاية» ص(١٢١) و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٦٧) وعبرَّ عنه النووي بأنه الأظهر والأعدل. انظر «إرشاد طلاب الحقائق» ص(١١٤) و«نزهة النظر» ص(١٠٣) و«قفو الأثر في صفو علم الأثر» ابن الحنبلي ص(٨٧، ٨٨).

(٤) الكفاية ص(١٢٨) وأخرج الخطيب بسنده إلى المنذر بن الجهم، وكان قد دخل في الأهواء ثم نزع بعد ذلك وأنكره، وكان لما نزع يقول: «أُحذِّركم أصحاب الأهواء، فإنَّا والله كنا نحتسب الخير في أن نروي لكم ما يضلكم» الكفاية ص(١٢٨) يقول عتر: «لكن الخطيب البغدادي لم يصرح لنا برأيه في المذهب المعتمد والدليل الراجح عنده من بين هذه الأدلة والمذاهب، إلا أن الذي يبدو لنا من صنيعه أنه يرجح القول بقبول رواية المبتدع الذي لا يستحل الكذب لنصرة مذهبه، فإنه بعد أن أورد ما ذكرناه هنا من دليل رد خبر الداعية عقب بقوله: «وأما من رأى أن يروي عن سائر أهل البدع والأهواء من غير تفصيل فأخبرنا أبو محمد بن جعفر بن علان الوراق...» ـ الكفاية ص(١٢٨) ـ وذكر بأسانيده أقوالاً لأئمةٍ من المحدثين يذهبون إلى هذا المذهب أو يحتجون به واختتم مسألة رواية المبتدع بذلك مما يدل على أنه يرجح المذهب الذي يقبل خبر المبتدع ما لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه، وهو مذهب إمامه الشافعي» أصول الجرح والتعديل ص(١١٤) ثم قال: «وهذه الآراء التي ذكرناها عن الخطيب وابن الصلاح ... في المسألة والترجيح فيها متقاربة جداً في تحقيقنا، ولا تعتبر الآراء الأخرى نقضاً لما قوَّاه الخطيب؛ لأنها تلتقي كلها على هدفٍ واحدٍ هو الاحتياط من تأثر المبتدع ببدعته في الخلط أو =

= الدسّ فيما يرويه، وكلٌّ فريقٍ وضع ضابطاً كافياً في الواقع لتحقيق هذا الغرض، غير أنا نرى أن رأي ابن الصلاح ومن معه أجمع لغيره وأشمل وأضبط بالنسبة للباحث المتأخر من الرأي الآخر (رأي الخطيب) ولأن أهم وأكثر ما يدفع المبتدع إلى الكذب هو ترويج بدعته، فإذا لم يكن داعيةً واتَّصف مع ذلك بالدين والورع كان بعيداً عن اقتراف الكذب... وإجماع الأئمة على تلقي الصحيحين بالقبول وفيهما أحاديث المبتدعة غير الدعاة شاهدٌ لتقوية هذا المذهب» أصول الجرح والتعديل، ص(١١٧).

الفصل الرابع

المصطلحات الحديثية عند المتقدمين

المبحث الأول: تقسيم الحديث عند المتقدمين.

المبحث الثاني: دراسة لبعض المصطلحات الحديثية عند المتقدمين.

الفصل الرابع
المصطلحات الحديثية عند المتقدمين

سأتناول في هذا الفصل التقسيم المعهود للحديث عند المتقدمين، كما سأتناول بعض المصطلحات الحديثية كما فهمها المتقدمون.

المبحث الأول
تقسيم الحديث عند المتقدمين

بناءً على ما سبق في الفصول والمباحث المتقدمة يُلاحظ أنه كان عند المتقدمين تقسيم آخر للحديث غير ذلك الذي نعلمه عند المتأخرين. وهذا كله ينبني على أساس فكرة الرواية والدراية التي بحثتها في الفصل التمهيدي. وهنا دراسة لذلك التقسيم عند المتقدمين.

المطلب الأول: التطور التاريخي لتقسيم الحديث:

هذا البحث ينبني على ما تقرَّر في الفصول السابقة من أن المتقدمين مزجوا في عملهم من حيث الاهتمام الرواية بالدراية. وكانت الدراية تعني عندهم فهم النص وفقهه. و كان السبب الأغلبي في اعتنائهم بالأخبار هو قضية العمل أو عدم العمل. ولذلك فإن المصطلحات الحديثية في ذلك الوقت لم تكن منضبطة، كما لم

تكن محددة بمقاييسَ معيَّنةٍ كما عهدها المتأخرون. ومن هنا نجد أن مصطلحات القبول والرد كانت هي المصطلحات الطاغية على مصطلحات الصحَّة والضعف. وهذا ما جعل التقسيم عند المتقدمين ثنائياً (صحيح ، ضعيف) واستمرَّ هذا التقسيم الثنائيُّ هكذا حتى جاء الترمذي، فحدَّد الاصطلاحات بشكلٍ أوضح وذكر تقسيماً ثلاثياً للحديث هو (الصحيح، الحسن، الضعيف) فكان بذلك أقدم من عُرِف عنه تقسيم الحديث إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ، وإن كان قد ذُكِر الحسن في كلام بعض مشايخه ومَن قبلهم،[1] إلا أن هذا التقسيم الثلاثي لم يُعرف عن أحدٍ قبله، وكان المحدثون قبله يقسمون الحديث إلى صحيحٍ و ضعيفٍ. قال تقي الدين ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)[2]: «وأما من كان قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي، لكن كانوا يقسمونه إلى صحيحٍ وضعيفٍ، والضعيف عندهم نوعان: ضعيفٌ ضعفاً لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفاً يوجب تركه وهو الواهي، وهذا بمنزلة مرض المريض، قد يكون قاطعاً بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث، وقد لا يكون قاطعاً بصاحبه، وهذا موجودٌ في كلام الإمام أحمد وغيره، ولهذا يقولون: هذا فيه لينٌ، فيه ضعفٌ، وهذا عندهم موجودٌ في الحديث»[3].

لكن نسبة اختراع مصطلح الحسن إلى الترمذي لاقتْ معارضةً عند بعض العلماء الذين رأوا أن الاصطلاح أقدمُ من الترمذي. فبعضهم يُرجع تاريخ نشأة هذا

---

(١) كما سيتبين لاحقاً. انظر «توضيح الأفكار» الصنعاني ١/ ٢١٦.

(٢) أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، ثم الدمشقي، ولد سنة (٦٦١هـ) بحرَّان، وقدم مع والده وأهله إلى دمشق وهو صغير، وتوفي بدمشق سنة (٧٢٨هـ) من تصانيفه: مجموعة فتاويه، قواعد التفسير. انظر «الذيل على طبقات الحنابلة» ابن رجب الحنبلي ٤/ ٤٩١ و«الدرر الكامنة» ١/ ١٥٤ و«شذرات الذهب» ٨/ ١٤٢ و«معجم المؤلفين» ١/ ١٦٣.

(٣) علم الحديث لابن تيمية ص(٧٨، ٨٤).

المصطلح ـ الذي يؤدي إلى تغيير التقسيم من الثنائي إلى الثلاثي ـ إلى البخاري، قال ابن رجب: «وقد نسب طائفةٌ من العلماء الترمذي إلى التفرُّد بهذا التقسيم، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة، وقد سبقه البخاري إلى ذلك، كما ذكره الترمذي عنه في كتاب العلل أنه قال في حديث البحر «هو الطهور ماؤه» وهو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ،[١] وأنه قال في أحاديثَ كثيرةٍ: هذا حديثٌ حسنٌ»[٢] إذن البخاري سبق الترمذي إلى إطلاق الحسن، ولكن لم يسبقه إلى هذا التقسيم، فالبخاري لم يُصرِّح بالتقسيم الثلاثي، وإنما ذكر فقط هذا المصطلح المخترع الجديد.

ويرى آخرون أن ابتداء هذا المصطلح يعود إلى علي بن المديني، وهنا يقول الحافظ ابن حجر: «وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده[٣] وفي علله، وظاهر عبارته أنه قصد المعنى الاصطلاحي، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحدٍ، وعن البخاري أخذ الترمذي»[٤].

ويقول ابن كثير أيضاً: «كتاب الترمذي أصلٌ في معرفة الحديث الحسن، وهو

---

(١) أخرجه أصحاب السنن الأربعة: سنن أبي داود، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر ١/ ٢١ رقم الحديث:٨٣ وسنن الترمذي، كتاب: كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب: ماجاء في ماء البحر أنه طهور ١/ ١٦٢ رقم الحديث: ٦٩ وسنن النسائي، كتاب: الطهارة، باب: في ماء البحر ١/ ٥٣ رقم الحديث: ٥٩ وسنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الوضوء بماء البحر ١/ ٢٣٦ رقم الحديث: ٣٨٦.

(٢) شرح العلل ١/ ٣٤٢، ٣٤٣.

(٣) نقل الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» قول علي بن المديني في جملة أحاديث: حديث حسن، أو إسناد حسن، أو صالح الإسناد، أو إسناد جيد، انظرها في مسند عمر ١/ ١١١، ١٣٢، ٢٧٧، ٢٨٨، ٣٠٧، ٣٣٣، ٣٥٧، ٥١٢، ٥٤٤، ٦٠٥.

(٤) النكت على ابن الصلاح ١/ ٤٢٦.

الذي نوَّه بذكره، ويوجَد في كلام غيره من مشايخه، كأحمد بن حنبل والبخاري، وكذا من بعده، كالدارقطني»[١].

إذن هذا النص يشير بوضوحٍ إلى التطور التاريخي لبداية هذا الاصطلاح، وبالتالي بداية هذا التقسيم. فاستعمال الحسن كان معروفاً قبل الترمذي، أما بداية التقسيم الثلاثي فقد اشتهر مع الترمذي. وفوق ذلك، فإن الترمذي أكثَرَ من إيراده لهذا المصطلح بشكلٍ لم يفعله من كان قبله[٢]. وذكر ابن رجب أن أكثر المتقدمين كانوا يقولون في الحديث: إنه صحيحٌ أوضعيفٌ[٣]. وهذا من ابن رجب إشارة إلى أن الأكثر كان على هذا المنهج.

وفي الحقيقة، فإن ذكر الترمذي للحسن لا يعني بالضرورة أنه قسم الحديث ـ بشكل صريح ـ قسمةً ثلاثيةً، وإنما أشار عمله إلى ذلك. ومن هنا فإن أول من أشار إلى هذه القسمة صراحةً هو الخطابي[٤]. وهذا العمل من الخطابي لا يعني أنه مبتكر هذه القسمة ومبدعها أيضاً، وإنما اقتصر عمله على نقل التقسيم عن أهل الحديث[٥].

يقول الحافظ العراقي:

وأهل هذا الشأن قسموا السنن ... إلى صحيحٍ وضعيفٍ وحسن

قال الخطابي في معالم السنن: «اعلموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة

---

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ١/ ١٣٥.

(٢) انظر «السعي الحثيث» تحقيق عبد العزيز دخان، والكلام لدخان ص(١٢٣).

(٣) انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٣٤٤.

(٤) انظر «مختصر سنن أبي داود» ١/ ١١.

(٥) انظر حاشية «ظفر الأماني» اللكنوي، تحقيق أبو غدة ص(١٤٥، ١٤٦).

أقسامٍ، حديث صحيح، وحديث حسن، وحديث سقيم، فالصحيح عندهم ما اتَّصل سنده وعُدِّلتْ نقلتُه»[١].

وسواء كان المبتكر لمصطلح الحسن هو الترمذي أو شيخه البخاري أو من كان قبلهما كأحمد وعلي بن المديني، فإن أغلب المحدثين قد استقروا فيما بعد على هذا الاصطلاح وبالتالي هذا التقسيم الثلاثي، وهو ما نقله الخطابي عنهم ـ كما رأينا سابقاً ـ وهو ما أقره أيضاً ابن الصلاح في مقدمته، ولكن ابن الصلاح يؤكد أن هناك من المحدثين ـ وهم متأخرون ـ من لم يفردوا نوع الحسن، وإنما جعلوه مندرجاً في أنواع الصحيح، وذلك لأنهم يميلون إلى اندراج الحسن في أنواع ما يحتج به[٢]. وذكر ابن الصلاح بعض النماذج من هؤلاء المحدثين فقال: «وهو الظاهر من كلام الحاكم أبي عبد الله الحافظ في تصرفاته، وإليه يومئ في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح. وأطلق الخطيب أبو بكر أيضاً عليه اسم الصحيح، وعلى كتاب النسائي»[٣] وبعدما ذكر ابن الصلاح عمل هؤلاء المحدثين

---

(١) انظر «فتح المغيث» العراقي ص(٧)، و«مختصر سنن أبي داود» ١/ ١١.

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٢٤)، و«التقييد والإيضاح» ص(٢٤).

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٤). قال اللكنوي: «ومما يؤيد أن الحسن نوعٌ من الصحيح أن الذهبي حكم بأن الشيخين أخرجا أحاديث من يكون انفراده حسناً مع اتفاق الناس على تسمية كتابيهما بالصحيحين، حيث قال في كتابه «الموقظة» ص(٧٩، ٨١): «من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين: أحدهما ما احتجا به في الأصول، وثانيهما من خرَّجا له متابعةً وشهادةً واعتباراً. فمن احتجا به أو أحدهما ولم يُوثَّق ولم يُمرَّض فهو ثقةٌ حديثه قويٌّ. ومن احتجا به أو أحدهما وتُكلِم فيه فتارةً يكون الكلام تعنُّتاً، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قويٌّ أيضاً، وتارةً يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبارٌ، فهذا حديثه لا ينحطُّ عن درجة الحسن التي قد نسمِّيها من أدنى درجات الصحيح. فما في الكتابين بحمد الله رجلٌ احتج به أحدهما في الأصول وروايته ضعيفةٌ بل حسنةٌ أو صحيحةٌ، ومن خرَّج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات ففيهم من في حفظه شيءٌ، ويكون به في توثيقه ترددٌ، فكل =

اعترض على فعلهم وعبر عنه بأنه تساهلٌ، وذلك لأن في الأحاديث الحسنة ـ وفقاً لنظر ابن الصلاح ـ ما صرحوا بكونه ضعيفاً أو منكراً أو نحو ذلك من أوصاف الضعف، وأن من سمى الحسن صحيحاً لا ينكر أنه دون الصحيح المقدم، ولذلك ختم ابن الصلاح عبارته بقوله «فهذا إذاً اختلاف في العبارة دون المعنى»(١).

لكن متابعة ابن الصلاح للخطابي في التقسيم الثلاثي للحديث لم تسلم من الاعتراض، حيث اعترض عليها ابن تيمية وتلميذه ابن كثير باعتراضين:

الأول: هو أن هذا التقسيم إن كان بالنسبة إلى ما في نفس الأمر فليس إلا صحيح وضعيف، وإن كان بالنسبة إلى اصطلاح المحدثين فالحديث ينقسم عندهم إلى أكثر من ذلك(٢).

والثاني: أن هذا التقسيم الثلاثي إنما هو اصطلاح الترمذي، وغير الترمذي من أهل الحديث ليس عندهم إلا صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ما انحطَّ عن درجة الصحيح(٣). وهذا الاعتراض هو اعتراض ابن تيمية، وله تأييدٌ في كلام البيهقي الذي يقول: «الأحاديث المروية ثلاثة أنواع: نوعٌ اتفق أهل العلم على صحته، ونوعٌ اتفقوا على ضعفه، ونوعٌ اختلفوا في ثبوته، فبعضهم صحَّحه وبعضهم يضعِّفه؛ لعلة تظهر له بها إما أن يكون خفيت العلة على من صحَّحه، وإما

= من خرج له في الصحيحين فقد عبر القنطرة، نعم للصحيح مراتب وللثقات طبقات. انتهى كلام الذهبي. قال اللكنوي: فهذا صريحٌ في أن الحسن قسمٌ من الصحيح وأن الصحيحين مشتملان على الحسان» انظر «ظفر الأماني» اللكنوي، تحقيق أبو غدة ص(١٤٦، ١٤٧).

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٤).

(٢) انظر «الباعث الحثيث» ١/ ٩٩.

(٣) انظر «علم الحديث» ابن تيمية، ص(٧٨، ٨٤) و«النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ١/ ٦٨.

أن يكون لا يراها معتبرةً قادحةً»[1] وهذا النص يشير إلى أن القسمة ثنائية فقط، وأن ما اختلف فيه بين الدرجتين إنما هو آراء العلماء فبعضهم يصحِّح وبعضهم يضعِّف.

المطلب الثاني: مفهوم الحديث الحسن:

نتيجة التطور التاريخي لتقسيم الحديث حصل اختلافٌ في مفهوم الحديث الحسن، وذلك لأنه منزلةٌ بين منزلتين، هما الصحيح والضعيف، قال ابن كثير: «وهذا النوع لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر لا في نفس الأمر عسُر التعبير عنه، وضبطه على كثيرٍ من أهل هذه الصناعة؛ وذلك لأنه أمرٌ نسبيٌّ شيء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عبارته عنه»[2].

وقد اختلفت عبارات العلماء في تحديد مفهومه، ولكن ينبغي أن نلاحظ أن الحسن كلفظٍ كان مستخدماً عند المتقدمين، أما كاصطلاحٍ فلم يعرفه المتقدمون لأنهم كانوا لشدة احتفائهم واعتنائهم بالحديث، وقوة معرفتهم لصحيحه من سقيمه وشاذه من منكره ومضطربه، وغير ذلك من أنواع علوم الحديث في غنيةٍ عن التعريفات التي اهتم بها المتأخرون. وقد جرى على منوال المتقدمين بعض المتأخرين كالحاكم أبي عبد الله النيسابوري، والخطيب البغدادي[3]. وأول من بدأ بتحديد مفهوم الحسن هو الترمذي الذي نُسِب إليه اختراع هذا المصطلح. وما ذلك إلا لأنه تناوله بالتعريف والتحديد. وعرَّفه بعد الترمذي الخطابي، وهنا إيرادٌ لكلا التعريفين.

---

(١) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١/ ٣٨٦ .

(٢) انظر «السعي الحثيث» تحقيق عبد العزيز دخان، ص(٨٦).

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح»، ص(٢٤)، و«الحسن بمجموع طرقه» عمرو سليم، ص(١٣).

أولاً: تعريف الترمذي:

يقول الترمذي: «وماذكرنا في هذا الكتاب: حديثٌ حسنٌ، فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا: كلُّ حديثٍ يُروى لا يكون في إسناده متَّهمٌ بالكذب، ولا يكون الحديث شاذّاً، ويُروى من غير وجهٍ نحو ذلك، فهو عندنا حديثٌ حسنٌ»(١).

وتعبير الترمذي بـ «هذا الكتاب» و بـ «عندنا» يشير إلى اختصاص ذلك الاصطلاح بالترمذي فقط، وذلك إما لأنه اصطلاح جديد، وإما لغموض ذلك الاصطلاح(٢).

الردود على تعريف الترمذي:

الرد الأول: عدم وضوح التعريف وبالتالي عدم تميُّزه عن مفهوم الصحيح:

فالترمذي لم يُخصِّص الحسن بصفةٍ تميزه عن الصحيح، إذ الصحيح أيضاً غير الشاذ، والصحيح أيضاً الذي لا يكون رواته متهمين بل ثقات، وبالتالي ظهر من هذا أن الحسن عند الترمذي صفةٌ لا تخُصُّ هذا القسم، بل يَشْرَكُه فيها الصحيح، فكل صحيح حسنٌ عنده وليس كل حسن صحيحاً(٣).

الرد الثاني: مزجه بين الحسن والغريب:

ذكر الترمذي في تعريف الحسن أن من صفته أن يُروى من غير وجهٍ، ولكن هذه الصفة تتعارض عندما يصف بعض الأحاديث بأنها حسنة غريبة. ومن المعلوم

---

(١) شرح علل الترمذي ١/ ٣٤٠.

(٢) انظر «نزهة النظر» ص(٦٨).

(٣) وهذا الاعتراض أتى من ابن دقيق العيد، ووافقه عليه ابن الموَّاق أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. انظر «فتح المغيث» العراقي ص(٣٣)، و«توضيح الأفكار» ١/ ٢١٦.

أن الغريب ما انفرد به الواحد. وقد أجاب ابن تيمية على هذا الإشكال بقوله: «ولكن هؤلاء الذين طعنوا على الترمذي لم يفهموا مراده في كثيرٍ مما قاله، فإن أهل الحديث قد يقولون: هذا الحديث غريب أي: من هذا الوجه، وقد يصرِّحون بذلك فيقولون: غريبٌ من هذا الوجه. فيكون الحديث عندهم صحيحاً معروفاً من طريقٍ واحدٍ، فإذا روي من طريقٍ آخر كان غريباً من ذلك الوجه، وإن كان المتن صحيحاً معروفاً، فالترمذي إذا قال: حسنٌ غريبٌ. قد يعني به أنه غريبٌ من ذلك الطريق، ولكن المتن له شواهدُ صار بها من جملة الحسن»(١).

ثانياً: تعريف الخطابي

قال أبو سليمان الخطابي: «الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله. وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء»(٢).

الردود على تعريف الخطابي:

ذكر ابن دقيق العيد والذهبي أن تعريف الخطابي ليس فيه كبير تلخيصٍ، وأنه ليس على صناعة الحدود والتعريفات؛ إذ الصحيح تنطبق عليه أيضاً تلك الأوصاف من معرفة المخرج واشتهار الرجال، ولكنهما ختما اعتراضهما بقولهما: «لكن مراده ما لم يبلغ درجة الصحيح»(٣).

ثالثاً: التوفيق بين تعريف الترمذي والخطابي.

نتيجة عدم وضوح التعريفين، وعدم وضوح الفروق بينهما حاول العلماء

---

(١) علم الحديث، ابن تيمية، ص(٨١ ، ٨٤)، و«نزهة النظر» ص(٦٦ ، ٦٧).

(٢) مختصر سنن أبي داود، الخطابي ١/ ١١.

(٣) انظر «الموقظة» الذهبي، ص(٢٦)، و«فتح المغيث» العراقي ص(٣٢، ٣٣).

توضيح الحدود القائمة بين التعريفين، وبالتالي التوفيق بينهما. وأول من حاول ذلك هو ابن الصلاح الذي قال: «وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعاً بين أطراف كلامهم، ملاحظاً مواقع استعمالهم، فتنقَّح لي واتَّضح أن الحديث الحسن قسمان: أحدهما: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستورٍ[١] لم تتحقَّق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متَّهم بالكذب في الحديث، أي لم يظهر منه تعمُّد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مُفسِّق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عُرِف بأن رُوي مثله أو نحوه من وجهٍ آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بماله من شاهدٍ وهو ورود حديثٍ آخر نحوه، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً أو منكراً، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنـزَّل، والقسم الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لا يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعدّ ما ينفرد به من حديثه منكراً. قال: ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذاً أو منكراً سلامته من أن يكون معللاً، وعلى القسم الثاني يتنـزل كلام الخطابي... وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الاخر، مقتصراً كل واحدٍ منهما على ما رأى أنه يُشكِل معرضاً عما رأى أنه لا يُشكِل، أو أنه غفُل عن البعض وذهل»[٢].

عدَّ بعضهم أن هذا الفعل من ابن الصلاح هو تقسيم للحديث الحسن إلى حسن لذاته وحسن لغيره، وأن الحسن لذاته مرتبة من مراتب الصحيح عند المتقدمين، وهو المأخوذ من كلام الخطابي، وأن الحسن لغيره ـ المأخوذ من كلام

---

(١) وهو ـ حسب مفهوم المتأخرين ـ من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يُوثَّق ولم يجُرَّح. انظر «نزهة النظر»، ص(١٠٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (١٩، ٢٠).

الترمذي ـ ضعيف عند المتقدمين، وهو ـ أي الأخير ـ الذي يقدمه الإمام أحمد على القياس(١).

غير أن ابن حجر ذكر كلام ابن الصلاح السابق وعلَّق عليه بقوله: «بين الترمذي والخطابي في ذلك فرقٌ. وذلك أن الخطابي قصد تعريف الأنواع الثلاثة عند أهل الحديث فذكر الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف. وأما الذي سكت عنه وهو حديث المستور إذا أتى من غير وجهٍ، فإنما سكت عنه لأنه ليس عنده من قبيل الحسن. فقد صرح بأن رواية المجهول من قسم الضعيف وأطلق ذلك ولم يفصِّل، والمستور قسمٌ من المجهول(٢). وأما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواعِ المذكورة عند أهل الحديث بدليل أنه لم يعرف بالصحيح ولا بالضعيف بل ولا بالحسن المتفق على كونه حسناً، بل المُعرَّف عنده وهو حديث المستور على ه فهمه المصنف ـ ابن الصلاح ـ لا يعدُّه كثيرٌ من أهل الحديث من قبيل الحسن، وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصوراً على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ، والموصوف بالغلط والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلِّس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاعٌ خفيفٌ. فكلُّ ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي:

١ـ أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب.

٢ـ لا يكون الإسناد شاذاً.

٣ـ أن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً.

---

(١) انظر «الحسن بمجموع طرقه» عمرو سليم ص(٤٨، ٤٩).

(٢) المجهول: من عُرِف اسمه لكن لم يعرفه علماء الحديث إلا برواية واحدٍ عنه. انظر «نزهة النظر» ص(١٠١).

وليس كلها في المرتبة على حدٍ سواء، بل بعضها أقوى من بعضٍ، ومما يقوِّي هذا ويعضده أنه لم يتعرَّض لمشروطية اتصال الإسناد أصلاً، بل أطلق ذلك، فلهذا وصف كثيراً من الأحاديث المنقطعة بكونها حساناً... وإذا تقرَّر ذلك كان من رأيه ـ أي الترمذي ـ أن جميع ذلك إذا اعتضد لمجيئه من وجهٍ آخر أو أكثر نزل منزلة الحسن، احتمل أن لا يوافقه غيره على هذا الرأي أو يبادر للإنكار عليه إذا وصف حديث الراوي الضعيف أو ما إسناده منقطعٌ بكونه حسناً، فاحتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك، وأفصح عن مقصده فيه، ولهذا أطلق الحسن لما عَرَّف به، فلم يُقيِّده بغرابةٍ ولا غيرها، ونسبه إلى نفسه وإلى من يرى رأيه فقال: «عندنا»[1].



---

(١) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١ / ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨ و«التقييد والإيضاح» ص(٤٧، ٤٨).

المبحث الثاني

دراسة لبعض المصطلحات الحديثية عند المتقدمين

وردت في فصول سابقة عدةُ مفاهيم ومصطلحات بينتُها وفقاً لمفهوم المتقدمين. وفي هذا المبحث سأورد بعض المصطلحات الحديثية ومفهومها عند المتقدمين، لكن دون استقراءٍ لها، وذلك لأن الاستقراء في هذا الموضوع يحتاج إلى موسوعة متخصِّصة في هذا المجال.

سأورد هذه المصطلحات دون ترتيبٍ لها، لأنها لا تدخل تحت الاستقراء كما ذكرت سابقاً، وإنما هي عملية انتقاءٍ فقط. وقبل أن أورد هذه المصطلحات لا بُدَّ أن أشير إلى نقطة هامة، هي قضية استقرار المصطلحات وقضية تطوير المصطلحات.

المطلب الأول: بين فكرة استقرار الاصطلاحات وتطوير المصطلحات:

لا يوجد علمٌ من العلوم الدينية أو الكونية إلا ولديه كمٌّ من المصطلحات، وهذه المصطلحات لم تكن لتظهر فجأةً وبشكلٍ مقعدٍ دون نظرٍ فيها وتمحيصٍ وتدرُّجٍ. وعلى هذا فإن المصطلحات التي تنشأ داخل العلوم تعتمد غالباً في إطلاقاتها على المعاني اللغوية أولاً، ثم ماتلبث هذه المصطلحات أن تنفك عن هذا المعنى اللغوي شيئاً فشيئاً لتشير إلى مفهومٍ آخر له علاقةٌ قريبةٌ وربَّما بعيدة عن الأصل اللغوي.

بناءً على ماسبق عرضه في هذه الدراسة حول فكرة المتقدمين والمتأخرين، واختلاف المنهج والسمات بينهما، فإن هذا الاختلاف أدى إلى اختلاف أيضاً في مضمون المفاهيم والاصطلاحات، فربَّ مصطلحٍ مستخدمٍ عند المتقدمين هُجِر عند المتأخرين، وربَّ مصطلحٍ مهجورٍ عند المتقدمين تم إحياؤه عند المتأخرين، وربَّ مصطلحٍ معروفٍ في مكانٍ وبلدٍ ما غير معروفٍ في مكان آخر، وربَّ مصطلحٍ اشتهر في زمنٍ ما صار مغموراً في زمنٍ آخر، وربَّ مصطلحٍ له معنى معينٌ عند البعض استخدمه آخرون بمعنى آخر، وربَّ وربَّ... والاحتمالات كثيرةٌ ومفتوحةٌ. ومن هنا ندرك أهمية العمل الذي قام به المتأخرون في قضية استقراء المصطلحات لدى المتقدمين وضبطها، وتحديدها، والإشارة إلى قائليها، وتبيين المراد منها في سياقاتها. وهذا العمل منهم تأصيلٌ وجهدٌ كبير حفظوه لهذا العلم. ولكن مع ذلك نجد أن هناك بعض المصطلحات التي لم يحدَّد معناها حتى الآن، وبالتالي لم تستقر على مفهومٍ معينٍ، وعلى هذا يمكن القول إن المصطلحات الحديثية تنقسم إلى ثلاثة أقسام من جهة استقرار الاصطلاح:

- قسمٌ استقرَّ في مرحلة المتقدمين.
- قسمٌ استقرَّ في مرحلة المتأخرين.
- قسمٌ لم يستقرَّ حتى الآن.

وهنا يجب العناية بالفروقات بين الأقسام الثلاثة، فما استقرَّ عند المتقدمين نستخدمه ونعبِّر عنه بإطلاقٍ دون تقييدٍ، وذلك لأنهم هم أهل الاصطلاح، فإذا استقر عندهم المصطلح صار لزاماً على من بعدهم أن يتَّبعهم[١].

---

(١) يقول ناصر الدين الألباني: «إن علماء الحديث إذا أجمعوا في عصرٍ على اصطلاحٍ معينٍ، وتبعهم من بعدهم عليه يكون هذا الاصطلاح ملزماً وإن لم يقل به من قبلهم».
انظر «الحسن بمجموع طرقه» عمرو سليم ص(١٦٥).

أما الذي لم يستقر حتى الآن، فواجب المختصين في هذا العصر والعصور اللاحقة أن يدرسوه وأن يقوموا بعمليات استقرائية لكتب المتقدمين، حتى يحصلوا على الضبط المناسب لمعنى لتلك الاصطلاحات التي يجري فيها الخلاف حتى الآن.

وأما إذا بقي المصطلح مضطرباً عند المتقدمين، وبقي هكذا إلى أن جاء المتأخرون فاستقرأوا ذلك المصطلح وخرجوا بقاعدةٍ فيه، فهنا يجب أن نميز بين منحيين: المنحى الأول: إطلاق المتأخرين لهذا المصطلح، وهنا نستطيع التعبير عن المصطلح المراد دون تردد بأن المراد به هكذا كما استقرَّ عند المتأخرين، وهذا إذا أردنا الإطلاق، المنحى الثاني: لو رأينا هذا المصطلح في سياقٍ معينٍ في بعض الكتب فيجب أن نلاحظ هذا السياق، وألا نلوي عنق المصطلح الذي استقر عند المتأخرين لندخله تحت هذا السياق الخاص، وأيضاً ألا نحاكم هذا السياق الخاص بناءً على ما استقرَّ عند المتأخرين[1].

وهنا يمكن الاعتراض على ما كتبه العوني في كتابه «المنهج المقترح» حول

---

(١) فالحديث الشاذ عند الترمذي هو الحديث الذي يخالف فيه الراوي من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً، سواء كان الراوي المخالف ثقةً أم ضعيفاً، ويطلق عليه الترمذي مصطلح «غير محفوظٍ» أما إذا تفرَّد من لا يُقبَل حديثه في المتابعات فيكون حديثه منكراً، وعليه فلا يجوز أن نُلزم الترمذي وغيره من المتقدمين بما حدَّ به المتأخرون الشاذ والمنكر وغيرهما. انظر «الترمذي» الحمش ١/ ٣٤٧ ويقول الشيخ محمد عوامة في تعليقه على الكاشف في حديثه عن مفهوم الجهالة: «لكن للأئمة المتقدمين الآخرين مذاهب أخرى مختلفةً متعددةً لا بد من ملاحظتها واعتبارها، ومن الخطأ الكبير فهم كلامهم وتنزيل أقوالهم وأحكامهم على الرواة على وفق ما اعتمده المتأخرون من كلام إمام واحدٍ من المتقدمين هو الإمام الذهلي، مع أن الواحد منهم قد تختلف إطلاقاته من راوٍ إلى آخر، وهذا العلم كله علم مصطلحٍ فلا بد من الوقوف على مصطلحات كل إمامٍ على حدة وتنـزيل أقواله على وفقها» انظر «الكاشف» الذهبي ١/ ٤٩.

خطورة تطور المصطلحات، وأن من الواجب الرجوع إلى المتقدمين فهم أهل الاصطلاح بالقول إن كلاً من المتقدمين والمتاخرين قدموا جهودهم في بناء هذا العلم، المتقدمون بالرواية والتأسيس، والمتأخرون بالتقعيد والتأصيل والاستقراء، وكلا العملين متمايزان، ولا يصح ـ منهجياً ـ أن نحاكم أحد العملين على أساس الآخر، ولكن الواجب هو إدراك السياقات التي تأتي فيها هذه المصطلحات فما كان سياقه خاصاً فليخص بذلك السياق، وما كان عاماً فليطلق، وواجب المحاكمة لا يكون إلا إذا وجدنا نقصاً في الاستقراء عند المتأخرين.

ومع ذلك، فإن هناك مجموعة من النقاط المهمة التي أشار إليها العوني في بحث تطور الاصطلاح. وأقتبس منه هذا النص الذي يشير فيه إلى أهمية السياق الذي استعمل فيه المصطلح: «أما الجفاء عن فهم شرح أهل الاصطلاح لاصطلاحهم فله وجوهٌ متعددةٌ منها تسليط فهوم المتأخرين من المحدثين والأصوليين للمصطلح على شرح أهله له، وعندها يُؤَوّل شرحُ أهل الاصطلاح على غير ظاهره ويُبْتَسَرُ نقلُه وفهمه، ويُفصّل عن دلالة سياقه و سباقه ولحاقه. كل ذلك من أجل أن يُوافِق كلام المتأخرين من المصنفين في علوم الحديث أو غيرهم من الفقهاء والأصوليين، مع أن الواجب عكس ذلك، والسير على ضد هذا المنهج بتأويل كلام غير أهل الاصطلاح ما أمكن ليوافق كلام أهله، وإلا رُفِض كلامُ أولئك الذين هم ليسوا من أهل الاصطلاح لمناقضته كلام أهله»[1].

المطلب الثاني: نماذج من المصطلحات الحديثية عند المتقدمين

• المنقطع:

تباينت تعريفات المحدثين لهذا المصطلح الحديثي تبايناً كثيراً، ولعل هذا

---

(١) المنهج المقترح، ص(٢٦١).

الاختلاف مرده إلى التدرج التاريخي لاستعمال هذا الاصطلاح بين المتقدمين والمتأخرين. وعندما تناولت مفهوم المرسل في الفصل الثالث تحدثتُ عن عدم التمييز عند بعض العلماء بين المنقطع والمرسل، وأن المتقدمين على هذا المفهوم[١].

وممن بكَّر في تمييز المنقطع عن المرسل وأفرده عن غيره من المصطلحات التي تشترك معه ونصَّ على ذلك الحاكمُ، فإنه قال: «النوع التاسع من هذا العلم معرفة المنقطع من الحديث وهو غير المرسل، وقلَّ ما يوجد في الحفاظ من يُميز بينهما»[٢].

وعرَّفه ابن عبد البر بقوله: «المنقطع كل ما لا يتَّصل، سواء كان يُعزى إلى النبيِّ ﷺ أو إلى غيره»[٣].

قال النووي: «الصحيح الذي ذهب إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، والخطيب، وابن عبد البر، وغيرهما من المحدثين أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجهٍ كان الانقطاع»[٤].

واستقرَّ المتأخرون من الحفاظ على إفراد المنقطع وتمييزه عن غيره من المصطلحات الحديثية، فعرَّفوه بأنه: «الحديث الذي سقط من رواته راوٍ واحدٌ قبل الصحابي في موضعٍ واحد، أو مواضعَ متعددةٍ، بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحدٍ، وألا يكون الساقط في أول السند»[٥].

---

(١) انظر «التقييد والإيضاح» العراقي، ص(٢٦)، و«منهج النقد»، ص(٣٧٦).

(٢) معرفة علوم الحديث، ص(٢٧).

(٣) التمهيد ١/ ٢١.

(٤) إرشاد طلاب الحقائق، ص(٨٤)، و«الكفاية»، ص(٢١).

(٥) انظر «نزهة النظر»، ص(٨٤)، و«منهج النقد»، ص(٣٦٧، ٣٦٨).

• **المقطوع والمنقطع:**

المقطوع ـ حسب مفهوم المتأخرين ـ ما نُسِب إلى التابعي[١]. ولكن بعض المتقدمين ـ كالبرديجي ـ عبروا عن المقطوع بالمنقطع[٢] وبعضهم ـ كالشافعي والطبراني والحميدي والدارقطني ـ عبر عن المنقطع بالمقطوع[٣].

• **المعضل:**

المعضل ـ وفقاً لمفهوم المتاخرين ـ هو: ماسقط من إسناده اثنان فصاعداً على التوالي[٤]. لكن هذا المعنى للمعضل هو ما استقر عند المتأخرين، أمَّا بعض المتقدمين فكانوا يميلون إلى تفسير المعضل بالمعنى اللغوي للإعضال، الذي يُقصد به التضييق والاشتداد والمنع[٥]. ومن هنا وقع التعبير بالمعضل في كلام جماعةٍ من أئمة الحديث فيما لم يسقط من إسناده شيءٌ ألبتة، وذلك بسبب الإشكال في معناه فقط دون سقوط أي راوٍ من السند. ووفَّق ابن حجر بين فعل هؤلاء الأئمة وبين ما استقر عليه المصطلح بأن ما سمَّاه هؤلاء ـ أي بعض المتقدمين ـ من المعضل إنما هو بكسر الضاد، ويعنون به المستغلق الشديد، وهو المعنى اللغوي لكلمة الإعضال، وأن ما استقر عليه المصطلح إنما هو بفتح الضاد، وهو المتعلق بالإسناد من حيث سقوط الرواة[٦].

---

(١) انظر «نزهة النظر»، ص(١١٣).

(٢) انظر «فتح المغيث» العراقي، ص(٥٥).

(٣) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١/ ٨٤ و«فتح المغيث» العراقي ص(٥٥).

(٤) انظر «إرشاد طلاب الحقائق»، ص(٨٥)، و«فتح المغيث» العراقي ص(٧١).

(٥) انظر «القاموس المحيط» ٢/ ١٣٦٤.

(٦) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٥٧٩، و«فتح المغيث» السخاوي ١/ ١٨٥، ١٨٨ و«توضيح الأفكار» تحقيق محيي الدين عبد الحميد ١/ ٣٢٨، ٣٢٩ .

• الصالح:

لم يتعرض علماء الحديث لهذا المصطلح بالشرح والتعريف، ولكن عندما ذكره أبو داود في رسالته إلى أهل مكة جعل العلماء يذهبون مذاهب شتَّى في تفسير المراد منه. قال أبو داود: «ذكرت فيه ـ أي في كتابه السنن ـ الصحيح وما يشبهه» ثم قال: «وما كان في كتابي ـ أي السنن ـ من حديثٍ فيه وهنٌ شديدٌ فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالحٌ وبعضها أصحُّ من بعضٍ»(١). فهذا المفهوم لم يفرده بنوعٍ خاصٍ إلا أبوداود. ولكن ما مراد أبي داود من هذا الاصطلاح؟ يفسر ابن الصلاح هذا المفهوم بقوله: «فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكوراً مطلقاً، وليس في واحدٍ من الصحيحين، ولا نصَّ على صحته أحدٌ ممن يميز بين الصحيح والحسن عرَّفناه بأنه من الحسن عند أبي داود، وقد يكون في ذلك ما ليس بحسنٍ عند غيره، ولا مندرجٍ فيما حققنا ضبط الحسن به»(٢) ويرى العراقي أن ما سكت عنه أبو داود لا يرتفع إلى درجة الصحة من باب الاحتياط، وإن جاز أن يبلغ هذه الدرجة عند أبي داود؛ لأن عبارة أبي داود هي «صالح» أي صالح للاحتجاج به، وقال: «إن كان أبو داود يرى الحسن رتبةً بين الصحيح والضعيف فالاحتياط بل الصواب ما قاله ابن الصلاح، وإن كان رأيه كالمتقدمين أن الحديث ينقسم إلى صحيحٍ وضعيفٍ فما سكت عنه فهو صحيحٌ، والاحتياط أن يُقال فهو صالحٌ كما عبر أبو داود به»(٣).

---

(١) رسالة أبي داود ألى أهل مكة، تحقيق لطفي الصباغ، ص(٦٩، ٧٠، ٧١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص(٢٢، ٢٣).

(٣) التقييد والإيضاح، العراقي، ص(٥٣، ٥٤). وقال الكيرانوي: «وكذا من سكت أبو داود عن حديثه في سننه فهو صالحٌ، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ١٥٤ في ترجمة إبراهيم بن سعيد المدني، عن نافع، منكر الحديث غير معروفٍ، وله حديثٌ واحدٌ في الإحرام ، أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو مقارب الحال. فجعله مقارب الحال لسكوت أبي داود عنه، وقد مرَّ أن سكوت أبي داود مشعرٌ بصلاحية الحديث للاحتجاج به فكذا صلاحية رجاله» قواعد =

• الشاذ:

مفهوم الشاذ ـ وفقاً لما استقر عليه المصطلح عند المتأخرين ـ هو ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه لكثرة عددٍ أو زيادة حفظٍ[١]. وهذا المفهوم عند المتأخرين مستقى من مفهوم الشافعي ـ وهو من المتقدمين ـ للحديث الشاذ[٢].

لكن هذا المفهوم كان يحمل معاني أخرى مختلفة عن هذا المعنى منها:

• ما ليس له إلا إسنادٌ واحدٌ يشذُّ بذلك شيخٌ ثقةٌ كان أو غير ثقةٍ، فما كان عن غير ثقةٍ فمتروكٌ لا يُقبل، وما كان عن ثقةٍ يتوقف فيه ولا يحتجُّ به. وهذا هو مفهوم الخليلي (ت٤٤٦هـ)[٣]، وعبر عنه بأنه الذي عليه حفاظ الحديث[٤].

= في علم الحديث، الكيرانوي ص(١٠٤) وقال الذهبي في ترجمة أبي داود السجستاني في «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٢١٤ تعقيباً على قول أبي داود: «ذكرت في السنن الصحيح وما يقاربه، فإن كان فيه وهنٌ شديدٌ بينته» قال: «قلت: قد وفَّى بذلك بحسب اجتهاده، وبيَّن ما ضعفه شديد، ووهنه غير محتمل، وكاسر عن ما ضعفه خفيفٌ محتملٌ، فلا يلزم من سكوته ـ والحالة هذه ـ عن الحديث أن يكون حسناً عنده، ولا سيما إذا حكمنا على حدِّ الحسن باصطلاحنا المولَّد الحادث الذي هو في عُرف السلف يعود إلى قسمٍ من أقسام الصحيح الذي يجب العمل به عند جمهور العلماء، أو الذي يرغب عنه أبو عبد الله البخاري، ويمشيه مسلم».

(١) انظر «تدريب الراوي» ١/ ٢٦١ و«نزهة النظر»، ص(٧٢) و«منهج النقد»، ص(٤٢٨).

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح»، ص(٤٤). وفيه: « قال الشافعي: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس» وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي نحو هذا عن الشافعي وجماعةٍ من أهل الحجاز. فقال: «وأما الشواذ فقد قال الشافعي وجماعةٌ من أهل الحجاز: الشاذ عندنا ما يرويه الثقات على لفظٍ واحدٍ، ويرويه ثقةٌ خلافه زائداً أو ناقصاً». انظر «الإرشاد» الخليلي، ص(١٣).

(٣) أبو يعلى الخليل بن عبد الله القزويني، مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدثين» كان ثقةً عارفاً بكثير من علل الحديث ورجاله، عالي الإسناد، توفي سنة (٤٤٦هـ) انظر «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٢٣ و«شذرات الذهب» ٥/ ١٩٩ و«معجم المؤلفين» ١/ ٦٨٥.

(٤) انظر «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» أبو يعلى الخليلي ص(١٣) و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٤٤)، و«التقييد والإيضاح» ص(١٠٠).

• حديثٌ يتفرد به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة. وهذا هو مفهوم الحاكم(١). فاعتبر في الشاذ التفرد وكون المتفرد ثقةً، ولم يعتبر المخالفة.

فتحصَّل من السابق ثلاثة مفاهيم للشاذ:

الأول: هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه مع التفرد، أي يوجد عنصران فيه هما (تفرد الثقة، والمخالفة) وهو ما اصطلحه الشافعي و استقرَّ عليه المتأخرون.

الثاني: التفرد فقط، وهو مفهوم الخليلي.

الثالث: تفرد الثقة.

وبَيَّن ابن حجر العلاقات القائمة بين المفاهيم الثلاثة بقوله: «الحاصل من كلامهم أن الخليلي يسوِّي بين الشاذ والفرد المطلق، فيلزم على قوله أن يكون في الشاذ الصحيح وغير الصحيح فكلامه أعمّ، وأخصُّ منه كلام الحاكم؛ لأنه يقول: إنه تفرُّد ثقةٍ، فيخرج تفرُّد غير الثقة، فيلزم على قوله أن يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ، وأخصُّ منه كلام الشافعي؛ لأنه يقول إنه تفرُّد الثقة بمخالفة من هو أرجح منه، ويلزم عليه ما يلزم على قول الحاكم، لكن الشافعي صرَّح بأنه مرجوحٌ، وأن الرواية الراجحة أولى، لكن هل يلزم من ذلك عدم الحكم عليه بالصحة؟ محل توقُّفٍ»(٢).

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث»، ص(١١٩).

(٢) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٦٥٢ و«ظفر الأماني» اللكنوي، تحقيق أبو غدة ص(٣٥٧، ٣٥٨) قال العوني بعد حديثٍ طويلٍ عن التوفيق بين الخليلي وشيخه الحاكم في تعريف الشاذ: «ونخرج من هذا كله بأن الشاذ عند الحاكم والخليلي معناه واحدٌ وحكمهما واحدٌ ورأيهما فيه متطابقٌ تماماً. فالشاذ عندهما هو الأصل الذي انفرد بروايته راوٍ واحدٌ. فإن كان المنفرد به يحتمل التفرد بمثله لحفظه وإتقانه وإمامته لم يقدح ذلك في الاحتجاج بخبره ولم يمنع من تصحيحه، وإن كان المتفرِّد به مقبولاً لكنه ليس يحتمل التفرد به فهو متوقَّفٌ فيه =

• **المنكر:**

مفهوم المنكر ـ وفقاً لما استقر عليه مفهوم المتأخرين ـ هو: ما رواه الضعيف مخالفاً القوي[1].

حصل في هذا المفهوم اختلافٌ واسعٌ عند المتقدمين، وهذا الاختلاف يرجع إلى اختلاف مقصد كل طائفة من المحدثين في استعمال هذا المصطلح[2]. ولكن التدقيق في الأقوال التي تناولت هذا المفهوم يؤدي بالباحث إلى تقسيمها إلى مفهومين، المفهوم الأول هو ما ذكرته سابقاً من قضية تفرد الضعيف مع مخالفته الثقة، وهو ما استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين، أما المفهوم الثاني، فهو التفرُّد ولو من الثقة، سواء وقعت المخالفة أم لم تقع، وعلى هذا عمل كثيرٍ من المتقدمين.[3] تكلم الحافظ ابن حجر عن هذا المفهوم الثاني، فقال: «لكن حيث لا يكون المتفرِّد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضدٍ يعضده... فالصدوق إذا تفرَّد بشيءٍ لا متابع له ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن فهذا أحد قسمي الشاذ، فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشدَّ في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكراً، وإن بلغ تلك الرتبة في

= لا يُحتَجُّ به، وإن كان المتفرِّد به ضعيفاً كان ذلك الحديث شديد الضعف غيرَ نافعٍ للاعتبار» المنهج المقترح، ص(٢٧١).

(١) انظر «نزهة النظر»، ص(٧٢)، و«تدريب الراوي» ١/ ٢٧٢، و«منهج النقد» ص(٤٣٠).

(٢) انظر «منهج النقد»، ص(٤٣٠).

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح»، ص(٤٦)، و«منهج النقد» ص(٤٣٠). قال ابن الصلاح: «بلغنا عن أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي الحافظ أنه (أي المنكر): الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجهٍ آخر. فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصِّل. وإطلاق الحكم على التفرُّد بالردِّ أو النكارة أو الشذوذ موجودٌ في كلام كثيرٍ من أهل الحديث». انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٤٦).

الضبط لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط فهذا القسم الثاني من الشاذ، وهو المعتمد في تسميته. وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيءٍ لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثيرٍ من أهل الحديث. وإن خولف في ذلك فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين. فبهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلاً منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة... وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه ما نصُّه: «وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايتُه روايتَهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله» قلت (ابن حجر): فالرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون. فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكرةً. وهذا هو المختار»[1].

• **منكر الحديث:**

لفظة المنكر قد تطلق على الحديث وقد تطلق على الراوي، وفرقٌ بين الإطلاقين. وقد تقدّم سابقاً التفريق أيضاً بين المتقدمين والمتأخرين في مفهوم المنكر، وأن بعض المتقدمين كأحمد بن حنبل والبرديجي يطلقون المنكر على مطلق التفرد[2]

---

(١) انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» ابن حجر ٢/ ٦٧٤، ٦٧٥ و«مقدمة صحيح مسلم» بشرح النووي ١/ ٤٦.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص(٦١٦ في ترجمة «محمد بن إبراهيم التيمي» بعد ذكر قول أحمد فيه: يروي أحاديث مناكير. قال: «المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيُحمل هذا على ذلك، وقد احتج به الجماعة». قال الكيرانوي: «وكذا فرقٌ بين قول الجمهور: فلان منكر الحديث وبين قول أحمد ذلك، فإن الجمهور يطلقونه على ضعيفٍ يخالف الثقات في رواياته، وأحمد يطلقه على من يُغرِب على أقرانه بالحديث. قال الحافظ في مقدمة الفتح في ترجمة يزيد بن عبد الله بن خصيفة ص(٦٣٧) =

خلافاً للبخاري الذي يطلق «منكر الحديث» على من لا تحل الرواية عنه[١].

• أنكر مارواه فلان:

إذا قالوا: «أنكر ما رواه فلان كذا» فلا يلزم منه ضعف الحديث ولا ضعف راويه، فإنهم ربما يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح أيضاً بمجرد تفرُّد راويه[٢].

• حدثنا وأخبرنا:

هذان الاصطلاحان خاصان بصيغ الأداء، وهما ناتجان في الوقت نفسه عن طريقة التحمُّل. ومن المعلوم أنه كان يوجد لدى المحدثين عدة طرق في التحمل، منها: السماع والعرض. والسماع يعني قراءة الشيخ وسماع التلميذ من قراءته، والعرض يعني قراءة التلميذ وعرضها على الشيخ[٣]. وقد انبنى على أساس التفريق

= بعد حكايته عن أحمد أنه قال: منكر الحديث، قال: هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يُغرِب على أقرانه بالحديث، عُرف ذلك بالاستقراء من حاله، وابن خصيفة احتج به مالك والأئمة كلهم.قلت (الكيرانوي) فمنكر الحديث عند أحمد ضده عند البخاري فافهم». قواعد في علوم الحديث ص(١١٩، ١٩٧، ١٩٨). قال الذهبي في ترجمة «أحمد بن عتاب المروزي»: «ما كل من روى المناكير يضعف» ميزان الاعتدال ١/ ٢٥٩ وقال الحافظ ابن رجب: «ولم أقف لأحدٍ من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ، وكان من أعيان الحفاظ المبرِّزين في العلل: «أن المنكر هو الذي يحدِّث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث ـ وهو متن الحديث ـ إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً». انظر «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٥٠.

(١) نقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه: «منكر الحديث»، فلا تحل الرواية عنه. انظر «لسان الميزان» ابن حجر ١/ ٢٠، ٣/ ٨٣.

(٢) انظر «تدريب الراوي» ١/ ٢٧٣، ٢٧٤ و«قواعد في علوم الحديث» الكيرانوي ص(١١٨، ١٢٣)، و«ظفر الأماني» اللكنوي، تحقيق أبو غدة، ص(٣٦٢، ٣٦٣).

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص(٧٦، ٨٠)، و«نزهة النظر»، ص(١٢٤)، و«تدريب الراوي» ١/ ٤١١، ٤١٤.

بين هاتين الطريقتين اختلافٌ في صيغة الأداء، بمعنى متى يقول الراوي (حدثنا) ومتى يقول (أخبرنا)؟ وهنا بيان لبعض الأقوال في ذلك:

• استعمال (حدثنا) في السماع من لفظ الشيخ، واستعمال (أخبرنا) في العرض على الشيخ. وهذا مذهب الشافعي وجماعة من المتقدمين من أهل العلم[١].

• استعمال (أخبرنا) في كلا الحالتين، وهذا مذهب جماعة أخرى من المتقدمين كانوا يقولون في غالب حديثهم الذي يروونه: (أخبرنا) ولايكادون يقولون: (حدثنا)[٢].

• استعمال (حدثنا) في السماع من لفظ الشيخ، وتبيين العرض بألفاظٍ

---

(١) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٥٢، ٥٣، و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٧٦) ويُعزى إلى يحيى بن سعيد القطان قوله: «ينبغي للرجل أن يحدث الرجل كما سمع، فإن سمع يقول (حدثنا)، وإن عرض يقول (عرضت) وإن كان إجازةً يقول (أجاز لي)» وسأل سائلٌ مالك ابن أنس عن أصحِّ السماع فقال: «قراءتك على العالم، أو قال على المحدث، ثم قراءة المحدث عليك، ثم أن يدفع إليك كتابه فيقول اروِ هذا عني» انظر «الكفاية» ص(٢٩٨، ٣٠٠) وقد علَّق الموافي بعد ذكره هذه الرواية عن يحيى بن سعيد بقوله: «ويبدو أن طرق تلقي العلم وأدائه عند علماء الرواية ـ وعلى وجه الخصوص في القرن الثاني الهجري ـ لم تكن تخرج عن هذه الطرق الثلاث أي السماع والقراءة والإجازة، كما تشير هذه النقول وغيرها. وهذا بالرغم من إضافة بعضهم إلى هذه الطرق المناولة والوجادة ـ انظر «الكفاية» ص(٢٩٨، ٣٠٠) ـ ويظن أن هاتين الطريقتين من طرق التلقي لم تعرفا إلا في أواخر القرن الثاني وأوائل الثالث، أي حينما طغت الكتابة وانتشرت وأصبحت وسيلةً ضروريةً من وسائل حفظ العلم وأدائه، ومن ثمَّ استقر الرأي أخيراً في القرن الثالث على هذه الطرق الخمس، واعتبر القوم مراتب التحمل والأداء خمساً لا غير، ولكن بعض المتأخرين فرَّعوا على هذه الأصول الخمسة، وأضافوا إليها طرقاً ومراتبَ أخرى كالإعلام والمكاتبة والوصية» انظر «منهج النقد التاريخي» ص(٧٣، ٧٤).

(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٥٣ و«مقدمة ابن الصلاح» ص(٧٦، ٧٧).

أخرى، فما قُرِئ على المحدث قال الراوي فيه: (قرأت) إن كان سمعه بقراءته، ويقول فيما سمعه بقراءة غيره: (قُرِئ) وأنا أسمع[١].

• استعمال (حدثنا) أو (أخبرنا) دون تفريقٍ بينهما إذا كان الحديث في الأصل مسموعاً[٢]. وهذا المزج بين الاثنين دون تفريقٍ إنما هو اعتماد على المعنى اللغوي لكلا الكلمتين[٣].



(١) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٥٣، و«مقدمة ابن الصلاح»، ص(٧٩).

(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٥٣.

(٣) انظر «منهج النقد التاريخي» الموافي ص(١٧، ١٨) يقول الموافي: «لكن متى بدأت هذه التفرقة الاصطلاحية؟ نحن لا نعرف على وجه الدقة متى بدأت هذه التفرقة الاصطلاحية، وإن كانت بعض النقول تشير إلى أن هذه التفرقة أثيرت عصر الشافعي، أي في أواخر القرن الثاني الهجري، وعَرَضَها بشيءٍ من البسط والإفاضة مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحه».

الخاتمة

في ختام هذا البحث عرضٌ لأهمِّ نتائجه، وملخصٌ له:

• من سمات المتقدمين المنهجية أنهم يوضِّحون الاصطلاحات وحدودها من خلال الأمثلة والتطبيقات والإحصاء دون التطرُّق إلى ذكر الحدود المنطقية المعهودة لدى المتأخرين، ولهذا فإن علم المصطلح لم يحدَّد بوضوحٍ تامٍّ إلا عند المتأخرين.

• مدلولا الرواية والدراية تطورا مع تطور هذا العلم في كل مراحل تاريخه، وبقي هذا العلم يتأرجح بين هذين المفهومين في كل مرحلةٍ من مراحل تاريخه، تارةً يجذبه العلماء إلى منحى الرواية، وتارةً يجذبونه إلى منحى الدراية، وتارةً يعبرون عنه بأنه الرواية والدراية على حدٍّ سواء، وما ذلك إلا للمزج الذي حدث في كلا المفهومين عبر التاريخ. فبعد أن كانت الدراية تعني عند المتقدمين الفهم والقدرة على الاستنباط ـ وهذا المعنى اللغوي المشهور للكلمة عند إطلاقها ـ استُحدث مفهومٌ آخر بعد ذلك ينتمي إلى جوهر علم المصطلح، وهو ما عُرف بمعرفة القواعد المعرِّفة بحال الراوي والمروي. وهنا تفرَّغ هذا اللفظ من المضمون الاستنباطي الذي كان عليه عند المتقدمين لينتسب إلى علم أصول الحديث، ويصبح مصطلحاً حديثياً بامتياز، وهو بالتالي ـ أي بالمعنى المتأخر ـ يتداخل مع مفهوم الرواية بشكلٍ عام، والذي يُعرَّف ـ في مفهوم الرواية ـ بأنه رواية الأحاديث وضبطها وتحرير ألفاظها. وهذا ما دعى إلى الخلط التاريخي بينهما، وإن توضيح الفروق القائمة بين الاصطلاحين يساعد في حلِّ كثيرٍ من الإشكالات الواردة في قضايا هذا العلم.

• يُلاحظ أن المتقدمين لم يفرقوا من حيث الاهتمام بين الرواية والدراية، وكان عملهم مُنصباً على كلا الأمرين، مما جعل أحكامهم على الأحاديث تتسم بالبعد العملي، وهذا ما دعاهم إلى استخدام مفهوم القبول والرد بشكل واسع، الذي أُستُبدل فيما بعد بمفهوم الصحة والحسن والضعف.

• تبين من خلال البحث أن الفقيه لا يكون فقيهاً عند المتقدمين إلا إذا كان صاحب حديث، أي لا بد أن يكون صاحب إسنادٍ في فقهه، وهذا السبب الذي يمكننا من تفسير الظاهرة التي أدت إلى وجود كتب للأئمة تنص على تميزهم بعلم الحديث قبل علم الفقه، كمسند أبي حنيفة وموطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد. وبالتالي فإن الحديث كان السمة الغالبة على تلك المرحلة، ولم يكن مصطلح «الأصولي» ليظهر إلا بعد فترة، أي بعدما دخل علم الكلام و التكلم في الأحكام بالشكل الذي يلاحظه الباحث في مدرسة أهل الرأي.

• كان للإمام أحمد دورٌ كبير في إرساء مفاهيم أهل الحديث وانتشارها، وذلك للموقف العقدي الذي تبناه أثناء محنة خلق القرآن، مما جعله بعدها قاضياً ومُحكَّما لدى العلماء.

• من أهم الفروق بين المتقدمين والمتأخرين في مناهجهم الحديثية أن المتقدمين غلب عليهم العناية بالتطبيقات وعدم ضبط المصطلحات، أما المتأخرون فغلب عليهم التقعيد وضبط المصطلحات من خلال استقرائها ـ مع نقصٍ في هذا الاستقراء ـ وميل علم أصول الحديث إلى المنهج التاريخي البحت في إثبات النصوص. وبعبارة أخرى، فإن علم أصول الحديث بالحالة المتأخرة هو الذي أرسى أصول وقواعد البحث التاريخي عند المسلمين.

• أهم ما تميز به علم المصطلح أنه يتناول الأخبار بشكلٍ نسبيٍ، وهو ما عبر عنه العلماء بالحكم الظاهري على الإسناد بالصحة أو عدمها، وأنه تميز أيضاً

بالقطعية والظنية في عملية إثباته للنصوص من خلال مصطلحات الآحاد والمشهور والمتواتر.

• من أهم ما يتميز به المشتغلون بهذا العلم كثرة مذاكراتهم ومداومة مطالعاتهم، وأن المحدث لا يُخلَق في لحظةٍ، وإنما يحتاج إلى عملٍ مُضنٍ طويلٍ حتى يصدق على الرجل صفة المحدث بالطبع لا بالصنعة، وأن على المحدث أن يعتزل ويرحل، فلا بد من العزلة الثابتة في المكان والعزلة المتنقلة بين الأوطان من خلال كثرة الرحلات العلمية، وأن على المحدث أن يكون صادقاً حتى يرتفع شأنه في هذا العلم، وأن الكذب وسيلةٌ لتهديم أُسِّ عمله، وأنه يجب عليه أن يلتزم الموضوعية في أحكامه.

• تبين من خلال البحث أن مصطلح المتقدمين يقصد به القرون الثلاثة الأولى التي تنتهي برأس سنة ثلاثمئة للهجرة.

• إن المتقدمين مصطلحٌ نسبيٌ واعتباريٌ، بمعنى أنه مجموعة من الصفات وليس قضية زمانية بحتة، فقد يأتي من المتأخرين من يطابق عمله عمل المتقدمين وبالتالي يصدق عليه اسمهم ويتناوله لقبهم.

• في التفريق بين المتقدمين والمتأخرين اعتباراتٌ كثيرةٌ بينتُها من خلال البحث، وأنَّ على من يُفرِّق بينهما أن يلاحظ الاعتبار في التفريق. وقد تبين من خلال البحث أن الاعتبار الأكثر قبولاً هو قضية انتهاء الرواية بالسند بشكل أغلبي. ويضاف إلى ذلك قضية التحمل والأداء. كما ينبغي ألا تهمل الاعتبارات المنهجية الأخرى في التفريق كاعتبار التطبيق والتقعيد، وأن التطبيق سمة المتقدمين، والتقعيد سمة المتأخرين.

• يجب ملاحظة أن عمل المتقدمين والمتأخرين عمل غير منتهٍ، وأن على

الباحث أن يبقى مواصلاً لاستقرائه واستخدام أدواته في تحقيق القضايا، وألا ينسى أن خطأ الأوائل سبيل إلى التراكم الهرمي للخطأ عند المتأخرين.

• من أهم السمات المنهجية لدى المتقدمين التحديث بالمتعارف عليه بين الناس وتجنب الغريب من الأخبار، وأهمية الرواية بذكر الإسناد، وتقديم السماع على العَرْض، ومراعاة التخصص الدقيق مع الموسوعية في العلوم، وأن المحدث وكتبه معيار في الحكم على المسائل.

• يقصد بمناهج المتقدمين تلك العملية الفكرية التي تتم بشكلٍ طبيعيٍ دون تعقيدٍ وترتيبٍ مُنظَّمٍ، أما مناهج المتأخرين فيراد به تلك العملية الفكرية التي تتم بسياجٍ من التنظيم والترتيب المسبق.

• من أهم كتب المتقدمين تلك الكتب التي بدأت بالتحدث عن المفاهيم الأولى في علم المصطلح من خلال كتب السنة التي كانت تقوم بالحكم على الأحاديث عموماً، ومن خلال الكتب الصغيرة التي عُنيت بتبيين بعض المسائل العالقة في تلك الفترة كعلل الترمذي ورسالة أبي داود ومقدمة صحيح مسلم وكتب النسائي وكتب ابن المديني وكتب التاريخ للبخاري، وكتب أحمد بن حنبل...

• من أهم العلوم التي نشأت في ظلال علم المصطلح علمُ الجرح والتعديل وعلم العلل، وكلاهما من العلوم الدقيقة التي تحتاج إلى عناية وجهد متواصل لإدراك مراميهما.

• تبين من خلال البحث مدى تأثير بعض العلوم في نشأة بعض المصطلحات الحديثية كعلم أصول الفقه و تأثيره في نشأة بعض المصطلحات كالمرسل والمتواتر وزيادة الثقة، وتحديد مفهوم العلة ومفهوم الصحة، وكعلم اللغة وتأثيره في نشأة بعض المصطلحات كالتصحيف والتحريف، والمؤتلف والمختلف، وتأثيره في

صحة النص من الناحية اللغوية، مما أدى إلى الكلام في قضية تصحيح اللحن، واختصار الحديث، وجواز الرواية بالمعنى، ودوره في إظهار كتب غريب الحديث التي كانت فيما بعد نواةً جيدةً للقواميس العربية. وكعلم الكلام الذي ساعد بشكلٍ كبيرٍ على تطوير مفهوم البدعة، وتأثيره في قضية قبول رواية المبتدع.

• تبين من خلال البحث تلك العلاقة الوثيقة بين علمي أصول الحديث وعلم الكلام، ومدى تأثير كلٍ منهما في نشأة أفكارٍ وتياراتٍ.

• فكرة تطوير المصطلحات فكرة سايرت تاريخ هذا العلم عبر مراحله، فالمصطلح الحديثي لم يستقر إلا من خلال التطوير الدائم عند العلماء حتى استقر بالصورة المعهودة التي نراها في كتب المتأخرين. فالجهود التي قام بها المتأخرون في قضية ضبط المصطلحات تعد من قبيل الاستقراءات الخاضعة للدراسة والتحري والتقصي من قبل الباحثين اليوم ليعرف مدى اقترابها من الاستقراءات التامة.

• يجب ألا نحاكم اصطلاح المتقدمين وفق اصطلاح المتاخرين، بل يجب علينا إدراك السياقات ومراعاة الفروق الزمانية والمنهجية في كلا المرحلتين.

ومن هنا فإنني أقترح إنشاء موسوعةٍ تُعنى برصد المصطلحات الحديثية في المرحلة المتقدمة، وذلك باستقرائها استقراءً تاماً ينتج عنه دراسةٌ وافيةٌ للمصطلحات الحديثية المتناثرة في بطون الكتب القديمة. يقول الحافظ السخاوي شارحاً تطور اصطلاحات الجرح والتعديل: «والشيخ ابن الصلاح زاد عليه فيهما ألفاظاً أخذها من كلام غيره من الأئمة، وكذا زدتُ على كلٍ من ابن أبي حاتم وابن الصلاح ما في كلام أئمة أهل الحديث وجدتُ من الألفاظ في ذلك، يعني دون استقصاءٍ، وإلا فمن نظر كتب الرجال ككتاب ابن أبي حاتم المذكور، والكامل لابن عدي، والتهذيب، وغيرها ظفر بألفاظٍ كثيرةٍ، ولواعتنى بارعٌ بتتبُّعها، ووضع

كل لفظةٍ بالمرتبة المشابهة لها مع شرح معانيها لغةً واصطلاحاً لكان حسناً، وقد كان شيخنا ـ يعني ابن حجر ـ يلهَج بذكر ذلك فما تيسَّر، والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وبقرائن ترشد إلى ذلك» إذن، عمل المتقدمين لا ينتهي وكذلك عمل المتأخرين، ويجب على الطالب والباحث أن يلهج كما لهج ابن حجر، وألا يستروح بنقل كلام من سبقه، وهذا الذي يقتضيه البحث العلمي. والمدقق في أغلب كتب المتأخرين يدرك أن الاستقراء التام لم يكن متحقِّقاً في أعمال المتاخرين. ومن هنا فإن عمل المتأخرين لا يمكن أن يُوصَف بالنهائي، بل لابد أن تخصِّص الأكاديميات والمؤسسات العلمية أبحاثاً مطوَّلةً لاستقراء اصطلاحات المتقدمين ودرسها، مما يمكن أن يزوِّد المكتبة الإسلامية بموسوعةٍ حديثيةٍ مهمةٍ يحتاجها كل متخصِّصٍ في مجال مصطلحات النقاد.

وختاماً، أرجو أن يكون هذا البحث لبنةً جديدةً ومثمرةً في إظهار الجانب التاريخي لعلم المصطلح وأن تكون مضامينه مفيدة لدراس هذا العلم في تبصيره بأهمية العامل التاريخي في تحديد المصطلحات.



الفهارس

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأقوال المأثورة.
- فهرس المصطلحات.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات

* * *

فهرس الأحاديث

فهرس الأقوال المأثورة

فهرس المصطلحات

* * *

فهرس المصادر والمراجع

١. **ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث** ـ د. رفعت فوزي عبد المطلب ـ مكتبة الخانجي ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤١٥، ١٩٩٤.

٢. **أبو عيسى الترمذي شيخ الحديث** ـ كامل محمد محمد عويضة ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥، ١٩٩٥.

٣. **إتحاف السامع بمنهج الإمام مسلم في المسند الصحيح الجامع (فوائد مستلة من درر كلام الإمام ابن قيم الجوزية** ـ قرأه وقدم له الشيخ أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ـ جمعه وصنفه: أبو الحارث نادر بن سعيد آل مبارك التعمري ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٩٩، ١٤٢٠.

٤. **إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري** ـ محمد عصام عرار الحسني ـ دار اليمامة ـ دمشق ـ ط (١) ١٤٠٧، ١٩٨٧.

٥. **إتمام الأعلام (ذيل لكتاب الأعلام لخير الدين الزركلي)** ـ د. نزار أباظة، محمد رياض المالح ـ دار الفكر ـ دمشق ـ ط (٢) ١٤٢٤، ٢٠٠٣.

٦. **الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي** ـ علي نايف البقاعي ـ دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٩، ١٩٩٨.

٧. **إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين** ـ الشريف حاتم بن عارف العوني ـ دار عالم الفوائد ـ مكة ـ ط (١) ١٤٢١.

٨. **الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة** ـ اللكنوي أبو الحسنات محمد عبد الحي ـ تعليق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ـ دار البشائر الإسلامية ـ ط (٣) ١٤١٤، ١٩٩٤.

٩. **الإحكام في أصول الأحكام** ـ ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ـ تحقيق: د. محمود حامد عثمان ـ دار الحديث ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤١٩، ١٩٩٨.

١٠. **الإحكام في أصول الفقه** ـ الآمدي علي بن محمد ـ تعليق: عبد الرزاق عفيفي ـ دار الصميعي ـ السعودية ، الرياض ـ ط (١) ١٤٢٤، ٢٠٠٣.

١١. **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق** ـ النووي أبو زكريا يحيى بن شرف ـ تحقيق: نور الدين عتر ـ ط (١) ١٤٠٨ ، ١٩٨٨.

١٢. **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول** ـ الشوكاني محمد علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ) تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل ـ دار السلام ـ مصر ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٨.

١٣. **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** ـ الخليلي أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد ابن حنبل القزويني ـ ضبطه: عامر أحمد حيدر ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ١٩٩٣.

١٤. **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ـ ابن الأثير الجزري عز الدين أبو الحسن علي بن محمد ـ تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥ ، ١٩٩٤.

١٥. **الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين** ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب ط (١) ١٤١٢، ١٩٩٢.

١٦. **الإسناد نشأته وأهميته** ـ حارث سليمان الضاري ـ مركز المخطوطات والتراث والوثائق ـ (د.ط) ٢٠٠٠.

١٧. **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب** ـ ابن ماكولا أبو نصر علي بن هبة الله ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١، ١٩٩٠.

١٨. **الإصابة في تمييز الصحابة** ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق: صدقي جميل العطار ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠١.

١٩. **اصطلاح المذهب عند المالكية** ـ د. محمد إبراهيم علي ـ سلسلة الدراسات الأصولية (٤) ـ دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ـ دبي ـ ط (١) ١٤٢١ ، ٢٠٠٠.

٢٠. **أصول البحث العلمي ومناهجه** ـ د. أحمد بدر ـ وكالة المطبوعات ـ الكويت ـ ط (١) ١٩٧٣.

٢١. **أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال** ـ د. نور الدين عتر ـ دار الفرفور ـ دمشق ـ ط (٣) ٢٠٠١.

٢٢. **أصول الحديث : علومه ومصطلحه** ـ محمد عجاج الخطيب ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٩، ١٩٩٨.

٢٣. **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار** ـ الحازمي أبو بكر محمد بن موسى ـ تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز ـ مكتبة عاطف ـ مصر ـ (د.ط) (د.ت).

٢٤. **الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين** ـ خير الدين الزركلي ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ ط (١٤) ١٩٩٩.

٢٥. **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ ـ السخاوي محمد بن عبد الرحمن بن محمد** ـ فرانز روزنتال ـ ترجمة: د. صالح أحمد العلي ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٧، ١٩٨٦.

٢٦. **الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح** ـ تقي الدين بن دقيق العيد ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٩٨٦.

٢٧. **الاقتراح في علم أصول النحو** ـ السيوطي جلال الدين ـ تحقيق: د. أحمد محمد قاسم ـ مطبعة السعادة ـ القاهرة ـ ط (١) ١٣٩٦، ١٩٧٦.

٢٨. **ألفية الحديث** ـ الحافظ العراقي أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت٨٠٦هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر ـ ويليها: **شرحها فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للحافظ العراقي** ـ تحقيق : محمود ربيع ـ عالم الكتب - بيروت ط (٢) ١٤٠٨، ١٩٨٨.

٢٩. **ألفية السيوطي في علم الحديث** ـ أحمد محمد شاكر ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ١٩٣٤.

٣٠. **ألفية السيوطي في مصطلح الحديث** ـ جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ) شرح وتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ـ اعتنى بها وعلق عليها: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ـ دار ابن القيم ـ السعودية ـ الدمام ، دارابن عفان ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤٢٥، ٢٠٠٤.

٣١. **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع** ـ القاضي عياض بن موسى اليحصبي ـ تحقيق: أحمد فريد المزيدي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢٥، ٢٠٠٤.

٣٢. **الإمام ابن ماجه وكتابه السنن** ـ محمد بن عبد الرشيد النعماني ـ تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ ط (٦) ١٤١٩، ١٩٩٩.

٣٣. **الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع (دراسة نقدية تطبيقية)** د. عداب محمود الحمش ـ رسالة دكتوراه ـ كلية العلوم الإسلامية ـ جامعة بغداد ـ دار الفتح ـ عمان ـ ط (١) ١٤٢٣، ٢٠٠٣.

٣٤. **الإمام مسلم حافظاً محدثاً ومدوناً للسنة النبوية الشريفة** ـ مراجعة: د . محمد توفيق بو علي ـ بحوث مختارة من الندوة التي أقامتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في الرباط (٢٠ - ٢٢ ذي القعدة ، ١٤٠٨ هـ/ ١٧ - ١٩ تموز ١٩٨٧) حول الإمام مسلم احتفاء بذكرى مرور اثني عشر قرنا على ولادته ـ دار التقريب بين المذاهب الإسلامية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢٢، ٢٠٠١.

٣٥. **الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه** ـ د. محمد عبد الرحمن طوالبة ـ رسالة دكتوراه في الكلية الزيتونية ، الجامعة التونسية ـ دار عمار ـ عمان ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٨.

٣٦. **إنباء الرواة على أنباء النحاة** ـ القفطي جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف ـ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦ ، ١٩٨٦

٣٧. **أوجز المسالك إلى موطأ مالك** ـ محمد زكريا الكاندهلوي ـ دار الفكر ـ بيروت ـ (د.ط) ١٤٠٠، ١٩٨٠.

٣٨. **الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح** ـ د. مصطفى سعيد الخن ، د. بديع السيد اللحام ـ دار الكلم الطيب ـ دمشق ـ ١٩٩٩.

٣٩. **إيضاح المبهم من معاني السلم** ـ الدمنهوري أحمد ـ دار الفرفور ـ دمشق ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠١.

٤٠. **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث** ـ لابن كثير (ت٧٧٤هـ) شرح: أحمد محمد شاكر ـ تعليق ناصر الدين الألباني ـ مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط (١) ١٤١٧، ١٩٩٦.

٤١. **البحث العلمي (أساسياته النظرية وممارسته العملية)** ـ د. رجاء وحيد دويدري ـ دار الفكر المعاصر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠٠.

٤٢. البحر المحيط في أصول الفقه ـ الزركشي بدر الدين بن بهادر بن عبد الله ـ تحرير: الشيخ عبد القادر عبد الله العاني ـ مراجعة: د. عمر سليمان الأشقر ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت ـ ط (٢) ١٤١٣، ١٩٩٢.

٤٣. **بحوث في تاريخ السنة المشرفة** ـ أكرم ضياء العمري ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (٣) ١٩٧٥.

٤٤. **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ـ الشوكاني محمد بن علي ـ تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٩، ١٩٩٨.

٤٥. **البرهان في أصول الفقه** ـ الجويني إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله ابن يوسف (ت٤٧٨هـ) تحقيق: د. عبد العظيم ديب ـ طبع في قطر على نفقة الشيخ خليفة أمير دولة قطر ـ ط (١) ١٣٩٩.

٤٦. **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** ـ جلال الدين السيوطي ـ تحقيق: د. علي محمد عمر ـ مكتبة الخانجي ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤٢٦، ٢٠٠٥.

٤٧. **تاج العروس من جواهر القاموس** ـ الزبيدي محمد مرتضى الحسيني ـ تحقيق: عبد السلام محمد هارون ـ سلسلة تصدرها وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت ـ ١٣٨٩، ١٩٧٠.

٤٨. **تاريخ آداب العرب** ـ الرافعي مصطفى صادق ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ ط (٢) ١٣٩٤، ١٩٧٤.

٤٩. **تاريخ الأمم والملوك** ـ الطبري أبو جعفر محمد بن جرير ـ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ـ دار سويدان ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٥٠. **تاريخ بغداد أو مدينة السلام** ـ الخطيب البغدادي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٥١. **تاريخ الثقات** ـ العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن (ت٢٦١هـ) ترتيب: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) تضمينات الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ توثيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥ ، ١٩٨٤.

٥٢. **تاريخ فنون الحديث** ـ محمد عبد العزيز الخولي ـ تخريج: خليل الميس ـ دار القلم ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٨٦.

٥٣. **التاريخ الكبير** ـ البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ـ مؤسسة الكتب الثقافية ـ (د.ط) (د.ت).

٥٤. **تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي** ـ المباركفوري أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت١٣٥٣هـ) ـ تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود ـ دار إحياء التراث العربي ، مؤسسة التاريخ العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٩ ، ١٩٩٨.

٥٥. **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** ـ جلال الدين السيوطي ـ تحقيق: د. بديع السيد اللحام ـ دار الكلم الطيب ـ دمشق ـ ط (١) ١٤٢٦، ٢٠٠٥.

٥٦. **تذكرة الحفاظ** ـ شمس الدين الذهبي أبو عبد الله ـ دار إحياء التراث العربي ـ (د.ط) (د.ت).

٥٧. **تسهيل الفوائد** وتكميل المقاصد ـ ابن مالك ـ تحقيق: محمد كامل بركات ـ وزارة الثقافة ـ مصر ـ ١٣٨٧ ، ١٩٦٧.

٥٨. **تصحيفات المحدثين** ـ العسكري أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد ـ تحقيق: أحمد عبد الشافي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٨٨ ، ١٤٠٨.

٥٩. **تفسير البغوي** المسمى معالم التنزيل ـ البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء ـ تحقيق: عبد الرزاق المهدي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢٠ ، ٢٠٠٠.

٦٠. **تقريب التهذيب** ـ ابن حجر العسقلاني ـ دار الفكر ـ ط (١) ١٤١٥ ، ١٩٩٥.

٦١. **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح** ـ الحافظ العراقي زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت٨٠٦هـ) ـ مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١، ١٩٩١.

٦٢ . **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ـ ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد النمري الأندلسي ـ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ـ (د.ط) ١٣٨٧، ١٩٦٧ .

٦٣ . **التمهيد في علوم الحديث** ـ د. همام عبد الرحمن سعيد ـ دار البشير – طنطا ـ ط (٤) ١٤١٩، ١٩٩٩ .

٦٤ . **تهذيب الأسماء واللغات** ـ النووي أبو زكريا محيي الدين بن شرف ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٦٥ . **تهذيب التهذيب** ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥، ١٩٩٤ .

٦٦ . **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ـ المزي يوسف جمال الدين أبو الحجاج ـ تحقيق: د. بشار عواد معروف ـ مؤسسة الرسالة ـ ط (٣) ١٤١٥، ١٩٩٤ .

٦٧ . **توجيه النظر إلى أصول الأثر** ـ طاهر الجزائري ـ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ ط (١) ١٤١٦ ، ١٩٩٥ .

٦٨ . **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار** – أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح ابن محمد المعروف بالأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ) وهوشرح لكتاب تنقيح الأنظار في تنقيد أحاديث الأبرار للإمام عز الدين محمد بن إبراهيم الوزير ابن علي الزيدي الحسني اليمني (ت٨٤٠هـ) تعليق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٧ ، ١٩٩٧ .

٦٩ . **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ـ الصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير ـ تحقيق** محمد محيي الدين عبد الحميد ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٣٦٦ .

٧٠ . **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم** ـ ابن ناصر الدين شمس الدين القيسي محمد بن عبد الله بن محمد الدمشقي (ت٨٤٢هـ) تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ـ مؤسسة الرسالة – بيروت ـ ط (٢) ١٤١٤، ١٩٩٣ .

٧١. **تيسير التحرير شرح محمد أمين المعروف بأمير بادشاه البخاري على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية** ـ لابن همام ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٧٢. **الثقات** ـ ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي ـ دار الفكر ـ طبع بمساعدة وزارة المعارف والشؤون الثقافية للحكومة العالية الهندية ـ ط (١) ١٣٩٨، ١٩٧٨.

٧٣. **ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث** (رسالة أبي داود، شروط الأئمة الخمسة للحازمي، شروط الأئمة الستة للمفدسي) ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٧، ١٩٩٧.

٧٤. **جامع بيان العلم وفضله** ـ ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) تحقيق: أبو الأشبال الزهيري ـ دار ابن الجوزي ـ السعودية ـ ط (٣) ١٤١٨، ١٩٩٧.

٧٥. **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ـ ابن الأثير المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦ هـ) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط ـ دار الفكر ـ ١٣٩٠، ١٩٧١.

٧٦. **الجامع الصحيح سنن الترمذي** ـ أبو عيسى محمد بن سورة ـ تحقيق: أحمد محمد شاكر ـ دار الحديث ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤١٩، ١٩٩٩.

٧٧. **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم** ـ ابن رجب الحنبلي زين الدين أبو الفرج ـ عبد الرحمن بن أحمد ـ تحقيق: د. وهبة الزحيلي ـ دار الخير ـ دمشق ـ ط (١) ١٩٩٣، ١٤١٣.

٧٨. **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ـ الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) تحقيق: د محمد عجاج الخطيب ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٢، ١٩٩١.

٧٩. **الجامع لشعب الإيمان** ـ البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين ـ تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد ـ مكتبة الرشد ناشرون ـ السعودية ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٢٣، ٢٠٠٣.

٨٠. **الجرح والتعديل** ـ الرازي أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٨١. **الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين** ـ د. محمد طاهر الجوابي ـ الدار العربية للكتاب ـ ١٩٩٧.

٨٢. **جمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام** ـ أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي ـ تحقيق: د. محمد علي الهاشمي ـ دار القلم ـ دمشق ـ ط (٣) ١٤١٩، ١٩٩٩.

٨٣. **الحسن بمجموع طرقه في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين** ـ عمرو عبد المنعم سليم ـ (د.ت) ـ (د.ط).

٨٤. **حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة** ـ جلال الدين السيوطي ـ عناية: خليل المنصور ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧.

٨٥. **الحديث النبوي في المعجم العربي من بداية القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجريين** ـ ياسر حمدو الدرويش ـ أطروحة دكتوراه في كلية الآداب ـ جامعة حلب ـ إشراف الدكتور: مصطفى عثمان ـ ٢٠٠٣.

٨٦. **الحديث والمحدثون أوعناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية** ـ محمد محمد أبو زهو ـ دار الكتاب العربي – بيروت ـ ١٤٠٤، ١٩٨٤.

٨٧. **الحطة في ذكر الصحاح الستة** ـ القنوجي أبو الطيب صديق حسن خان ـ تحقيق: علي حسن الحلبي ـ دار الجيل ـ بيروت ، دار عمار ـ عمان ـ ط (١) ١٤٠٨، ١٩٨٧.

٨٨. **الخصائص** ـ أبو الفتح عثمان بن جني ـ تحقيق: محمد علي النجار ـ دار الهدى ـ بيروت ـ ط (٢) (د.ت).

٨٩. **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر** ـ المحبي ـ دار صادر ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٩٠. **دراسات في الجرح والتعديل** ـ محمد ضياء الرحمن الأعظمي ـ عالم الكتب – بيروت ـ ط (١) ١٤١٥، ١٩٩٥.

٩١. **دراسات في الحديث النبوي** ـ محمد مصطفى الأعظمي ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ١٤٠٠، ١٩٨٠.

٩٢. **دراسات في منهج النقد عند المحدثين** ـ محمد علي قاسم العمري ـ دار النفائس ـ عمان ـ (د.ط) ٢٠٠٠.

٩٣. **الدرر في مسائل المصطلح والأثر (مسائل أبي الحسن المصري المأربي)** ـ الألباني أبو عبد الرحمن محمد بن ناصر الدين الألباني ـ أعدها وكتبها: محمد بن محمد بن عبدالله الجيلاني دار ابن حزم، بيروت ـ دار الخراز، جدة ـ ط (١) ١٤٢٢، ٢٠٠١.

٩٤. **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة** ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق: محمد سيد جاد الحق ـ دار الكتب الحديثة ـ مصر ـ (د.ط) (د.ت).

٩٥. **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنة قديماً وحديثاً وردها رداً علمياً صحيحاً** ـ محمد بن محمد أبو شهبة ـ دار الجيل ـ بيروت ـ ١٩٩١.

٩٦. **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب** ـ ابن فرحون المالكي ـ تحقيق: د. محمد الأحمدي أبو النور ـ دار التراث ـ القاهرة ـ (د.ط) (د.ت).

٩٧. **الذيل على طبقات الحنابلة** ـ ابن رجب الحنبلي عبد الرحمن بن أحمد ـ تحقيق: د. عبد المعطي بن سليمان العثيمين ـ مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٢٥، ٢٠٠٥.

٩٨. **الرسالة** ـ الشافعي محمد بن إدريس ـ تحقيق: أحمد محمد شاكر ـ (د.ط) ١٣٠٩.

٩٩. رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه ـ أبو داود سليمان الأشعث (ت٢٧٥هـ) ـ تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (٤) ١٤١٧، ١٩٩٧.

١٠٠. **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور الكتب السنة المشرفة** ـ الكتاني محمد بن جعفر ـ تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح محمد عويضة ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٦، ١٩٩٥.

١٠١. **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل** ـ اللكنوي أبو الحسنات محمد عبد الحي ـ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ ط (٣) ١٩٨٧.

١٠٢. **رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين** ـ النووي محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ـ دار الخير ـ دمشق ـ ط (٣) ١٤١٠، ١٩٩٠.

١٠٣. **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل** ـ دراسة وتحقيق: محمد علي قاسم العمري ـ المملكة العربية السعودية ـ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي ـ ط (١) ١٤٠٣، ١٩٨٣.

١٠٤. **السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير** ـ تأليف: د. عبد العزيز بن الصغير دخان ـ مكتبة الجيل الجديد ـ صنعاء ـ ط (٢) ١٤٢١، ٢٠٠١.

١٠٥. **السنة النبوية وعلومها (دراسة تحليلية للسنة النبوية وعلومها في أعظم عصور التدوين ودفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين وأعداء الإسلام)** د. أحمد عمر هاشم ـ مكتبة غريب ـ مصر ـ ط (٢).

١٠٦. **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** ـ د. مطصفى السباعي ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (٤) ١٤٠٥، ١٩٨٥.

١٠٧. **سنن ابن ماجه بشرح الإمام السندي** ـ تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيحا ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٦، ١٩٩٦.

١٠٨. **سنن أبي داود** ـ أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني ـ تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ـ المكتبة العصرية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١٠٩. **السنن الكبرى** ـ النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠١.

١١٠. **سنن النسائي بشرح السيوطي** ـ النسائي ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ط (٢) ١٤١٢، ١٩٩٢.

١١١. **سير أعلام النبلاء** ـ شمس الدين الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان ـ الإشراف: شعيب الأرناؤوط ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (٢) ١٤٠٢، ١٩٨٢.

١١٢. **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح** ـ الأبناسي برهان الدين (ت٨٠٢هـ) تحقيق: صلاح فتحي هلل أبي خبيب ـ مكتبة الرشد، الرياض ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٨.

١١٣ . **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ـ ابن العماد شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي ابن أحمد بن محمد العكري الحنبلي ـ تحقيق: محمود الأرناؤوط ـ دار ابن كثير ـ دمشق ـ ط (١) ١٤١٤، ١٩٩٣.

١١٤ . **شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة** ـ العراقي زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت٨٠٦هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١١٥ . **شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر** ـ علي بن سلطان محمد الهروي القاري ـ تقديم: عبد الفتاح أبو غدة ، تحقيق: محمد نزار تميم ، هيثم نزار تميم ـ دار الأرقم ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١١٦ . **شرح علل الترمذي** ـ ابن رجب الحنبلي زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي ـ تحقيق: د. نور الدين عتر ـ دار العطاء ـ السعودية ، الرياض ـ ط (٤) ١٤٢١، ٢٠٠١.

١١٧ . **شرح مسند أبي حنيفة** ـ للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ـ مع شرحه للإمام ملا علي القاري الحنفي ـ تحقيق: خليل محيي الدين الميس ـ دار الكتب العلمية – بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥ ، ١٩٨٥.

١١٨ . **شرح المقاصد** ـ التفتازاني مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣ هـ) تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٨٩.

١١٩ . **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ـ ابن بلبان علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ـ مؤسسة الرسالة – بيروت ـ ط (٢) ١٤١٤ ، ١٩٩٣.

١٢٠ . **صحيح البخاري** ـ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ـ عناية: د. مصطفى ديب البغا ـ دار العلوم الإنسانية ـ دمشق ـ ط (٢) ١٤١٣ ، ١٩٩٣.

١٢١ . **صحيح سنن ابن ماجه** ـ محمد ناصر الدين الألباني ـ تعليق : محمد زهير الشاويش ـ مكتبة التربية العربي لدول الخليج ـ الرياض ـ ط (٣) ١٤٠٨ – ١٩٨٨.

١٢٢ . **صحيح مسلم** ـ مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ـ عناية: محمد فؤاد عبد الباقي ـ دار عالم الكتب ـ الرياض ـ ط (١) ١٤١٧، ١٩٩٦.

١٢٣ . **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط** ـ أبو عمرو ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٤، ١٩٨٤.

١٢٤ . **الضعفاء الكبير** ـ العقيلي أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى المكي ـ تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية - بيروت ـ ط (١) ١٤٠٤، ١٩٨٤ .

١٢٥ . **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** ـ شمس الدين السخاوي محمد بن عبد الرحمن ـ منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١٢٦ . **طبقات الحنابلة** ـ محمد بن أبي يعلى الحنبلي أبو الحسين ـ تحقيق: د. عبد الرحمن ابن سليمان العثيمين ـ مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٢٥، ٢٠٠٥.

١٢٧ . **طبقات الشافعية** ـ جمال الدين الأسنوي عبد الرحيم ـ عناية: كمال يوسف حوت ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٧، ١٩٨٧ .

١٢٨ . **طبقات الشافعية الكبرى** ـ السبكي تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ـ تحقيق: د. محمود محمد الطناحي ـ د. عبد الفتاح محمد الحلو ـ هجر ـ الجيزة ـ ط (٢) ١٤١٣، ١٩٩٢.

١٢٩ . **طبقات المفسرين** ـ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي ـ تحقيق: علي محمد عمر ـ مكتبة وهبة ـ مصر ـ ط (١) ١٣٩٢ ، ١٩٧٢ .

١٣٠ . **ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث** ـ محمد عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ) اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ ط (٣) ١٤١٦.

١٣١ . **عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر** ـ الألوسي أبو المعالي محمود شكري (ت١٣٤٢هـ) تحقيق: إسلام بن محمود دربالة ـ مكتبة الرشد - الرياض - ط (١) ١٤٢٠، ٢٠٠٠.

١٣٢ . **علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي** ـ تحقيق ودراسة: حمزة ديب مصطفى ـ مكتبة الأقصى ، عمان الأردن ـ ط (١) ١٤٠٦، ١٩٨٦ .

١٣٣ . **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** ـ الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي (ت٣٨٥هـ) تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي ـ طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ـ دار طيبة ـ السعودية ـ الرياض ـ ١٤٢٠، ١٩٩٩.

١٣٤ . **العلل ومعرفة الرجال** ـ أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) تحقيق: د . وصيّ الله ابن محمد عباس ـ المكتب الإسلامي ، بيروت ـ دار الخاني، الرياض ـ ط (١) ١٤٠٨، ١٩٨٨ .

١٣٥ . **علم الحديث** ـ ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد ـ تحقيق: موسى محمد علي ـ عالم الكتب – بيروت ـ ط (٢) – ١٩٨٤ .

١٣٦ . **علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لأبي الحسن بن القطان الفارسي (ت ٦٢٨هـ)** إعداد: إبراهيم بن الصديق ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ المملكة المغربية ـ ١٤١٥ ، ١٩٩٥ .

١٣٧ . **علوم الحديث أو مقدمة ابن الصلاح** ـ ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ) ـ تعليق: د. مصطفى ديب البغا ـ مطبعة الصباح ـ دمشق ـ ط (١) ١٤٠٤، ١٩٨٤ .

١٣٨ . **علوم الحديث أو مقدمة ابن الصلاح** ـ ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ) تحقيق: د. نور الدين عتر ـ دار الفكر ـ دمشق ـ ط (٣) ١٤٠٤ ، ١٩٨٤ .

١٣٩ . **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد** ـ د. حمزة عبد الله المليباري ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢٣، ٢٠٠٣ .

١٤٠ . **علوم الحديث ومصطلحه** ـ د. صبحي الصالح ـ انتشارات المكتبة الحيدرية ط (١) ١٣٧٥ ، ١٤١٧ .

١٤١ . **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ـ البدر العيني ـ دار الفكر ـ (د.ط) (د.ت).

١٤٢ . **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للحافظ محمد بن الجزري** ـ تأليف : محمد ابن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ) تحقيق: محمد سيدي محمد محمد الأمين ـ مكتبة العلوم والحكمة ـ المدينة المنورة ـ ط (٢) ١٤٢٢، ٢٠٠٢.

١٤٣ . **غريب الحديث** ـ ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي (ت٥٩٧هـ) تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية - بيروت ـ ط (١) ١٩٨٥، ١٤٠٥.

١٤٤ . **غريب الحديث** ـ ابن قتيبة الدينوري أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت٢٧٦هـ) عناية: نعيم زرزور ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٨ ، ١٩٨٨ .

١٤٥ . **غريب الحديث** ـ أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ) تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف ـ مراجعة: عبد السلام هارون ـ الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - جمهورية مصر العربية - الإدارة العامة للمجمعات وإحياء ـ ١٤٠٤، ١٩٨٤ .

١٤٦ . **غريب الحديث** ـ الحربي أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق (ت٢٨٥هـ) تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد ـ المملكة العربية السعودية ـ جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء الترتث الإسلامي ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ مكة المكرمة ـ ط (١) ١٤٠٥، ١٩٨٥.

١٤٧ . **غريب الحديث** ـ الخطابي أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي (ت٣٨٨هـ) تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي ـ المملكة العربية السعودية ـ جامعة أم القرى ـ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ دار الفكر ـ دمشق. ١٤٠٢ ، ١٩٨٢ .

١٤٨ . **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ـ ابن حجر العسقلاني ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٠ ، ١٩٨٩ .

١٤٩ . **الفتح المبين في طبقات الأصوليين** ـ عبد الله مصطفى المراغي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (٢) ١٣٩٤ ، ١٩٧٤ .

١٥٠ . **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي** ـ السخاوي محمد بن عبد الرحمن ـ تحقيق: الشيخ علي حسين علي ـ مكتبة السنة ـ القاهرة ـ ١٤١٥، ١٩٩٥ .

١٥١ . **فتح الملهم بشرح صحيح مسلم** - شبير أحمد العثماني ـ بجنور بالهند ـ ١٣٥٢ .

١٥٢ . الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) ـ القرافي شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي (ت٦٨٤هـ) تحقيق: د. محمد أحمد سراج ، د. علي جمعة محمد ـ دار السلام ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠١.

١٥٣ . **الفصل في الملل والنحل** ـ ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد ـ تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر ، د. عبد الرحمن عميرة ـ دار الجيل ـ بيروت ـ ١٤٠٥، ١٩٨٥ .

١٥٤ . **الفقيه والمتفقه** ـ الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ـ تحقيق: عادل ابن يوسف العزازي ـ دار ابن الجوزي ـ السعودية ـ ط (١) ١٤١٧ ، ١٩٩٦ .

١٥٥ . **الفهرست** ـ ابن النديم ـ تحقيق: د. شعبان خليفة ، وليد محمد العوزة ـ دار العربي ـ القاهرة ـ ١٩٩١ .

١٥٦ . **الفوائد الموضوعة في الأحاديث المرفوعة** ـ الكرمي مرعي بن يوسف ـ (ت ١٠٣٣ هـ) تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ ـ دار الوراق ـ بيروت ـ ط (٣) ١٩٩٨ .

١٥٧ . **القاضي عياض وجهوده في علمي الحديث رواية ودراية** د . البشير علي حمد الترابي ـ دار ابن حزم – بيروت ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧ .

١٥٨ . **القاموس المحيط** ـ الفيروزآبادي مجد الدين محمد بن يعقوب ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٧ ، ١٩٩٧ .

١٥٩ . **قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة** ـ السيوطي جلال الدين ـ تحقيق: خليل محيي الدين الميس ـ المكتب الإسلامي – بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥، ١٩٨٥ .

١٦٠ . **قفو الأثر في صفو علم الأثر** ـ ابن الحنبلي رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي ـ ويليه: بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب ـ الزبيدي محمد مرتضى الحسيني ـ عناية: عبد الفتاح ابو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ دار البشائر الإسلامية – بيروت ـ ط (٢) ١٤٠٨ .

١٦١ . **قواعد أساسية في البحث العلمي** ـ د. سعيد إسماعيل صيني ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥، ١٩٩٤ .

١٦٢ . **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث** ـ جمال الدين القاسمي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١٦٣ . **قواعد في علم الحديث** ـ حبيب أحمد الكيرانوي على ضوء ما أفاده الإمام الفقيه الشيخ أشرف علي التهانوي ـ دار الفكر العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٩٠ .

١٦٤ . **قواعد في علم الحديث** ـ ظفر أحمد العثماني التهانوي ـ تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ ط(٣) ١٩٧٢ .

١٦٥ . **القواعد الكبرى الموسوم بـ «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام»** عز الدين عبد العزيز ابن عبد السلام (ت٦٦٠هـ) تحقيق: د. نزيه كمال حماد ، د. عثمان جمعة ضميرية ـ دار القلم ـ دمشق ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠٠ .

١٦٦ . **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها** ـ أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي ـ مكتبة الرشد ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٢١، ٢٠٠٠ .

١٦٧ . **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ـ شمس الدين الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد الدمشقي (ت٧٤٨هـ) ـ وحاشيته للإمام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي (ت٨٤١هـ) تقديم وتعليق: محمد عوامة ـ تخريج النصوص: أحمد محمد نمر الخطيب – دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ـ مؤسسة علوم القرآن ، جدة ـ ط (١) ١٤١٣، ١٩٩٢ .

١٦٨ . **الكامل في ضعفاء الرجال** ـ ابن عدي أبو أحمد عبد الله الجرجاني ـ تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود ، علي محمد معوض ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧ .

١٦٩ . **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل** ـ الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمر ـ تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ـ مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٨ .

١٧٠ . **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ـ حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١٧١ . **كشف المغطا من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ** ـ محمد الطاهر بن عاشور ـ الشركة التونسية للتوزيع والشركة الوطنية للنشر والتوزيع ـ الجزائر ـ ١٩٧٦ .

١٧٢ . **الكفاية في علم الرواية** ـ الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٩٨٨ .

١٧٣ . **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ـ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت١٠٩٤هـ) اعتناء: د. عدنان درويش ، محمد المصري ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٩٢، ١٤١٢ .

١٧٤ . **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري** ـ الكرماني ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ١٩٨١ .

١٧٥ . **الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية أو طبقات المناوي الكبرى** ـ عبد الرؤوف المناوي ـ تحقيق: د. عبد الحميد صالح حمدان ـ المكتبة الأزهرية للتراث ـ مصر ـ (د.ط) (د.ت).

١٧٦ . **لسان العرب** ـ ابن منظور (ت٧١١هـ) دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٦، ١٩٩٦ .

١٧٧ . **لسان الميزان** ـ ابن حجر العسقلاني ـ مؤسسة الأعلمي ـ بيروت ـ ط (٢) ١٩٧١، ١٣٩٠.

١٧٨ . **لقط الآلىء المتناثرة في الأحاديث المتواترة** ـ الزبيدي أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني ـ تحقيق: محمد عبد القادر عطا ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥، ١٩٨٥ .

١٧٩ . **لمحات في أصول الحديث** ـ د. محمد أديب الصالح ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (٢) ١٣٩٣ .

١٨٠ . **لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث** ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ ط (٤).

١٨١ . **المؤتلف والمختلف** ـ الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦، ١٩٨٦ .

١٨٢ . **مباحث في تدوين السنة المطهرة** ـ أبو اليقظان عطية الجبوري ـ ١٩٨٢ ـ دار الندوة الجديدة ـ بيروت.

١٨٣ . **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** ـ محمد ابن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زيد ـ دار المعرفة ـ بيروت.

١٨٤ . **محاضرات في علم تخريج الحديث ونقده (تأصيل وتطبيق)** د. عداب محمود الحمش ـ دار الفرقان ـ عمان ـ ط (١) ١٤٢٠، ٢٠٠٠.

١٨٥ . **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي** ـ الرامهرمزي الحسن بن عبد الرحمن ـ تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب ـ دار الفكر ـ ط (١) ١٣٩١، ١٩٧١.

١٨٦ . **المحكم** والمحيط الأعظم ـ ابن سيده علي بن إسماعيل ـ تحقيق: إبراهيم الأبياري ـ معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية ـ مكتبة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر ـ ط (١) ١٣٩١، ١٩٧١.

١٨٧ . **مختصر سنن أبي داود** ـ الحافظ المنذري ـ ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي (ت ٣٨٨هـ) وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزية ـ تحقيق : أحمد محمد شاكر ، محمد حامد الفقي ـ دار المعرفة ـ بيروت.

١٨٨ . **مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع** ـ ابن خالويه ـ مكتبة المتنبي ـ القاهرة ـ (د.ط) (د.ت).

١٨٩ . **المختصر الوجيز في علوم الحديث** ـ محمد عجاج الخطيب ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٨٥.

١٩٠ . **المدخل إلى علم الحديث** ـ أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ـ دار ابن القيم ـ الرياض ، دار ابن عفان ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤٢٤، ٢٠٠٣.

١٩١ . **مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري** ـ **أمين القضاة** ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ ١٩٩٨.

١٩٢ . **المزهر في علوم اللغة وأنواعها** ـ السيوطي جلال الدين ـ دار إحياء الكتب العربية ـ مصر ـ (د.ط) (د.ت).

١٩٣ . **مسألة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة المحدثين وكتب الجرح والتعديل** ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ بيروت.

١٩٤ . **مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة في علوم الحديث** ـ دراسة نظرية تطبيقية ـ د . عبد الرزاق بن خليفة الشايجي ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢٠ ، ١٩٩٩ .

١٩٥ . **المستدرك على الصحيحين** ـ الحاكم النيسابوري أبو عبد الله ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

١٩٦ . **المستصفى من علم الأصول** ـ الغزالي أبو حامد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ) عناية: إبراهيم محمد رمضان ـ دار الأرقم ـ بيروت (د.ط) (د.ت).

١٩٧ . **مسند الإمام أحمد (ت٢٤١هـ)** ـ المشرف على التحقيق: شعيب الأرناؤوط ـ شارك في التحقيق: شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، عادل مرشد ، إبراهيم الزيبق ، محمد رضوان العرقسوسي ، كامل الخراط ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٧ .

١٩٨ . **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)** ـ الدارمي أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (ت ٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٢١ ، ٢٠٠٠ .

١٩٩ . **مسند الفاروق عمر وأقواله على أبواب العلم** ـ ابن كثير إسماعيل بن عمر ـ تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي ـ دار الوفاء ـ المنصورة ـ ط (٢) ١٤١٢ ، ١٩٩٢ .

٢٠٠ . **مشارق الأنوار على صحاح الآثار** ـ عياض أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي (ت٥٤٤هـ) إشراف مكتب البحوث والدراسات ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٧ .

٢٠١ . **مصابيح السنة** ـ البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء ـ تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، محمد سليم إبراهيم سمارة ، جمال حمدي الذهبي ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٧ ، ١٩٨٧ .

٢٠٢ . **مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب** ـ د. شرف الدين علي الراجحي ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٨٣ .

٢٠٣. **المصنف** ـ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ـ تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (٢) ١٤٠٣، ١٩٨٣ .

٢٠٤. **مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم** ـ طاش كبرى زاده أحمد بن مصطفى ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٢٠٥. **معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية** ـ عمر رضا كحالة ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٤ ، ١٩٩٣ .

٢٠٦. **معجم مصطلحات الحديث** ـ سليمان مسلَّم الحرش و حسين إسماعيل الجمل ـ قدم له: عبد القادر أرناؤوط ـ مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ ط(٢) ١٤٢١ ، ٢٠٠١ .

٢٠٧. **معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر** ـ عادل نويهض ـ مؤسسة نويهض الثقافية ـ لبنان ـ ط (١) ١٤٠٤، ١٩٨٤ .

٢٠٨. **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم** ـ العجلي أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح ـ بترتيب الإمامين نور الدين الهيثمي وتقي الدين السبكي ـ مع زيادات ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ـ مكتبة الدار بالمدينة المنورة ـ ط (١) ١٤٠٥، ١٩٨٥ .

٢٠٩. **معرفة السنن والآثار** ـ البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ) تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي ـ دار الوعي ، حلب ، القاهرة ـ جامعة الدراسات الإسلامية ، باكستان ـ دار قتيبة ، دمشق ، بيروت ـ ط (١) ١٤١١، ١٩٩١ .

٢١٠. **معرفة علوم الحديث** ـ الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله ـ تعليق: د. معظم حسين ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (٢) ١٣٩٧، ١٩٧٧ .

٢١١. **المعلم بفوائد مسلم** ـ المازري (ت٥٣٦هـ) تحقيق: محمد الشاذلي النيفر ـ المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات ـ الجزائر ـ بيت الحكمة ـ ١٩٨٨ .

٢١٢. **المغني في الضعفاء** ـ الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ـ تحقيق: نور الدين عتر ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط (١) ١٣٩١، ١٩٧١ .

٢١٣. **الملل والنحل** ـ الشهرستاني أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد ـ تحقيق: محمد سيد كيلاني ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ (د.ط) (د.ت).

٢١٤. **مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح** ـ توثيق وتحقيق: د . عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) وزارة الثقافة ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ مركز تحقيق التراث ـ ١٩٧٤ .

٢١٥. **منال الطالب في شرح طوال الغرائب** ـ ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن محمد (ت٦٠٦هـ) تحقيق: محمود محمد الطناحي ـ مكتبة الخانجي ـ القاهرة ـ ط (٢) ١٤١٧، ١٩٩٧.

٢١٦. **مناهل العرفان في علوم القرآن** ـ الزرقاني محمد عبد العظيم ـ تحقيق: د. بديع السيد اللحام ـ دار قتيبة ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٨ .

٢١٧. **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك** ـ ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ـ تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ـ مراجعة: نعيم زرزور ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٢ ، ١٩٩٢ .

٢١٨. **مناهج البحث عند مفكري الإسلام واكتشاف المنهج العلمي في العالم الإسلامي** ـ د. علي سامي النشار ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ١٤٠٤ ، ١٩٨٤ .

٢١٩. **مناهج المفسرين في تفسير آيات العقيدة** ـ د. عبد العزيز حاجي ـ رسالة دكتوراه قدمت في دار العلوم في جامعة القاهرة ـ بإشراف: د. محمد نبيل غنايم ـ ١٤١٨ ، ١٩٩٨ .

٢٢٠. **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل** ـ جمال الدين أبو عمرو عثمان ابن عمرو بن أبي بكر (ت٥٧١هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥ ، ١٩٨٥ .

٢٢١. **منة المنعم في شرح صحيح مسلم** ـ المباركفوري صفي الرحمن ـ دار الفيحاء ـ دمشق ـ دار السلام ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٢٠ ، ١٩٩٩ .

٢٢٢. **المنهاج شرح الجامع الصحيح** ـ شرح: النووي محيي الدين يحيى بن شرف ـ تحقيق: د . مصطفى ديب البغا ـ دار العلوم الإنسانية ، دمشق ـ ط (١) ١٤١٨ ، ١٩٩٧ .

٢٢٣. **المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل (دراسة منهجية في علوم الحديث)** ـ فاروق حمادة ـ مكتبة المعارف ، الرباط ـ ط (١) ١٤٠٢ ، ١٩٨٢ .

٢٢٤. **منهج المتقدمين في التدليس** ـ ناصر بن حمد الفهري ـ تقديم عبد الله بن عبد الرحمن السعد ـ أضواء السلف ـ الرياض ـ ط (١) ٢٠٠١، ١٤٢٢.

٢٢٥. **المنهج المقترح لفهم المصطلح**: دراسة تأريخية تأصيلية لمصطلح الحديث (وهي مقدمة تمهيدية لكتابي المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس) ـ الشريف حاتم بن عارف العوني ـ دار الهجرة – الرياض، السعودية ـ ط (١) ١٤١٦، ١٩٩٦.

٢٢٦. **منهج النقد التاريخي عند المسلمين والمنهج الأوربي** ـ عثمان موافي ـ مؤسسة الثقافة الجامعية ـ الاسكندرية ـ ١٩٧٠.

٢٢٧. **منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه** ـ د. محمد مصطفى الأعظمي ـ مكتبة الكوثر ـ السعودية ـ ط (٣) ١٤١٠، ١٩٩٠.

٢٢٨. **منهج النقد في علوم الحديث** ـ د. نور الدين عتر ـ دار الفكر ـ دمشق ـ ط (٣) ١٤٠١، ١٩٨١.

٢٢٩. **موسوعة لالاند الفلسفية** ـ أندريه لالاند ـ تعريب: خليل أحمد خليل ـ عناية: أحمد عويدات ـ منشورات عويدات ـ بيروت ـ باريس ـ ط (١) ١٩٩٦.

٢٣٠. **الموضوعات من الأحاديث المرفوعات** ـ ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ـ تحقيق: د. نور الدين بن شكري بن علي بويا جيلار ـ أضواء السلف ـ الرياض ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧.

٢٣١. **الموقظة في علم مصطلح الحديث** ـ الذهبي محمد بن أحمد ـ عناية: عبد الفتاح أبو غدة ـ دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ ط (٣) ١٤١٨.

٢٣٢. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ـ شمس الدين الذهبي محمد بن أحمد ـ تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٦، ١٩٩٥.

٢٣٣. **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق: د. نور الدين عتر ـ مطبعة الصباح ـ دمشق ـ ط (٣) ١٤٢١، ٢٠٠٠.

٢٣٤. **نظرية نقد الرجال ومكانتها في ضوء البحث العلمي: دراسة تأصيلية تطبيقية في علم الجرح والتعديل** ـ عماد الدين محمد الرشيد ـ دار الشهاب ـ دمشق ـ ١٩٩٩.

٢٣٥. **نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين في تصحيح الحديث وتعليله** ـ الزهراني أحمد بن صالح ـ دار الإمام مالك ـ أبو ظبي ـ ط (١) ١٤٢٥، ٢٠٠٤.

٢٣٦. **النكت على كتاب ابن الصلاح** ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق : ربيع بن هادي عمير ـ الجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة ـ المجلس العلمي ـ إحياء التراث الإسلامي ـ ط (١) ١٤٠٤، ١٩٨٤.

٢٣٧. **النهاية في غريب الحديث والأثر** ـ ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ) ـ تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود أحمد الطناحي ـ المكتبة الإسلامية، لصاحبها الحاج رياض الشيخ.

٢٣٨. **هدي الساري مقدمة فتح الباري** ـ ابن حجر العسقلاني ـ دار الفيحاء ـ دمشق ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧.

٢٣٩. **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين** ـ إسماعيل باشا البغدادي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٢٤٠. **الوابل الصيب من الكلم الطيب** ـ ابن قيم الجوزية ـ عناية: صالح أحمد الشامي ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨، ١٩٩٧.

٢٤١. **الوجيز في علوم الحديث ونصوصه** ـ د . محمد عجاج الخطيب ـ منشورات جامعة دمشق ـ ١٤٠٢، ١٩٨٢.

٢٤٢. **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث** ـ محمد بن محمد أبو شهبة ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع | **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع | الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

* * *